بدع نهاية العام وبدايته

تأليف الدكتور
أَبي عبدِ الإلــه
صالحُ بنُ مقبل بن عبدَ الله العُصَيمي التَّميمي
عضو هيئة التدريس
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الطبعة الأولى
١٤٣٣هـ

ح صالح بن مقبل بن عبد الله العصيمي، ١٤٣١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العصيمي، صالح بن مقبل بن عبد الله

بدع نهاية العام وبدايته / صالح بن مقبل بن عبدالله العصيمي

الرياض ١٤٣١هـ

٢٢٠ ص، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٨-٦٠٩٤-٠٠-٦٠٣-٩٧٨

١ـ البدع في الإسلام ٢ـ العقيدة الإسلامية ٣ـ الأخلاق الإسلامية

ديوي ٢١٢,٣ ‏ ‏ ‏ ‏ ١٤٣١/٨٧٦٧

رقم الإيداع: ١٤٣١/٨٧٦٧

ردمك: ٨-٦٠٩٤-٠٠-٦٠٣-٩٧٨

الصف والإخراج، مركز مدار المسلم

الرياض ـ هاتف: ٤٩٣١١٤٩ ـ جوال: ٠٥٦٩٨١٤١٨٨

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وبعد: تصفحت هذا البحث في التحذير من البدع التي تحدث عند بداية العام ونهايته للدكتور: صالح بن مقبل العصيمي فوجدته والحمد لله مفيدا مستوفيا لما يتطلبه المقام من تفصيل واستدلال ونقل لآراء العلماء في الموضوع. فجزاه الله خيرا ونفع بما كتب

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه

كتبه

صالح بن فوزان

عضو هيئة كبار العلماء

في ١٤٣٢/١/٢هـ

البروفة الثانية ٧/٢٣، الثالثة: ٨/٣، الرابعة: ٨/٢٦، الخامسة: ٩/٣٠، السابعة: ١١/٣، الثامنة: ١١/٢٠، ١٢/١٩، ١٢/٢٣، ٨/٢٩/ ١٤٣٢هـ، ٩/٩.

المقدمــة

بسم الله، والحمد لله، خلقَ الإنسان علَّمه البيان، وبعث الرسل بالتوراة والإنجيل والفرقان، وخَصَّ هذه الأمة بما حفظ لها من كتابه المنزل ﴿كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾[1]. والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وإمام المرسلين، الذي بلغ الرسالة، وأقام الدلالة والبرهان، ورضي الله عن آله وصحبه، أعلامِ الهدى، وأئمة العلم والفرقان، مَن حفظوا لنا الكتاب والسنة. أما بعد ..

فإن الشريعة الإسلامية شريعةٌ شاملةٌ لقضايا الناس، وأعمال البشر على تَعاقب الأجيال، وتغير الأحوال، فما مِن فعلٍ من أفعال العباد إلا وللشريعة حُكم فيه، وموقف منه. قال ـ تعالى ـ: ﴿وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنًا لِّكُلِّ شَيۡءٍ وَهُدًى وَرَحۡمَةً وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ﴾[2]. وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفۡتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصۡدِيقَ ٱلَّذِي بَيۡنَ يَدَيۡهِ وَتَفۡصِيلَ كُلِّ شَيۡءٍ وَهُدًى وَرَحۡمَةً لِّقَوۡمٍ يُؤۡمِنُونَ﴾[3].

وهذه الشمولية من معاني إكمال الدين ولوازمه، الذي أخبر الله عنه بقوله: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ

(١) سورة هود (٢).

(٢) سورة النحل (٨٩).

(٣) سورة يوسف (١١١).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

دِينًا ﴾[١]. فاستغنى الإنسان بذلك عن كل المناهج الأرضية، والتصورات البشرية، قال الخطابي ـ رحمه الله ـ : (الله ـ تعالى ـ لم يترك شيئاً يجب له حكم إلا وقد جعل فيه بياناً، ونصب عليه دليلاً)[٢]. ولا يشك مسلم في أن النبي ﷺ لم يفارق الدنيا إلا بعد أن أكمل الله به هذا الدين، قال - تعالى -: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾[٣]. فهذا الدين من لدن حكيم خبير، تأسس على كتابه الكريم، وعلى سنة نبيه الأمين ﷺ، فما دام هذا الدين كاملاً فليس في حاجة إلى زيادة، بإحداث بدع واستحسانها، يُتقرب بها إلى رب العالمين، وإنك لَتعجب ممن يستحسنون البدع، ويخلصون لها ويسارعون بأدائها، ويحثُّون الناس عليها، وهم كما قال الله ـ تعالى ـ : ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾[٤]، وقد درجت فئة من الناس في هذا الزمان على السير على نهج أسلاف لهم في القديم، وهو الإحداث في دين الله، واستحداث عبادات ما أنزل الله بها من سلطان، ومن هذه البدع: بدع نهاية الأسبوع، والتهنئة بالجمعة، حتى أصبحت عادةً لبعض الناس، فلا تأتي جمعة إلا

---

(١) سورة المائدة (٣).

(٢) معالم السنن مع التهذيب (٥/ ٦).

(٣) سورة المائدة (٣).

(٤) سورة الكهف (١٠٤).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

ولهم قوائم في أجهزتهم المحمولة (الجوالات) يرسلونها إلى أحبائهم وأصحابهم، وأشد من هذه البدعة وأنكى: بدع نهاية العام، فتجد فيها حثًّا على استغفارٍ وتوبةٍ وصومٍ وعبادة وما إلى ذلك.

وسوف أتطرق في كتابي هذا إلى هذه البدع والمحدثات آملاً أن يكون لي جهد في سدها وإغلاق بابها، نصرةً لكتاب الله، وسنة نبيه، راجياً العلي الكبير أن يكون عملي خالصاً لوجهه، وأن ينفع بذلك الإسلام والمسلمين، إنه ولي ذلك، والقادر عليه، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

د/ صَالِحُ بْنُ مُقْبِلٍ الْعُصَيْمِيّ التَّمِيمِيّ
عضو هيئة التدريس
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
المملكة العربية السعودية
الرياض - ص.ب ١٢٠٩٦٩ الرمز ١١٦٨٩
فاكس وهاتف: ٠١٢٤١٤٠٨٠
الجوال ٠٥٥٥٥٤٩٢٩١
s555549291@gmail.com

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

وقد تم تقسيم هذا البحث إلى مقدمة وتمهيد، وتسعة فصول:

- التمهيد: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف البدعة لغة.

المطلب الثاني: تعريف البدعة اصطلاحاً.

الفصل الأول: أدلة تحريم البدع:

- المبحث الأول: أدلة تحريم البدع من كتاب الله ـ عز وجل ـ.

- المبحث الثاني: أدلة تحريم البدع من السنة.

- المبحث الثالث: أقوال الصحابة في تحريم البدع.

- المبحث الرابع: أقوال السلف في ذم البدع.

- المبحث الخامس: الأدلة العقلية على حرمة البدع.

- المبحث السادس: البدعة شر من المعصية.

الفصل الثاني: أسباب البدع، وفيه مباحث:

- المبحث الأول: سكوت بعض أهل العلم.

- المبحث الثاني: العادات الشائعة بين الناس.

- المبحث الثالث: تعاون المبتدعة فيما بينهم، وتخويفهم الناس إذا لم ينشروا بدعَهم.

البروفة الثانية ٢٣/٧، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

- المبحث الرابع: الجهل وقلة العلم.
- المبحث الخامس: تقليد الناس بعضهم بعضاً.
- المبحث السادس: تقليد من لا يجوز تقليده.

الفصل الثالث: تخصيص أيام وليالٍ ومواسم بعبادات من غير دليل، وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: أقوال أهل العلم في مسألة تخصيص بعض الأيام والليالي بعبادات من غير دليل.
- المبحث الثاني: تحول العبادات إلى بدع.
- المبحث الثالث: بعض الفوائد في البدع لا يلغي بدعيتها.

الفصل الرابع: من بدع نهاية العام:

- المبحث الأول: طلب التحلل والعفو والصفح في نهاية العام.
- المبحث الثاني: حث الناس على التوبة في نهاية العام.
- المبحث الثالث: المحاسبة طوال العام وليس في نهايته فقط.
- المبحث الرابع: صحائف الأعمال لا تطوى في نهاية العام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الاعتقاد الخاطئ بطي صحائف الأعمال نهاية العام.

المطلب الثاني: طي صحيفة ابن آدم آخر العمر وليس آخر العام.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الفصل الخامس: بدع مشتركة بين نهاية العام وبدايته، وفيه مباحث:

- المبحث الأول: الحث على أداء صلاة الفجر في آخر يوم أو أول يوم في العام.
- المبحث الثاني: تخصيص آخر يوم أو أول يوم في العام ببعض العبادات، وفيه مطالب:

المطلب الأول: الصيام والقيام.

المطلب الثاني: الاعتمار في بداية العام الهجري أو نهايته.

المطلب الثالث: تخصيص آخر جمعة أو أول جمعة في العام بعبادات من غير دليل.

الفصل السادس: من بدع بداية العام، وفيه مباحث:

- المبحث الأول: من الذي يحدد بداية العام ونهايته.
- المبحث الثاني: حكم التهنئة بالعام الجديد.
- المبحث الثالث: الالتزام بدعاء معين في بداية العام.
- المبحث الرابع: الالتزام بالحديث عن الهجرة النبوية، بداية العام الهجري.
- المبحث الخامس: حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية، وفيه مطالب:

المطلب الأول: المقصود بالعيد لغة.

المطلب الثاني: موقف العلماء من الأعياد غير الشرعية.

المطلب الثالث: أول من أحدث أعياد رأس السنة الهجرية.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المطلب الرابع: الموقف من أعياد رأس السنة الهجرية.

المطلب الخامس: أقوال أهل العلم في حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية.

- المبحث السادس: بدع بداية العام المتعلقة بالمطعم والمشرب والملبس، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: شرب الحليب في بدايته.

المطلب الثاني: أكل الملوخية في بداية العام.

المطلب الثالث: أكل العصيدة في بداية العام.

المطلب الرابع: شراء الفقاع في بداية العام.

المطلب الخامس: لبس ملابس معينة في بداية العام.

المطلب السادس: استخدام سجاد مُعين بلون معين في بداية العام.

المطلب السابع: اجتناب شراء الفحم في بداية العام.

الفصل السابع: آثار البدع على الأمة، وفيه أربعة مباحث:

- المبحث الأول: إماتة السنة.
- المبحث الثاني: إثارة الجدل والفوضى.
- المبحث الثالث: تفريق المجتمع.
- المبحث الرابع: ضلال الناس وجهلهم.

الفصل الثامن: وسائل الوقاية من البدع، وفيه مباحث:

المبحث الأول: الاعتصام بالكتاب والسنة.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الثاني: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المبحث الثالث: تراجع العلماء وأتباعهم عن أقوالهم المخالفة للشرع، وفيه مطالب:

- المطلب الأول: موقف أهل العلم من أخطائهم جملة.
- المطلب الثاني: استدراك الصحابة بعضهم على بعض.
- المطلب الثالث: أقوال وأفعال أهل العلم في الرجوع إلى الحق.
- المطلب الرابع: تراجع الأتباع عن التقليد.

- المبحث الرابع: القضاء على مواطن نشوء البدع.
- التوصيات.
- الخاتمة.
- المراجع.
- الفهارس.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

التمهيد، وفيه مطلبان

المطلب الأول: تعريف البدعة لغة:

البدعة لغةً: الشيء الذي لا يكون له أول، واختُرِع على غير مثال، ولذا؛ فإن من أسماء الله «البديع» قال ـ تعالى ـ : ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [(١)] وهذا لأن الله مُبدع الأشياء، وهو البديع الأول قبل كل شيء؛ فهو أحدثَ كلَّ شيء وابتدأه لا على مثال سابق[(٢)].

المطلب الثاني: تعريف البدعة اصطلاحاً: ولها عدة تعريفات، منها:

١-كل ما أُحدِث بعد عصر النبي ﷺ من الأمور التعبُّدِية فهو بدعة، سواء حَمِده الناس أو ذموه[(٣)].

٢- قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ البدعة في الدين: هي ما لم يُشرعه الله ورسوله، وهو ما لم يأمر به أمر إيجابٍ ولا استحبابٍ[(٤)].

٣- قال الشاطبي ـ رحمه الله ـ البدع: طريقة في الدين مُخترعة

---

(١) سورة البقرة (١١٧).

(٢) انظر في المعنى اللغوي: لسان العرب (بدع).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٠٦)، الإحياء (٢/ ٣)، قواعد الأحكام (٢/ ١٧٢) فتح الباري (١٣/ ٢٥٣).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٤/ ١٠٧-١٠٨).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

تضاهي الشريعة، يُقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله ـ سبحانه وتعالى ـ [١].

٤- قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ ما أُحدث ولا دليل له من الشرع بطريقٍ خاص ولا عام [٢].

٥-قال العز بن عبدالسلام ـ رحمه الله ـ: هي فعل مالم يعهد في عهد الرسول ﷺ[٣].

٦-وقال النووي ـ رحمه الله ـ: الرد هنا بمعنى المردود، ومعناه فهو باطل غير معتد به[٤].

٧- وقال الحافظ أبو شامة ـ رحمه الله ـ: هو ما لم يكن في عصر النبي ﷺ مما فعله، أو أقر عليه، أو عُلم من قواعد الشريعة الإذن فيه، وعدم النكير عليه[٥].

---

(١) انظر: الاعتصام (١/ ٣٧).

(٢) انظر: فتح الباري (١٣/ ٢٥٤)، (٥/ ٣٠٢).

(٣) انظر: قواعد الأحكام (٢/ ١٧٢).

(٤) انظر: صحيح مسلم، كتاب الأطعمة، باب نقض الأحكام الباطلة ورد المحدثات، حديث ١٧١٨، في ١٢/ ١٦، عند شرحه لحديث: «من أحدث في أمرنا هذا» وعزاه لأهل اللغة.

(٥) الباعث، ص٨٧.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

٨- قال ابن رجب ـ رحمه الله ـ: «والمراد بالبدعة: ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، وأما ما كان له أصل في الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعاً وإن كان بدعة لغة، وقال: فمن تقرب إلى الله بعمل لم يجعله الله ورسوله ﷺ قربة إلى الله فَعملُه باطل مردود عليه، ثم قال: وليس ما كان قربة في عبادة يكون قربة في غيرها مطلقاً»[١].

تضاهي الشريعة، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه»[٢].

٩- وقال الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ: البدعة ضابطها التَّعبد لله عز وجل بما لم يشرعه الله، وإن شئت فقل: التَّعبد لله تعالى بما ليس عليه النبي ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون[٣].

والخلاصة: أن البدعةَ متقيدةٌ بالأمور الشرعية، لا الأمور المادية الدنيوية التي لا علاقة للشرع بها، فهذه لا تُعد من البدع اصطلاحاً، كاختراع واستعمال السيارات والطائرات والقطارات، فهذه أمور مادية دنيوية لا شرعية.

---

(١) انظر: جامع العلوم والحكم (٢٦٥)، و٢/ ١٢٧، و١/ ١٧٨ عند شرح الحديث الخامس، وشرح الحديث الثامن والعشرين.

(٢) انظر: الاعتصام (١/ ٥٠)، التعريفات للجرجاني(ص٦٢)، الحوادث والبدع للطرطوشي (ص٣٩).

(٣) انظر: فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين ١/ ١٢٢.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الفصل الأول: أدلة تحريم البدع:

وفيها مباحث:

المبحث الأول: أدلة تحريم البدع من كتاب الله - عز وجل.

المبحث الثاني: أدلة تحريم البدع من السنة.

المبحث الثالث: أقوال الصحابة في تحريم البدع.

المبحث الرابع: أقوال السلف في ذم البدع.

المبحث الخامس: الأدلة العقلية على حرمة البدع.

المبحث السادس: البدعة شر من المعصية.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الأول: أدلة تحريم البدع من كتاب الله ـ عز وجل:

الأدلة التي تحذر من البدع ومن إحداثها في كتاب الله كثيرة، ومن هذه الأدلة:

١-قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[1].

فالله أمرنا باتباع الصراط المستقيم، وهو صراطه عز وجل، وحذَّرنا من السبل الأخرى، سبل أهل البدع، قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: خَطَّ لنا رسول الله ﷺ يوماً خطًّا بيده، ثم قال: «هذه سبيل الله مستقيماً» قال ـ أي ابن مسعود ـ ثم خط خطوطاً عن يمينه وشماله، ثم قال: «هذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾»[2].

وما رواه أبو نعيم عن مجاهد ـ رحمه الله ـ قال في تفسير الآية: (البدع والشبهات)[3].

---

(١) سورة الأنعام (١٥٣).

(٢) أخرجه أحمد عن ابن مسعود في المسند ٧/ ٤٣٦ برقم ٤٤٣٧، والمروزي في السنة، ص٥، والحاكم في مستدركه ٢/ ٣١٨ وصححه ووافقه الذهبي، وحسَّنه الألباني في حاشية المشكاة ١/ ٥٩. قال شعيب: إسناده حسن، انظر: الموسوعة ٧/ ٤٣٦.

(٣) حلية الأولياء (٣/ ٢٩٣).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «فهذا أصل جامع يجب على كل مَن آمن بالله ورسوله أن يتبعه، ولا يخالف السنة المعلومة، وسبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، باتباع من خالف السنة والإجماع القديم، ولا سيما وليس معه في بدعته إمام من أئمة المسلمين، ولا مجتهد يعتمد على قوله في الدين، ولا مَن يُعتبر قوله في مسائل الإجماع والنزاع فلا يُحرم الإجماع بمخالفته، ولا يتوقف الإجماع عن موافقته»[١].

٢-وقال ـ تعالى ـ : ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[٢] قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ : «أخبر الله نبيه ﷺ والمؤمنين أنه أكمل لهم الإيمان فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً، وقد أتمه فلا ينقصه أبداً، وقد رضيه فلا يسخطه أبداً»[٣]. فالله قد أخبرنا في كتابه بكمال الدين وتمامه، وإنه لا يسع أحداً الخروج عنه إلا هلك، فإذا تقرر ذلك، فلا يجوز لمسلم أن يزيد في دين الله ما ليس منه، ولا أن يعبد الله إلا بما شرع الله ورسوله، بل يجب على المسلمين جميعاً أن يتبعوا الكتاب والسنة، وألا يبتدعوا في الدين ما لم يأذن به الله، ولم يرشدهم إليه الرسول ﷺ مهما استحسنته عقولهُم وقبلته أَمزجتُهم وزينته لهم أنفسهم.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١/ ١٦٢).

(٢) سورة المائدة (٣).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير في تفسيره للآية الثالثة من سورة المائدة.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٣- قال ـ تعالى ـ ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾[1].

٤- وقال ـ تعالى ـ : ﴿أَفَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٖ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمۡعِهِۦ وَقَلۡبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةٗ فَمَن يَهۡدِيهِ مِنۢ بَعۡدِ ٱللَّهِۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾[2].

والخلاصة: أن الآيات في هذا المعنى كثيرة، تتابعت جميعها على التحذير من الابتداع والحث على الاتباع.

(١) سورة الأعراف (٣).

(٢) سورة الجاثية (٢٣).

البروفة الثانية ٧/٢٣، الثالثة: ٨/٣، الرابعة: ٨/٢٦، الخامسة: ٩/٣٠، السابعة: ١١/٣، الثامنة: ١١/٢٠، ١٢/١٩، ١٢/٢٣، ١٤٣٢/٨/٢٩هـ، ٩/٩.

المبحث الثاني: أدلة التحذير من البدع من السنة:

حذر النبي ﷺ من البدع أعظم تحذير، ونبه الأمة إلى خطرها، وفي هذا دليل على أنها ستحدث، وقد حدث منها كثير، وما يزال الإحداث في الناس قائماً مستمرّاً، وأقواله في التحذير كثيرة، منها:

١-قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رَدّ»(١).

٢-وقال ﷺ: «يكون في آخر الزمان دَجَّالون كذابون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم»(٢).

٣-عن العرباض بن سارية ـ رضي الله عنه ـ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة، ذَرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله! كأن هذه موعظة مُودِّع فماذا تعهد إلينا؟ فقال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبداً حبشيًّا، فإنه مَن يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعَضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كلَّ محدثة بدعة، وكل بدعة

(١) أخرجه مسلم في كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، حديث رقم ١٧١٨.

(٢) رواه مسلم في مقدمته، باب النهي عن الرواية عن الضعفاء، حديث رقم ٧.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٨/٣، الرابعة: ٨/٢٦، الخامسة: ٩/٣٠، السابعة: ١١/٣، الثامنة: ١١/٢٠، ١٢/١٩، ١٢/٢٣، ١٢/٢٩، ٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

ضلالة»[١].

٤-وقال ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا إن تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة رسوله»[٢].

٥-وقال ﷺ : «أما بعد، فإن خيرَ الحديث كتابُ الله، وخيرَ الهدي هديُ محمد، وشرَّ الأمور محدثاتُها، وكلَّ بدعة ضلالة»[٣].

٦-وجاء في حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ في صفة حجة النبي ﷺ: «وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله»[٤].

(١) رواه أحمد في المسند ٢٨/ ٣٦٧ برقم ١٧١٤٢، وأبو داود، في كتاب السنة، باب في لزوم السنة برقم ٤٦٠٩، والترمذي في سننه، كتاب العلم والبدع برقم ٢٦٧٦، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه في مقدمة سننه، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين رقم ٤٢، ٤٣، والحاكم في مستدركه (١/ ٩٦) وقال: هذا حديث صحيح ليس له علة، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني، في حاشية المشكاة (١/ ٩٥) وظلال الجنة (١٣ ح ١٧)، وصححه في صحيح سنن ابن ماجه، وقال شعيب: حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد حسن. انظر: الموسوعة الحديثية لمسند الإمام أحمد ٢٨/ ٣٦٧.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب القدر، باب النهي عن القول بالقدر ٢/ ٨٩٨، والحاكم في المستدرك (١/ ٩٣) بسند حسن، وحسَّنه الألباني في مشكاة المصابيح (١٠/ ٦٦).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة ٨٦٧.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، حديث رقم ١٢١٨.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

٧-وعن أبي شُريح الخزاعي ـ رضي الله عنه ـ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: «أليس تشهدون أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله؟» قالوا: بلى! قال: «إن هذا القرآن طرفه بيد الله، وطرفه بأيديكم، فتمسكوا به لن تضلوا ولن تهلكوا بعده أبداً»[1].

فهذه أحاديث مرفوعة إلى النبي ﷺ، أنْصح الخلق للخلق، وأبر الناس بأمته، وأعلمهم بما فيه صلاحهم وهدايتهم، فما زال يحذرهم حتى آخر حياته من الابتداع والإحداث، ويحثهم على وجوب اتباع الكتاب والسنة، فعلى الأمة أن تلتزم أمره وأن تجتنب نهيه للوصول إلى سعادة الدارين.

---

(١) رواه ابن حبان في صحيحه رقم (٢٢) وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٧٩)، وقال: رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١/ ٩٣).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الثالث: أقوال الصحابة في التحذير من البدع:

وقد سار على نهج النبي ﷺ، أصحابه الغر الميامين ـ رضي الله عنهم ـ في التحذير من البدع وبيان أثرها السيئ على محدثيها، والآثار في ذلك عن الصحابة كثيرة، أورد منها بعضها:

١-قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ : «ما أتى على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة، وأماتوا فيه سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن»[(١)]. فهذا الأثر العظيم عن هذا الصحابي الجليل دليل أكيد على أن البدع في الناس مستمرة، وأنها لا تقوم إلا على حساب سنن، وأَضْرِبُ على ذلك مثالاً: وهو أن النبي ﷺ قد حث على صيام شهر الله المحرم بقوله وفعله، حيث قال :«أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم»[(٢)] ولكن؛ تجد فئة من الناس أصبحت تصوم أول شهر الله المحرم على أنه أول العام؛ باعتقادها أن في ذلك فضيلة، وأصبحوا يتفاءلون بصيام أول يوم لا على أنه من شهر الله المحرم، بل على أنه أول يوم في السنة، فاختلاف النية حَوَّل هذا الصيام من سنة إلى بدعة، فَأَحْيَوا بذلك بدعة صيام أول يوم في العام، وأماتوا سنة صيام شهر الله المحرم، فلا تقوم البدع إلا على حساب السنن.

(١) رواه ابن وضاح في كتاب البدع، ص٣٩، واللالكائي في أصول الاعتقاد ١/ ٩٢، وابن بطة في الإبانة ١/ ٣٩٤، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون، مجمع الزوائد، باب في البدع والأهواء (١/ ١٨٨).

(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم حديث رقم(١١٦٣).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

٢- قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: «ليس عام إلا والذي بعده شر منه، لا أقول: عام أَمْطَر من عام، ولا عام أخصب من عام، ولا أمير خير من أمير، لكن ذهاب علمائكم وخياركم، ثم يحدث أقوام يقيسون الأمور بآرائهم، فيهدم الإسلام ويثلم»[١].

٢-قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ : (اتبعوا ولا تبتدعوا، فقد كفيتم)[٢]. فهذا الأثر يدل على رحمة الله بعباده؛ حيث لم يكلْهم إلى أمزجتهم وأهوائهم، فقد كفوا مؤونة البحث عما يُصلح أحوالهم، ويقربهم إلى ربهم، بأن بعث إليهم رسولاً من أنفسهم كفاهم هذه المؤونة فدلهم على ما فيه خير الدنيا والآخرة.

٣-عن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ أنه قام بالشام فقال: (أيها الناس! عليكم بالعلم قبل أن يُرفع، ألا وإن رفعه ذهاب أهله، وإياكم والبدع والتبدع والتنطع)[٣].

---

(١) أخرجه الدارمي في سننه، برقم ١٨٨، انظر: ١/ ٧٦، والبدع لابن وضاح ٧١، وحسنه ابن حجر في الفتح ١٢/ ١٣.

(٢) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها، في: باب ما يكون بدعة، رقم (١٨) قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، باب الاقتداء بالسلف (١/ ١٨١)، واللالكائي في أصول الاعتقاد برقم ١٠٤، والإبانة لابن بطة برقم ١٧٥ وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه ابن وضاح في البدع، رقم (٦٥) وورد قريب منه عن ابن مسعود كما عند =

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٤-وعن معاذٍ أيضاً أنه قال: (تكون فتنة يكثر فيها المال، ويفتح فيها القرآن حتى يقرأه المؤمن والمنافق، والرجل والمرأة، والصغير والكبير، فيقرأه سرًّا فلا يُتبع، فيقول: ما أُتبع، فوالله لأقرأنه علانية، فيقرأه علانية فلا يُتبع، فيتخذ مسجداً ويبتدع كلاماً ليس من كتاب الله، ولا من سنة رسوله ﷺ، فإياكم وإياه، فإنها بدعة ضلالة) قالها ثلاثاً[1]. وهذا الأثر عن هذا الصحابي الجليل يفسره أثر آخر عنه، وفيه: (أوشك قائل من الناس يقول: قد قرأت الناس ولا أرى الناس يتبعوني، ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره، فإياكم وما ابتدع؛ فإن كل ما ابتدع ضلالة)[2].

فإن هذا الصحابي ذكر أن من دوافع البدع عند المبتدعة: محبة وجود الأتباع بغض النظر، هل هذا يرضي الله أم يسخطه؟!.

٥-قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ : (عليكم بتقوى الله وهذه الجماعة، فإن الله لا يجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة أبداً، وعليكم بالصبر

=

اللالكائي ١/ ٨٧، والدارمي ١/ ٦٦، وابن وضاح رقم ٦٣.

(١) أخرجه اللالكائي في أصول الاعتقاد رقم ١٨٧، وأبو داود بلفظ قريب من هذا في كتاب السنة، باب لزوم السنة (٤٦١١)، وصحح الألباني في صحيح سنن أبي داود هذا اللفظ.

(٢) أخرجه ابن وضاح في البدع، رقم ٦٢.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

حتى يستريح بَرٌّ أو يُستراح مِن فاجر)[١].

٦-وعن حذيفة ـ رضي الله عنه ـ : (يا معشر القراء! استقيموا، فقد سبقتم سبقاً بعيداً، وإن أخذتم يميناً وشمالاً، لقد ضللتم ضلالاً بعيداً)[٢].

٧-وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ : (كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة)[٣].

٨-وقال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ لرجل يوصيه: (عليك بتقوى الله والاستقامة، اتبع ولا تبتدع)[٤].

٩-وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع عمر ـ رضي الله عنه – حين بايع المسلمون أبا بكر واستوى على منبر رسول الله ﷺ – تشهد قبل أبي بكرٍ، فقال: (أما بعدُ؛ فاختارَ الله لرسولهِ ﷺ الذي عندَه على الذي عندَكم، وهذا الكتابُ الذي هدَى اللهُ به رسولَكم، فَخُذوا به تهتدوا، وإنما

(١) رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى، ج١ (٣١٣-٣١٤) برقم ١٤٩.

(٢) البخاري ـ كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن الرسول، حديث رقم ٧٢٨٢.

(٣) رواه المروزي في السنة، ص٢٤، وابن بطة في الإبانة الكبرى، ج١، ص٣٣٩، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد، ج١ ص٩٢.

(٤) رواه الدارمي في السنة، ص٢٤، والدارمي في سننه ١/ ٦٦، وابن بطة في الإبانة الكبرى ١/ ٣١٩، ٣٣٧، والبغوي في شرح السنة ١/ ٢١٤.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

هدى الله به رسوله)[١].

١٠-وقال غضيف بن الحارث الثمالي ـ رضي الله عنه ـ : بعث إليَّ عبدالملك بن مروان، فقال: يا أبا أسماء! إنا قد جمعنا الناس على أمرين، قال غضيف: وما هما؟ قال: رفع الأيدي على المنابر يوم الجمعة، والقصص بعد الصبح والعصر، فقال غضيف: أما إنها أمثل بدعتكم عندي، ولست مجيبكم إلى شيء منهما، قال عبدالملك: لم؟ قال: لأن النبي ﷺ قال: «ما أحدث قوم بدعة إلا رُفع مثلها من السنة، فَتَمسُّكٌ بسنة خير من إحداث بدعة»[٢].

١١-قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: (الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة)[٣].

١٢-عن عمر بن يحيى عن أبيه قال: كنا نجلس على باب عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قبل صلاة الغداة، فإذا خرجَ مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ فقال: أَخرَجَ إليكم أبو عبدالرحمن بعد؟ قلنا: لا، فجلس معنا، حتى خرج، فلما خرج

(١) أخرجه البخاري ـ كتاب الاعتصام، بدون باب، وهو ثاني أحاديث الكتاب برقم ٧٢٦٩.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٨/ ١٧٢، ١٧٣ برقم ١٦٩٧٠، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٨٨)، وقال شعيب إسناده ضعيف، انظر: الموسوعة الحديثية ٢٨/ ١٧٣.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك (١/ ١٠٣) كتاب العلم، وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في تلخيصه.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

قمنا إليه جميعاً، فقال لـه أبـو موسـى: يـا أبـا عبـدالرحمن! إنـي رأيـت في المسجد آنفاً أمراً أنكرته ولم أر والحمد لله إلا خيراً، قال: فما هـو؟ فقـال: إن عشت فستراه، قال: رأيت في المـسجد قومـاً حلقـاً جلوسـاً، ينتظـرون الصلاة، في كل حلقة رجـل، وفي أيـديهم حـصى، فيقـول: كبِّـروا مائـة. فيكبرون مائة فيقول: هلِّلوا مائة، فيهللـون مائـة. فيقـول: سـبحوا مائـة، فيسبّحون مائة. قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئاً انتظار رأيـك أو انتظار أمرك. قال: أفـلا أمـرتَهم أن يعـدوا سـيئاتهم، وضـمنت أن لا يضيع من حسناتهم شيء. ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلقة من تلك الحلقات، فوقف عليهم، فقال: ماهذا الذي أراكم تصنعون؟ قالوا: يا أبـا عبـدالرحمن! حـصى نَعـد بـه التكـبير والتهليـل والتـسبيح. قـال: فَعـدُّوا سيئاتكم، فأنا ضامن أن لا يضيع من حـسناتكم شـيء. وَيْحَكُـم يـا أمـة محمد! ما أسرع ما هلكتم، هؤلاء صحابةُ نبيكم متوافرون، وهـذه ثيابـه لم تبل، وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لَعَلى ملة هي أهدى من ملة محمد أَوَ فتحتوا باب ضلالة؟! قالوا: يا أبا عبدالرحمن! ما أردنا إلا الخـير. فقال: وكم من مريـدٍ للخـير لـن يـصيبه. إن رسـول الله حـدثنا أن قومـاً يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، وأيم الله؛ لا أدري! لعل أكثرهم مـنكم. ثم تَولَّى عنهم. فقال عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الخلـق يطاعنونـا يوم النهروان مع الخوارج[1].

---

(١) انظر: الباعث على إنكـار البـدع والحـوادث ٦٣-٦٥ أخرجـه الـدارمي في الـسنن =

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

فانظر إلى هذا الصحابي الجليل كيف أنكر عليهم أشد الإنكار مع أنهم حِلقٌ في المسجد يهللون ويسبحون ويكبرون، ولكنهم جاءوا بها بغير الوسيلة المعروفة، فسلكوا فيها غير سبيل محمد ﷺ، فحذر منهم، فكيف بمن يسلك غير سبيل محمد ﷺ، يحث الناس على صيام أو قيام أو توبة أو استغفار ويخصص يوماً معلوماً ووقتاً معلوماً؟!

١٣- عن أُبي بن كعب ـ رضي الله عنه ـ قال: عليكم بالسبيل والسنة، وإن اقتصاداً في سنة خير من اجتهاد في خلاف سبيل الله وسنته، فانظروا أعمالكم، فإن كانت اجتهاداً أو اقتصاداً أن تكون على منهاج الأنبياء وسنتهم»[١].

١٤- قال حسان بن عطية ـ رضي الله عنه ـ ما يبتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سُنتهم مثلها، ثم لا يعدها إليهم إلى يوم القيامة[٢].

=

١/ ٦٨-٦٩ وابن وضاح في البدع، في أكثر من موطن ٣٥-٣٨-٣٩-٤٠، وقال عنه الألباني: إسناده صحيح. انظر: تخريجه لأحاديث إصلاح المساجد، ص١٢.

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢/ ٢١) وعنه ابن أبي شيبة (٧/ ٢٢٥) رقم (٣٥٥١٥)، وابن بطة في «الإبانة» كتاب الإيمان (١/ ٣٥٩) رقم (٢٥٠) واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١/ ٥٩) رقم (١٠) وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٥٢ـ ٢٥٣) من طريق الربيع بن أنس، عن أبي داود، عن أبي بن كعب.

(٢) أثر صحيح: أخرجه الدارمي، رقم (٩٨) وابن وضاح في البدعة (رقم ٩٠) وقال ابن حجر في الفتح: سنده جيد. انظر: (١٣/ ٢٥٣).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

المبحث الرابع: أقوال السلف في ذم البدع:

تواترت الآثار عن سلف هذه الأمة في التحذير من البدع، بل اتفقوا على ذلك، حيث قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ : «تحذير الأمة من البدع والقائلين بها واجب باتفاق المسلمين»[1]. وسوف أورد في هذا المبحث عدداً من الآثار عن سلف هذه الأمة في التحذير من البدع، ومنها:

١-سُئل الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ عن الرجل يصلي ويعتكف أَحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين، هذا أفضل[2].

٢-وقال الحسن البصري ـ رحمه الله ـ : اعرفوا المهاجرين بفضلهم، واتبعوا آثارهم، وإياكم وما أحدث الناس في دينهم، فإن شر الأمور المحدثات [3].

٣-وكتب عمر بن عبدالعزيز ـ رحمه الله ـ إلى أحد وُلاَتِه: أما بعد، فأوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتباع سنة نبيه، وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرت به سننه، وكفوا مؤنته، فعليك بلزوم السنة،

(١) مجموع الفتاوى ٢٨/ ٢٣١.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٨/ ٢٣١.

(٣) الزهد للإمام أحمد ٣٣٤.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

فإنها لك بإذن الله عصمة، ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها، فإن السنة إنما سَنَّها مَن قد علم ما في خلافها من الخطأ والزلل والحمق والتعمق، فارض لنفسك ما رضى به القوم لأنفسهم، فإنهم على علم وقفوا، وببصر ناقد كفوا، وهم على كشف الأمور كانوا أقوى وبفضل ما كانوا فيه أولى، فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه، ولئن قلتم: إنما حدث بعدهم ما أحدثه إلا مَن اتبع غير سبيلهم، ورغب بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون، فقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم مقصر، وما فوقهم محسر، وقد قصر قوم دونهم فجفوا، وطرح عنهم أقوام فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم(١).

٤-وقال ابن سيرين ـ رحمه الله ـ محذراً من البدع: ما أحدث رجل بدعة فراجع سنة(٢).

٥-وقال أبو قلابة ـ رحمه الله ـ : ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل

---

(١) رواه أبو داود، كتاب السنة من سننه، باب لزوم السنة، حديث ٤٦١١، وبنحوه ابن وضاح في البدع ٢٣٠ وابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٢١)، وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود صحيح مقطوع.

(٢) رواه الدارمي ١/ ٨٠ برقم ٢٢٠٨ وابن بطة في الإبانة الصغرى ١٣١، وذكره السيوطي في الأمر بالاتباع، ص٣، ٧٨.

السيف[١].

٦-وقال حسان بن عطية ـ رحمه الله ـ : ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ولا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة[٢].

٧-وقال الأوزاعي ـ رحمه الله ـ : اصبر نفسك على السنة وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف بما كفوا، واسلك سبيل سلفك الصالح؛ فإنه يسعك ما وسعهم[٣].

٨-وقال سفيان الثوري ـ رحمه الله ـ : كان الفقهاء يقولون: لا يستقيم قول إلا بعمل، ولا يستقيم قول ولا عمل إلا بنية، ولا يستقيم قول ولا عمل ولا نية إلا بموافقة السنة[٤].

٩-وقال أبو العالية ـ رحمه الله ـ لبعض أصحابه: تعلموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم، فإن الصراط المستقيم الإسلام، ولا تنحرفوا عن الصراط المستقيم يميناً وشمالاً، وعليكم بسنة نبيكم، وإياكم وهذه الأهواء التي تلقي بين أهلها العداوة

---

(١) رواه الدارمي ١/ ٥٨، وحلية الأولياء ٢/ ٢٨٧.

(٢) حلية الأولياء ٦/ ٧٣.

(٣) رواه اللالكائي في أصول الاعتقاد ١/ ١٥٤ وذكره ابن الجوزي في تلبيس إبليس ١١.

(٤) ابن بطة في الإبانة الكبرى ١/ ٣٣٣، وتلبيس إبليس ١١.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

والبغضاء[(١)].

١٠-وقال الإمام أحمد في بعض رسائله يحث على التمسك بالسنة: ثم بعد كتاب الله سنة النبي والحديث عنهم وعن المهديين أصحاب النبي، واتباع السنة نجاة، وهي التي نقلها أهل العلم كابراً عن كابر، واحذروا البدع كلها، ولا تشاور أحداً من أهل البدع في دينك[(٢)].

١١-وقال أبو سليمان الداراني ـ رحمه الله ـ : ليس لمن أُلهم شيئاً من الخيرات أن يعمل به حتى يسمعه من الأثر، فإذا سمعه من الأثر عمل به، وحمد الله ـ تعالى ـ حين وافق ما في قلبه[(٣)].

١٢-وعنه ـ أيضاً ـ: ربما تقع في قلبي النكتة من نكت القوم أياماً، فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين من الكتاب والسنة[(٤)].

١٣-وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن أهل البدع شر من أهل المعاصي الشهوانية، بالسنة والإجماع، فالنبي ﷺ أمر بقتال الخوارج ونهى عن قتال أئمة الظلم، وقال في الذي يشرب الخمر: «لا تلعنه، فإنه يحب

---

(١) رواه المروزي في السنة، ص٨، وابن بطة في الإبانة الكبرى ١/ ٣٣٨.

(٢) رواه ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة ١/ ٣٤٢.

(٣) ذكره السيوطي في الأمر بالاتباع ص١٥.

(٤) ذكره الشاطبي في الاعتصام ١/ ٩٤، وابن القيم في إغاثة اللهفان ١/ ١٢٤، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ١٦٧، والسيوطي في الأمر بالاتباع ص١٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

الله ورسوله»[١] ثم إن أهل المعاصي ذنوبهم فعل بعض ما نُهوا عنه من سرقة وزنا أو شرب خمر أو أكل مال بالباطل، وأهل البدع ذنوبهم ترك ما أمروا به من اتباع السنة وجماعة المؤمنين، فإن الخوارج أصل بدعتهم أنهم لا يرون طاعة الرسول واتباعه فيما خالف ظاهر القرآن عندهم، وهذا ترك واجب، وكذلك الرافضة لا يرون عدالة الصحابة ومحبتهم والاستغفار لهم، وهذا ترك واجب[٢].

١٤-وقال الإمام مالك ـ رحمه الله ـ : من أحدث في هذه الأمة شيئاً لم يكن عليه سلفها فقد زعم أن رسول الله خان الرسالة، لأن الله تعالى يقول: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾[٣] فما لم يكن يومئذ ديناً فليس اليوم ديناً[٤].

١٥-وقد سأل رجل مالكاً عن الإحرام قبل الميقات؟ فقال: أخاف عليك الفتنة، فقال له السائل: أي فتنة في ذلك وإنما هي أميال في طاعة الله؟ قال: وأي فتنة أعظم من أن تظن في نفسك أنك خُصصت بفضل لم

---

(١) رواه البخاري، كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر، حديث رقم ٦٧٨٠.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٠٣-١٠٥).

(٣) سورة المائدة، آية: ٣.

(٤) أخرجه ابن حزم في الإحكام ٦/ ٢٢٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

يفعله رسول الله؟!(١).

١٦- يقول الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ: «إنما الاستحسان تلذذ» ولو جاز الاستحسان في الدين لجاز ذلك لأهل العقول من غير أهل الإيمان، ولَجاز أن يشرع في الدين في كل باب، وأن يُخرج كل إنسان لنفسه شرعاً جديداً(٢).

١٧- وعن سعيد بن المسيب، أنه رأى رجلاً يصلي بعد الفجر أكثر من ركعتين، يكثر فيها الركوع والسجود فنهاه، فقال: يا أبا محمد! يعذبني الله على الصلاة؟ فقال: لا، ولكن يعذبك على خلاف السنة (٣).

١٨- قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: العبادات مبناها على التوقيف والاتباع لا على الهوى والابتداع(٤).

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٢/ ٢٢٣، والباعث على إنكار البدع لأبي شامة (٩٠).

(٢) انظر: الرسالة للإمام الشافعي (ص٢٨٩).

(٣) الباعث (١/ ٧٠).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٥١٠).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

المبحث الخامس: الأدلة العقلية على حرمة البدع:

كما دلّت نصوص الكتاب والسنة وأقوال الصحابة وسلف الأمة على تحريم البدع، كذلك دل العقل، فالعقل الصريح لا يناقض النقل الصحيح. ومن الأدلة العقلية على فساد البدع وحرمتها:

١- أن الابتداع في الدين فيه اتهام بأن الدين لم يكتمل، وأن هذه البدع مكملة له، وهذا أمر لا يقره عقل؛ لأنه مناقض لقوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[١].

٢- إذا كان التحسين بالعقل مقبولاً، والعقول تختلف، فقد يستحسن إنسانٌ ما يستقبحه غيره، وهذا واقع مُشاهَد، فإلى أي عقل نَحتكم ونجعله ميزاناً للناس وفرقاناً يفرق بين الحق والباطل، فإذا قبلنا الجميع وأقررناهم عاش الناس في فوضى لا دليل لهم ولا مرشد وفي هذا فسادهم

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ... ولا سراة لهم إذا جهَّالهم سادوا

ولذلك؛ فإن الله أنزل الكتاب ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه درءاً لتلك الفوضى ومنعاً لهذا الفساد، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾[٢] وقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَـٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾[٣].

---

(١) سورة المائدة (٣).

(٢) سورة البقرة (١١٣).

(٣) سورة الحديد (٢٥).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

وإن قلتم: بل نرضى بعقل واحد، قِيل لكم: وما موقفكم من قول من يخالف ما ارتضاه صاحب ذلك العقل؟ إن قلتم: نرفضه. قيل لكم: إذن؛ رجعتم إلى قولنا: إن ما خالف النص مرفوض، وإن قبلتموه رجعتم إلى الفوضى، ولا ثالث لهذين الاختيارين إن رفضتم الوقوف عند مدلول النص وصراحته بمنع الزيادة في التعبد، وأحلاهما مر.

٣-البدع مفسدة للدين؛ لأنها تفتح مجالاً لأعداء الدين في حربهم للقضاء عليه، فسوف يأتون بمنكرات الأقوال والفواحش، ويَدَّعون أنها بدعة حسنة، وما بدعة بناء الأضرحة على القبور والتوسل بالمقبورين سواء كانوا صالحين أو غير صالحين عنا ببعيد. فما أحدثها إلا أعداء الدين، وقد أسموها ظلماً وبهتاناً عبادة وقربة إلى الله، وكثير منهم كاذبون منافقون لا همَّ لهم إلا هدم الشريعة.

٤- في القول بجواز الإحداث والابتداع فتح للعرب والعجم والعلماء والجهلاء وذوي الأحلام والسفهاء والرجال والنساء بأن يزيدوا في الشرع، كل بما استحسنه عقله، فكل فعل قبيح صدر من جاهل أو سفيه سيحكم بأنه بدعة حسنة، وهكذا تنقض عُرى الإسلام عروة عروة بحجة أنها بدعة حسنة.

٥- أن من يبتدع بدعة حسنة في ظنه أو غير حسنة قد جعل نفسه مشرعاً، وشريكاً للرسول ﷺ في الرسالة، بل قد يأتي بما هو أخطر من ذلك، فيجعل قوله حاكماً للرسول ﷺ ومهيمناً عليه، فالرسول ينهى

وهو يأمر بضده، والرسول يحذر وهو يحث على ما حذر منه الرسول ويندب، فهل هناك مشاقة للرسول ومضادة له أعظم من ذلك والله يقول: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾[(١)]؟!

٦-أن القول بوجود بدعة حسنة دليل على أن الأمة أو بعض أفرادها سيأتون بأعمال فيها قربة إلى الله من العبادات قد فاتت النبي ﷺ وفاتت أصحابه وأدركتها عقول هؤلاء المبتدعة المحدثة، وأي مسلم يعظم الرسول ويعرف حقه يقبل أن يقال: إن في حسناته عبادات ما فعلها النبي ﷺ وما حث عليها، وبأن فلاناً وعلاناً سيكون لهم هذا السبق؟! ولا شك أن هذا لا يقوله من يخشى الله ويرجو اليوم الآخر. قال إبراهيم النخعي ـ رحمه الله ـ : ما أعطاكم الله خيراً أخفى عنهم وهم أصحاب رسوله وخيرة من خلقه[(٢)].

٧-لا بد من ميزان لقبول البدع، فإن لم يقبلوا عقول الناس، وقالوا: نقبل شيئاً آخر غير عقول الناس، فنقول لهم: ما هذا الشيء الذي سيكون مصدراً لقبول البدعة؟ ولأنهم لا ضابط لهم فسيختلفون في تحديد هذا المصدر لقبول البدعة، فهناك من سيجعل العُرف ـ مثلاً ـ هو المصدر

---

(١) سورة النساء (١١٥).

(٢) إصلاح المساجد، ص ١٤.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

والحاكم، فيقال لهم: إن أعراف الدول تختلف، بـل الدولـة الواحـدة فيهـا عدة أعراف، بل مدن الدولة الواحدة مختلفة الأعراف، بـل قبائـل المدينـة الواحدة وسكانها تختلف أعرافهم، فعلى أي عرف نعتمد وإلى أي عـرف نحتكم؟ وإن قالوا: سننحى هـذه الأعـراف جانبـاً، ونعتمـد علـى الـنص والإجماع ونقيس عليهما، فيقال لهم: ليس في النصوص الشرعية التعبديـة ما يقاس عليه، فلا يجوز أن تبتدع عبادة قياساً على عبـادة مـشروعة، فـلا يُقبل أن يشرع للناس صلاة بـين صـلاتي الفجـر والظهـر لطـول الوقـت بينهما، ويختـار لهـا اسمـاً، بحجـة أن في آخـر النهـار وبدايـة الليـل وتـراً مفروضة هي المغرب، فنجعل في بداية النهار ونهاية الليل وتراً مفروضـاً، قياساً على المغرب. فهل سيقر أحد هذا الابتداع والقياس؟! قطعاً لا، بـل سوف يشنع على مبتدعها ويحكم عليه بالخروج والمروق من الدين وإذا لم يقر هذا الابتداع لظهور شناعته فيجـب أن يـسري هـذا الحكـم علـى مـا خفي وكان فيه زيادة على الدين. قال ابن تيمية: معارضة القرآن بمعقـول أو قياس لم يكن يستحله أحد من السلف(١).

٧- وقال الشيخ محمود شلتوت شيخ الجـامع الأزهـر ـ رحمـه الله ـ : ومن ذلك: إسقاط الصلاة، فإن أصحابها قاسوها على فدية الـصوم الـتي ورد النص بها، ولم يقفوا عند هذا الحكم بالجواز، بل توسعوا فشرعوا لهـا

---

(١) الاستقامة ١/ ٢٣.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

من الحيل ما يجعلها صورة لا روح فيها ولا أثر. والابتداع هنا من أغـرب أنواع الابتداع[١].

٨-إذا جاز الابتداع في الدين بالزيادة من باب الحسن، فإنه قد يستحسن مستحسن أن ينقص من هذا الدين وأن يحذف ويجعل الحذف بدعة حسنة في كل أمر لا يعجبه.

بديـن المسلمين إن جــاز زيد   فجاز النقص أيضاً أن يكونا

كفى ذا القول قبحاً ياخليلي   ولا يرضــاه إلا الجاهلونـا[٢]

٩-إذا كان في الشريعة بدعة حسنة، فإننا نبتدع ترك البدعـة الحـسنة، ونرى العمل بها أنفع لديننا ودنيانا، فإن كان هذا القول عليه برهـان فـلا تجوز مخالفته، وإن لم يكن عليه برهان فهو بدعة حسنة، وهي معمول بهـا، فالبدعة على جميع الفروض باطلة[٣].

١٠-أن القول بالبدع الحسنة سيجعل مَن يتقرب إلى الله بالبدع أحب إليه ممن التزم السنن ولم يبتدع في دين الله، فمن استمع لقوله ﷺ :«إيـاكم ومحدثات الأمور»[٤] والتزمه أقل أجراً ممن اسـتمع إلى قـول الرسـول ﷺ

(١) قواعد معرفة البدع، ص١٥١.

(٢) تحذير المسلمين، ص٧٥.

(٣) المرجع السابق، ص٧٦.

(٤) حديث حسن، وسبق تخريجه، ص٢٠.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

فخالفه. فأجر المخالف إذن أعظم مِن أجر المتبع. وأي فساد في العقل مثل هذا الفساد؟!

١١-أن القول بالبدعة الحسنة فيه تجويز أن يُتقرب إلى الله بما لم يشرع ولم ينزل به من سلطان. قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: من تعبد بعبادة ليست واجبة ولا مستحبة وهو يعتقدها واجبة أو مستحبة فهو ضال، مبتدع سيئة لا بدعة حسنة باتفاق أئمة الدين، فإن الله لا يُعبد إلا بما هو واجب أو مستحب[١]. وقال ابن رجب: فمن تقرب إلى الله بعمل لم يجعله الله ورسوله قربةً إلى الله فعمله باطل مردود عليه[٢]. وقال: وهو شبيه بحال الذين كانت صلاتهم عند البيت مكاءً وتَصْدِيَة، وهذا كمن تقرب إلى الله تعالى بسماع الملاهي، أو بالرقص، أو بكشف الرأس في غير الإحرام، وما أشبه ذلك من المحدثات التي لم يشرع الله ورسوله التقرب بها بالكلية. وليس ما كان قربة في عبادة يكون قربة في غيرها مطلقاً [٣].

١٢-تصرف المخلوقين في الشرائع مغيرٌ لها لا محالة، وبهذا فسدت كتب الأديان السالفة وحرّفت وأدخل فيها من الكفر والإلحاد الشيء

(١) مجموع الفتاوى ١/ ١٦٠.

(٢) جامع العلوم والحكم ١/ ١٧٨، عند شرحه لحديث: «من أحدث في أمرنا».

(٣) انظر: جامع العلوم والحكم ص١٧٨.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الكثير حتى أصبحت جرثومة أكثر ما في العالم من ضلال تصرف المخلوقين فيها، فلو قلنا بجواز بعض البدع، لَدَعَوْنا إلى إفساد القرآن والسنة النبوية، كما أُفسدت الكتب السالفة السماوية[1].

١٣-العبادة لفظٌ يجمع تحته مَحابّ الله التي أراد من العباد أن يتقربوا بها إليه، ولا سبيل إلى معرفة ذلك إلا عن طريق الوحي، ولذلك قيل: إن العبادة مبناها على التوقيف أو الأصل فيها التوقيف، أي الوقوف عند مورد النص، والمبتدع لسان حاله يقول أنه علم شيئاً يتقرب به إلى الله غير ما أوحاه الله، فهو مُفْتَرٍ على الله وكاذب، ولا جرم أعظم من ذلك: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾[2].

(١) تحذير المسلمين، ص٧٦.

(٢) سورة الأنعام: (٢١).

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٨/٢٦، الخامسة: ٩/٣٠، السابعة: ١١/٣، الثامنة: ١١/٢٠، ١٢/١٩، ١٢/٢٣، ٨/٢٩/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

المبحث السادس: البدعة شر من المعصية:

وما يمارسه بعض الناس من بدع هي شر من المعاصي، ومع ذلك يتساهل بها كثير من الناس ولا يلقون لها بالاً، لذا وجب الحذر من هذه البدع؛ لأنها إحداث في دين الله وتشريع لم يشرعه الله، وحث على عبادة لم يأمر بها الله، إما بزيادة ونقصان، أو جعلها في زمان أو مكان غير زمانها ومكانها، وقد أنذر الله عباده من هذا. والأدلة كثيرة، منها:

١-قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[(١)] فهذه الآية فيها دلالة على عظم وزر من كذب على الله، والكذب على الله من أعظم الذنوب، ويدخل فيه التشريع بما لم يشرعه الله، والابتداع في دين الله من التشريع؛ لأنه نسبه إلى الشرع، ومن نسب إلى الشرع ما لم يشرعه الله فقد افترى على الله كذباً.

٢-قال تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوٓا۟ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾[(٢)]. قال ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية من سورة النحل: أي: إنما قدَّرنا عليهم أن يقولوا ذلك ليتحملوا أوزارهم ومن أوزار الذين يتبعونهم ويوافقونهم، أي: يصير عليهم خطيئة ضلالهم في أنفسهم وخطيئة إغوائهم لغيرهم واقتداء أولئك بهم.

---

(١) سورة الأنعام، آية: ١٤٤.

(٢) سورة النحل، آية: ٢٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٣- وقال العلامة السعدي ـ رحمه الله ـ عند تفسيره لها: أي: من أوزار المقلدين الذين لا علم عندهم إلا ما دعوهم إليه فيحملون إثم ما دعوهم إليه، وأما الذين يعملون بكل مستقل بجرمه لأنه عرف ما عرفوا ﴿أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾ أي: يئس ما حملوا من الوزر المثقل لظهورهم من وزرهم ووزر من أضلوه. وكم من بدعة انتشرت في الناس وتوارثوها جيلاً بعد جيل بسبب المبتدع الأول الذي اخترعها، فيأخذ آثام كل من اتبعه[1].

٤- قال شيخنا الدكتور صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ:

أ - «البدعة في الشرع: إحداث شيء في الدين ليس له أصل من كتاب الله ولا سنة رسوله ﷺ، كإحداث عبادة ليس لها أصل، لأن العبادات توقيفية، فلا بد لها من دليل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وما ليس عليه دليل فإنه بدعة مذمومة مردودة؛ لأن الله أكمل هذا الدين، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ فأخبر سبحانه أنه أكمل الدين قبل وفاة النبي ﷺ، فما توفي رسول الله ﷺ إلا وقد أكمل الله به الدين للأمة، فأي شيء بعد ذلك يُحدَث فإنه مردود. فالبدع شر، وأهلها أهل ضلال، وهي تحارب السنن، ولذلك تجد المبتدعة يبغضون السنن ويحبون البدع، وينشطون في إحياء البدع. وإذا جاءت

(١) انظر: تفسيره، تيسير الكريم الرحمن عند تفسيره للآية رقم ٢٤ من سورة النحل ص٤٣٨ وانظر: إعلام الأنام بشرح كتاب فضل الإسلام، للإمام محمد بن عبدالوهاب ص١٤٨.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

السنة تكاسلوا وثقلت عليهم السنن، هذا عقوبة لهم من الله سبحانه وتعالى، لأنها خطر على الدين وخطر على المسلمين.

ب- فالبدع لا يُتساهل في شأنها أبداً؛ لأنها خطر على الدين وخطر على المسلمين، وبها يزول الدين شيئاً فشيئاً، وتحل محله البدع، وهذا ما يريده شياطين الإنس والجن من أن يزحزحوا الناس عن السنن إلى البدع.

ج- ثم إن بعضهم أو كثيراً منهم له مطامع في هذه الأمور، لأنه يعيش من ورائها ويأكل بها، لهم مطامع دنيوية، ولهم بها رئاسة يترأسون بها على الناس، قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴾[1] لأعزهم الله ولأغناهم، فلا شك أن العزة والرفعة في الدنيا والآخرة هي التمسك بالسنن وترك البدع. هذا باب عظيم، ينبغي العناية به.

د- فالبدعة أشد من الكبائر من وجه: أن البدعة إحداث في الدين لم يشرعه الله، فصاحبها يظن أنها من الدين، أما مرتكب الكبيرة فلا يدعي أن ما فعله من الدين، بل يعترف أنه عاصٍ، وأنه مخالف، ولكن قَادَتْه الشهوة فوقع في المعصية، ولا يدَّعي أن هذا دين، بخلاف المبتدع، فهو يظن أن هذا من الدين، فلذلك صارت البدعة أشد من الكبيرة.

---

(١) سورة التوبة، آية: ٥٩.

هـ - وكذلك صاحب الكبيرة يعرف أنه مخطئ ويريد أن يتوب، بخلاف صاحب البدعة، فإنه لا يعترف أنه مخطئ، بل يرى أنه مصيب وأن عمله هذا صحيح، ولذلك قلّ أن يتوب المبتدع لأنه يرى أنه على حق، بخلاف العاصي وإن كان مرتكباً لكبيرة، فإنه يرى أنه مخطئ ويخاف من العقوبة، وكثيراً ما يتوب أصحاب الكبائر، هذا وجه كون البدعة أشد من الكبيرة.

و- ومن وجوه كون البدعة شرًّا من الكبيرة. أن المبتدع يفتري على الله الكذب ويقول: هذا شرع، هذا دين، وهذا فيه أجر وثواب، فهو يفتري على الله الكذب، بخلاف العاصي، فإنه لا يدعي أن هذا دين، لأنه يعرف أنه عاصٍ، أما المبتدع فهو يفتري على الله الكذب، حيث يقول: إن هذا من الدين، وإن هذا يقرب من الله سبحانه وتعالى، ثم إن العاصي لا يقتدى به، بل الناس يذمونه، بخلاف المبتدع، فإنه يقتدي به الناس ويتعبدون ببدعته، فهو شر من مرتكب الكبيرة ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [1] لأنهم يتبعونه، خصوصاً إذا كان عنده نصيب من العلم أو عنده عبادة وتقى وورع، فالناس يغترون به ويقتدون به في بِدعه، بخلاف الزاني أو شارب الخمر، فهذه كبائر، والناس لا يقتدون بفاعلها، بل يمقتونه ويذمونه، فهذا أيضاً من وجوه كون البدعة شرًّا من الكبيرة.

---

(١) سورة الأنعام، آية: ١٤٤.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

ز- وكذلك المبتدع يتحمل وزره ووزر من اقتدى بـه يـوم القيامـة، لأنـه قدوة يقتدي به الناس، يظنون أنه على حق، وأن فعله عملٌ طيب، خـصوصاً إذا كان يدعو إلى البدعة ويحسنها، فإنـه يتحمـل وزره ووزر مـن اقتـدى بـه واتبعه، وهذا خطر عظـيم، وهـو خطـر البـدع والمحـدثات، وكـم مـن بدعـة انتشرت في الناس وتوارثوهـا جـيلاً بعـد جيـل بـسبب المبتـدع الأول الـذي اخترعها، فيكون عليه نصيب من آثام كل من اتبعه، أي: عليه مثل أوزارهـم، فالمبتدعة يحملون أوزارهم كاملة يوم القيامة، ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا سـاء مـا يـزرون، نـسأل الله العافيـة. ﴿ لِيَحْمِلُوٓاْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴾(1)»(2) .

٥- ولما كان الإحداث في الدين من القول على الله بغير علم، جعله الله في منزلة فوق منزلة الشرك الذي هو أعظم الذنوب، فقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾(3) . فيدخل في هذا كل كافر وكل مبتدع أيضاً، وهذا حال أهل البدع والضلال والمعرضين عن الحق المتبعين للباطل، يتركون ما أنزل الله على رسوله ﷺ من الحق المبين، ويتبعون أقوال رؤوس الضلالة الدعاة إلى البدع والأهواء

---

(1) سورة النحل، آية: ٢٥.

(2) انظر: إعلام الأنام بشرح كتاب فضل الإسلام للشيخ صالح الفوزان ص٨٧.

(3) سورة الأعراف، آية: ٣٣.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

والآراء، كما قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ﴾[(١)] [(٢)] .

٦- المبتدع معاند للشرع ومشاق له، قال تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾[(٣)]. فإنه يزعم أن ثمة طرقاً أخر، وليس ما حصره الشارع بمحصور، كأن الشارع يعلم ونحن أيضاً نعلم، بل ربما يُفهم من استدراكه الطرق على الشارع أنه علم ما لم يعلمه الشارع، وهذا وإن كان مقصوداً فهو كفر بالشريعة والشارع، وإن كان غير مقصود فهو ضلال مبين[(٤)] .

٧- المبتدع نزل نفسه منزلة المضاهي للشارع، فهذا الذي ابتدع في دين الله قد صير نفسه نظيراً ومضاهياً للشارع، حيث شرع مع الشارع ورد قصد الشارع في الانفراد بالتشريع، قال شيخ الإسلام: ومن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله، أو أوجبه بقوله أو فعله، من غير أن يشرعه الله؛ فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذ شريكاً لله شرع في الدين ما لم يأذن به الله[(٥)].

---

(١) سورة الحج، آية: ٨.

(٢) انظر: التعليقات البازية على الطحاوية ١/ ٣٦.

(٣) سورة النساء، آية: ١١٥.

(٤) انظر: التعليقات البازية على الطحاوية ١/ ٤٣.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ٤/ ١٨٩-١٩٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٨- البدعة لا يقبل معها عمل.

قال ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: «إذا لقيت أولئك ـ يعني مَن يُنكر القَدر ـ فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم براء مني، والذي يحلف به عبدالله ابن عمر لو كان لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه، ما تقبله الله منه حتى يؤمن بالقدر»[١] فإن كان المبتدع لا يقبل منه عمل، فإما أن يراد أنه لا يقبل منه ما ابتدع منه خاصة دون ما لم يبتدع فيه.

٩- صاحب البدعة ملعون على لسان الشريعة، لقوله ﷺ: «من أحدث فيها حدثاً أو أوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[٢].

١٠- أنه يزداد بعداً من الله.

قال أيوب السختياني: «ما ازداد صاحب البدعة اجتهاداً إلا ازداد من الله بعداً»[٣] وقوله ﷺ: «يخرج من بينكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم ـ إلى أن قال ـ ويقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، حديث رقم ٨ ومطلعه: «كان أول من قال بالقدر» وانظر: التعليقات البازية على الطحاوية ١/ ٤٤.

(٢) رواه البخاري ١٨٦٧، كتاب فضائل المدينة، وانظر: التعليقات البازية على الطحاوية ١/ ٤٦.

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية ٣/ ٩، وانظر: التعليقات البازية على الطحاوية ١/ ٤٦.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»[١]، فبين أولاً اجتهادهم، ثم بين آخراً بُعدهم من الله تعالى.

١١- قال ابن تيمية: إن أهل البدع شر من أهل المعاصي الشهوانية في السنة والإجماع[٢].

١٢- قال الإمام محمد بن عبدالوهاب ـ رحمه الله ـ في كتابه «فضل الإسلام»: باب ما جاء أن البدعة أشد من الكبائر: وأورد أدلة من الكتاب العظيم، ثم قال: وفي الصحيح أن الرسول ﷺ أنه قال في الخوارج: «فأينما لقيتموهم فاقتلوهم»[٣]. وفي الصحيح أنه نهى عن قتل أمراء الجور ما صَلُّوا[٤]. وَذِكْره ـ رحمه الله ـ هذا الحديث يقصد به أن البدعة أشد من الكبائر، لأن الرسول ﷺ أباح قتل الخوارج لأنهم مبتدعة ضلال، ونهى عن

(١) أخرجه البخاري، باب إثم من رائي بقراءة القرآن حديث ٥٠٥٨، ومسلم، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث ١٠٦٤.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ٢٠/ ١٠٣-١٠٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب استتابة المرتدين، باب: قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، حديث ٦٩٣٠ ومطلعه «إذا حدثتكم عن علي رضي الله عنه وعن الرسول ﷺ: سيخرج قوم... »، ح رقم ٣٤١٥.

(٤) يشير لما روى مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ، قال: «وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قال: ـ أي راوي الحديث عوف بن مالك ـ قلنا يا رسول الله! أفلا ننابذهم عند ذلك؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة» أخرجه مسلم في صحيحه برقم ١٨٥٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

قتل أئمة الظلم والجور، لأنهم أصحاب معاص وشهوات، وهذا دليـل أكيـد على أن المبتدعة شر من أصحاب المعاصي، وقد أشار إلى مثل هذا الاسـتنباط شيخ الإسلام، كما في مجموع الفتاوى[1].

---

(١) انظر مجموع الفتاوى (٢٠/ ١٠٣-١٠٥).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الفصل الثاني: أسباب البدع

وفيها مباحث

المبحث الأول: سكوت بعض أهل العلم.

المبحث الثاني: العادات الشائعة بين الناس.

المبحث الثالث: تعاون المبتدعة فيما بينهم وتخويف الناس إذا لم ينشروا بدعهم.

المبحث الرابع: الجهل وقلة العلم.

المبحث الخامس: تقليد الناس بعضهم لبعض.

المبحث السادس: تقليد من لا يجوز تقليده.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

الفصل الثاني: أسباب البدع، وفيها مباحث

لظهور البدع أسباب كثيرة تجعلها راسخة في الأذهان ثابتة في الجنـان، يصعب اجتذاذها واقتلاعها إذا لم تكـن المبـادرة في أول الأمـر، ويلاحـظ تساهل بعض أهل العلم والفضل مـع هـذه البـدع في أول ظهورهـا، بـل يدافعون عنها بظنهم أنها من الأمور التي لا أثر لها، ويدعو بعضهم الناس إلى اجتناب الإنكار، وأن يبادروا إلى ما هو أولى في رأيه مع إمكـان تحقيـق الأمرين، والرسول ﷺ دعا الناس في وقت واحد إلى الأمـرين: الأصـول والفروع، وحذر في الوقت نفسه مـن الـصغائر والكبـائر، ومـن الـشرك صغيره وكبيره، وظاهره وخفيه، ولكن قصور همم بعض أهـل العلـم في البحث عن الحقيقة وتبيين الحق للناس جعل الناس تستمرئ هذه البـدع. ولم يقف بعض أهل العلم عند عدم الإنكار فقط؛ بل أصبح حجـر عثـرة في وجوه الناصحين والمصلحين. وسوف أورد في هذا الفصل أبرز أسباب انتشار البدع، ولعل من أبرز الأسباب في المباحث الآتية:

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الأول: سكوت بعض أهل العلم:

إن سكوت كثير من العلماء عن تلك المبتدعات المضلة وعدم إنكارها والتحذير منها سبب رئيس في تفشيها وانتشارها، واستحسانها، خاصة وأن العوام إذا لاحظوا سكوت العالم اعتقدوا موافقته واستحسانه لها، واعتقدوا أنها لا تخالف الشرع؛ لِظنهم أنها لو كانت منكراً لأنكرها، قال الشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي ـ رحمه الله ـ: وأدهى من ذلك أن بعض العلماء الذين فسدتْ نِيَّاتهم، آثروا الدنيا الزائلة على الدار الآخرة، فأخذوا يروجون تلك البدع ويحسِّنونها للمسلمين؛ لينالوا الشهرة بين الأنام، ثم جمع الحطام من الأوباش والعوام، وفي مقدمة مطالبهم الرئاسة على أولئك المغفلين السذج الذين يحسبون كل بيضاء شمعة، وكل سوداء تمرة[(١)]. والأصل في أهل العلم إحياء السنن وإماتة البدع، كما كان منهج السلف الصالح ـ رضوان الله عليهم ـ ولذا قال عروة بن أذينة يرثي عمر بن عبدالعزيز ـ رحمه الله ـ

وأحييتَ في الإسلام علماً وسنة ... ولم تبتدع حكماً من الحكم أسحما

ففي كل يوم كنت تَهدمُ بدعةً ... وتبني لنا من سنة ما تهدما[(٢)]

---

(١) تحذير المسلمين من الابتداع والبدع في الدين ص٢١.

(٢) انظر: الاعتصام ١/ ١١٦.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الثاني: العادات الشائعة بين الناس:

تشيع أمور بين الناس فَيُعتقد بأنها عبادة لله وقربة، بل قد تصبح عرفاً عندهم، مما يصعب معه اجتذاذها، وهذا ما يجعلني أدعو أهل العلم والفضل أن يبادروا إلى إنكار ما شاع بين الناس في هذه الأزمنة المتأخرة من حث بعضهم بعضاً على أداء عبادات مخصصة في أوقات مخصصة لا دليل عليها، والناس كما قال الإمام أبو زرعة الرازي ـ رحمه الله ـ: ما أسرعهم إلى البدع[1]. فلا بد من المبادرة قبل أن تتحول إلى عقيدة في قلوب الناس راسخة، فالناس يقلد بعضهم بعضاً، ويعتقدون أن الأمر إذا صار شائعاً بين الناس، وعرفاً عندهم، فلا يجوز معارضته، بل ويشتد نكيرهم على من عارضه، مع أن القاعدة تنص على أن شيوع الفعل لا يدل على جوازه[2]، وكما قال أبو شامة: إن هناك أموراً اشتهرت في معظم بلاد الإسلام وعظم وقعها عند العوام، ثم قال: واقترنت بها مفاسد كثيرة، وأدى التمادي في ذلك إلى أمور منكرة غير يسيرة، فتفاقم أمرها، وَسُومِح بها، فتطاير شررُها وظهر شَرُّها[3]. ومن شدة اعتقاد العامة في مثل هذه العادات والأعراف، وشيوعها بين الناس، أنهم يعدونها إجماعاً لا تصح مخالفته، ولو كانت مباينة للسنة مخالفة لها، وكما

---

(١) تاريخ بغداد (٨/ ٢١٥)، وميزان الاعتدال (١/ ٤٣١).

(٢) أورد ذلك الطرطوشي في الحوادث والبدع (٦٩).

(٣) باختصار وتصرف يسير من الباعث على إنكار البدع لأبي شامة (١١٧).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «فكيف يعتمد المؤمن العالم على عـاداتٍ أكثر مَن اعتادها عامةٌ، أو من قيدته العامة، أو قوم مترأسـون بالجهالـة، لم يرسخوا في العلم، ولا يُعدون من أولي الأمـر، ولا يـصلحون للـشورى، ولعلهم لم يتم إيمانهم بالله ورسوله، أو قد دخل معهم فيهـا بحكـم العـادة قوم من أهل الفضل عن غير رويـة، أو لـشبهة أحـسن أحـوالهم فيهـا أن يكونوا فيها بمنزلة المجتهدين من الأئمة والصديقين. والاحتجاج بمثل هـذه الحجج والجواب عنها معلومٌ: أنه ليس من طريقة أهل العلم، لكن لكثـرة الجهالة قد يَستند إلى مثلها خلقٌ كثير مـن النـاس حتـى مـن المنتـسبين إلى العلم والدين»[1].

وقال الشاطبي ـ رحمه الله ـ: التصميم على اتباع العوائد، وإن فسدت أو كانت مخالفة للحق سبب من أسباب انتشار البدع[2].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٥٨٧).

(٢) الاعتصام (٢/ ١٨٠).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الثالث: تعاون المبتدعة فيما بينهم، وتخويفهم الناس إذا لم ينشروا بدعهم:

إن من العجيب أن أهل البدع يَتواصون فيما بينهم ويتعاونون فيما بينهم على نشر بِدعهم، وهم كما قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾[1]، فالله أمرهم أن يتعاونوا على البر والتقوى، ولكنهم يتعاونون على الإثم والعدوان، ولذا تجد من وقعوا في البدع يحث بعضهم بعضاً على نشرها، والعجيب أنك لا تجد هؤلاء القوم يملكون تلك الحماسة عندما يكون الأمر واجباً أو مسنوناً، لكنهم في البدع ينشطون، فمثلاً: يرسل أحدهم رسالة لأصحابه يحثهم فيها على إحياء المولد، أو ليلة النصف من شعبان، أو على صيام آخر العام أو بدايته، ثم يقول لك: لا توقف هذه الرسالة عندك، أرسلها إلى عشرة، بل قد يضع لك أجراً ما أنزل الله به من سلطان إذا فعلت، وقد يستخدم أسلوب الإرهاب والتخويف، بأنك إذا لم تفعل، ولم تنشرها، فإنك قد تتعرض لسخط الله وعقابه، ثم يذكر لك قصصاً مختلقة: فلان احترق بيته حين لم يرسلها، وفلان خسر ثروته حينما سخر منها، وفلان فقد أهله حينما حذر منها، وهذا ليس مقصوراً على رسائل الجوال، بل قد يكون متعلقاً أيضاً بمطويات أو منشورات يطلب منك أن تقوم بتصويرها وتوزيعها، وإلا فالويل لك إذا لم تفعل ولم تصنع، وهكذا تنتشر البدع بتعاون المبتدعة بعضهم مع بعض بتخويف الناس وإرهابهم.

---

(١) سورة الكهف (١٠٤).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

المبحث الرابع: الجهل وقلة العلم:

فما جاءت البدع إلا عن جهل وقلة علم، ولذا لو تأملت حال دعاة البدع لَوجدتهم: إما جهالاً، وإما عامة، بل قد يكونون فساقاً لم يُعرفوا بدين ولا عبادة، فما أسرع هذه الطائفة إلى البدع! وما أحبها لها! وما أحرصها على نشرها!، ولو تأمل كلٌّ منا الرسائل التي تصله تهنئة بالجمعة، أو تحثه على عبادات معينة لوجدت غالب مَن يرسلها من هذه الطائفة عامة أو جهالاً أو فُسَّاقاً. فَقِلة العلم أوقعت المبتدع في البدع، والحث عليها، ورحم الله الإمام أحمد حينما قال: «عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبّهون عليهم فنعوذ بالله من فتن المضلين»[1].

ولذا بيّن النبي ﷺ أن العلم لا يُرفع بذاته، وإنما يُقبض بقبض حَمَلَته، قال ﷺ: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رءوساً جهالاً فساءلوا فأفتوا بغير علم فَضَلُّوا وأَضلُّوا»[2].

(١) الرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد (٦) المطبعة السلفية.

(٢) البخاري ـ كتاب العلم ـ باب كيف يقبض العلم، حديث ١٠٠، ومسلم في كتاب =

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

فموت العلماء العاملين سبب من أسباب الجهل، وبابٌ من أبواب انتشار البدع، ولذا؛ فَعلَى الناس أن يتبعوا أهل العلم العاملين العالمين بالسنن، وهم أهل الحق وأتباعه، كما قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: سيأتي ناسٌ يجادلونكم بشبهات القرآن، فَخُذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنة أعلم بكتاب الله ـ عز وجل ـ فالله الله في اتباع أهل العلم وسؤالهم، والحذر من اتباع المبتدعة وتقليدهم[1].

=

العلم، باب رفع العلم وقبض العلماء، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان حديث ٢٦٧٣.

(١) الشريعة للآجري ٥٢.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الخامس: تقليد الناس بعضهم بعضاً:

إن من أعظم أسباب تشبث الناس بالبدع؛ اتباعهم للآباء والمشايخ، فتقليد الآباء والسير على نهجهم من أسباب وقوع الناس في الشرك والبدع، وما أوقع مشركي مكة في الشرك إلا تقليدهم لآبائهم، وقد حكى الله عن هؤلاء بقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ۗ أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾[1]، وقال ـ تعالى ـ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ۚ أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾[2] وقال تعالى حاكياً عن أقوام كذبوا الأنبياء ورفضوا ترك الشرك: ﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾[3]، فلم يكن لهم حجة في ترك ما أنزل الله إلا مجرد الاقتداء بأسلافهم حتى وإن كانوا جهالاً لا يعقلون شيئاً من أمور الدين وليسوا بمهتدين[4].

---

(١) سورة البقرة (١٧٠).

(٢) سورة المائدة (١٠٤).

(٣) سورة إبراهيم (١٠).

(٤) تفسير البغوي (١/ ١٣٩).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث السادس: تقليد من لا يجوز تقليده:

نجد بعض الناس ينشط في نشر البدع بمجرد وصولها إليه، دون أن يعرف من هو المرسل، وما هو علمه، وما هو دليله، فأصبح يفتي الناس بغير علم من جرّاء علم وصله ممن لا يعلم، أو من جاهل، أو من مواقع إلكترونية مجهولة، فعلى المسلم أن يتبين الأمر قبل إشاعته، وألا يقفوا ما ليس له به علم، قال ـ تعالى ـ: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾[١]، وقال تعالى أيضاً: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[٢].

وقال النبي ﷺ: «إياكم والظنَّ؛ فإن الظنَّ أكذبُ الحديث»[٣]. وقال ابن عبدالبر: أجمعَ العلماء على أن ما لم يتبين أو يستيقن فليس بعلم، وإنما هو ظن، والظن لا يغني من الحق شيئاً[٤].

فالآية الأولى دلت على أن مَن قلّد مَن يجهل أهليته للأخذ بقوله فقد

---

(١) سورة الإسراء (٣٦).

(٢) سورة الأعراف (٣٣).

(٣) أخرجه البخاري ـ كتاب الآداب ـ باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، حديث رقم ٥١٤٣ و ٦٠٦٦، ومسلم ـ كتاب البر والصلة والآداب ـ، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش، حديث رقم ٢٥٦٣.

(٤) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٩٩٥-٩٩٦.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

قلد ما ليس له به علم، وبذلك ارتكب محرماً، والآية الثانية دلت على تحريم القول على الله بلا علم، ومن قلد من يجهل أهليته للأخذ بقوله فقد قال على الله بلا علم، فيكون بذلك ارتكب محرماً[(١)].

فتقليد الناس بعضهم بعضاً سبب في انتشار هذه البدع التي أخشى أن تعم وتطم، وتندم حينها ولات حين مندم. فلعل هذه أهم أسباب وقوع الناس في بدع نهاية العام أو بدايته وبدع نهاية الأسبوع، وإلا، فهناك أسبابٌ كثيرة للبدع.

(١) التقليد في باب العقائد، ص٨٨.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/٧، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

الفصل الثالث

تخصيص أيام وليال ومواسم بعبادات من غير دليل

وفيه مباحث:

المبحث الأول: أقوال أهل العلم في مسألة تخصيص بعض الأيام والليالي بمزايا عن غيرها من غير دليل.

المبحث الثاني: مسألة تحول بعض العبادات إلى بدع.

المبحث الثالث: وجود بعض الفوائد في البدع لا ينفي بدعيتها.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الأول: أقوال أهل العلم في مسألة تخصيص بعض الأيام والليالي عن غيرها بعبادات من غير دليل:

إن تخصيص زمانٍ أو مكانٍ بعبادة قولية أو فعلية من غير دليل من كتاب ولا سنة؛ تخصيص من غير مخصص، ومن المعلوم أن الله ـ سبحانه تعالى ـ هو المُبارك، فلا يجوز أن يُعتقد لشيء بركة إلا بدليل من كتاب أو سنة، فلا يصح أن يُجعل لمكان دون مكان بركة بلا دليل، ولا لزمان دون زمان بركة إلا بدليل، ولا لشهر من الشهور بركة إلا بدليل، ولا لليلةٍ من الليالي ولا ليومٍ من الأيام مزايا إلا بدليل، ولا عبادة من العبادات، ولا يخصص يوم بصيام أو قيام إلا بدليل، فليس من حق البشر أن يشرعوا شرعاً لم ينزل الله به سلطاناً، وليس من حقهم أن يخصصوا يوماً أو ليلة بمزية إلا بدليل من الكتاب، أو دليل من السنة أن له فضلاً، فهذا يُلتزم به. وما لم يرد به دليل صحيح ويعتمد على حديث صحيح لا باطل ولا موضوع فهذا لا يُعتد به، فالعلماء في السابق اشتد نكيرهم على ابتداع أشياء وردت فيها أدلة ولكنها لا ترقى بحال إلى الصحة، ومن ذلك على سبيل المثال: الصلاة الألفية: وهي أن تصلي مائة ركعة بسورة الإخلاص حيث ورد عن ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: «من قرأ ليلة من شعبان ألف مرةٍ (قل هو الله أحد) في مائة ركعة لم يخرج من الدنيا حتى يبعث الله إليه في منامه مائة ملك: ثلاثون يبشرونه بالجنة، وثلاثون

البروفة الثانية ٢٣/٧، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

يؤمنون، وثلاثون يعصمونه مَن أن يخطئ، وعشرٌ يكيدون من عاداه»[١].

فهذه الصلاة أنكرها العلماء مع وجود دليل عليها، لكنه باطل موضوع. فكيف بعبادات لم يدل عليها حديث صحيح، ولا باطل ولا موضوع كالبدع الحادثة في هذه الأيام؟! لذا؛ اشتد نكير العلماء على مَن جعلوا لأيام أو ليالٍ فضائل لا دليل عليها، وبينوا أن القياس لا أثر له في ذلك ولا الاستحسان، فليس من حق أحد إذا استحسن شيئاً أن يجعل له مزية، أو إذا فهم من دليل صحيح أن لهذا اليوم فضلاً فيرشد إلى عبادة من العبادات تؤدي في ذلك اليوم بناءً على فضله:

١- قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «المواسم جنس يدخل فيه كل يوم أو مكان لهم فيه اجتماع، وكل عمل يحدثونه في هذه الأمكنة التي لا أصل لها في دين الإسلام، وما يحدثونه فيها من الأعمال يدخل في ذلك»[٢].

٢- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «المواسم والأعياد المحدثة، ليس عمل أحد؛ بل ولا أكثر الناس يدرك فساد هذا النوع من البدع، لاسيما إذا كان من جنس العبادات المشروعة، بل أولوا الألباب

---

(١) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (٢/ ٥٨-٥٩)، وهذا لا شك في وضعه على النبي ﷺ، قال ابن الجوزي: هذا حديث لا نشك أنه موضوع، والحديث محال قطعاً. الموضوعات لابن الجوزي (٢/ ١٢٧-١٣٠).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٥١٤).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

هم الذين يدركون بعض ما فيه من الفساد، والواجب على الخلق: اتباع الكتاب والسنة، وإن لم يدركوا ما في ذلك من المصلحة والمفسدة، ونبه على بعض مفاسدها، فمن ذلك: إن من أحدث عملاً في يوم، كإحداث صوم أول خميس من رجب، والصلاة التي يسميها الجاهلون صلاة الرغائب، وما يتبع ذلك، من إحداث أطعمة وزينة، فلابد أن يتبع هذا العمل اعتقاد في القلب، وذلك لأنه لابد أن يعتقد أن هذا اليوم أفضل من أمثاله، وأن الصوم فيه مستحب استحباباً زائداً على الخميس الذي قبله وبعده مثلاً...، إذ لولا قيام هذا الاعتقاد في قلبه أو في قلب متبوعه لما انبعث القلب لتخصيص هذا اليوم والليلة»[١].

٣- قال أبو شامة ـ رحمه الله ـ: «ولا ينبغي تخصيص العبادات بأوقات لم يخصها بها الشرع، بل يكون جميع أنواع البر مرسلة، في جميع الأزمان، ليس لبعضها على بعض فضل إلا ما فضله الشرع وخصه بنوع من العبادة، فإن كان ذلك، اختص بتلك الفضيلة تلك العبادة دون غيرها، كصوم يوم عرفة، وعاشوراء، والصلاة في جوف الليل، والعمرة في رمضان. ومن الأزمان ما جعله الشرع مفضلاً فيه جميع أعمال البر، كعشر ذي الحجة، وليلة القدر التي هي خير من ألف شهر، أي: العمل فيها أفضل من العمل في ألف شهر، ليس فيها ليلة القدر، فمثل ذلك

(١) انظر: الاقتضاء (٢/ ٦٠٣ ـ ٦٠٤) باختصار يسير.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

يكون أي عمل من أعمال البر حصل فيها كان له الفضل على نظيره في زمن آخر. فالحاصل أن المكلف ليس له منصب التخصيص، بل ذلك إلى الشارع، وهذه كانت صفة عبادة النبي ﷺ»[١].

٤- قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: «جعل الله ـ سبحانه ـ لبعض الشهور فضلاً على بعض، كما قال ـ تعالى ـ : ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾[٢]، وقال تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾[٣]، وقال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾[٤]، كما جعل بعض الأيام والليالي أفضل من بعض، وجعل ليلة القدر خيراً من ألف شهر»[٥].

٥- وقال أبو الخطاب عمر بن دحية الكلبي ـ رحمه الله ـ : إن الأيام بعضها أفضل من بعض، لا تُدرك بقياس ولا تُعرف إلا بتوقيف من الرسول ﷺ[٦].

٦- وقال العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم ـ رحمه الله ـ : تخصيص

(١) انظر: الباعث على إنكار البدع والحوادث، ص١٦٥ـ ١٦٦.

(٢) سورة التوبة (٣٦).

(٣) سورة البقرة (١٩٧).

(٤) سورة البقرة (١٨٥).

(٥) لطائف المعارف (٤٠).

(٦) العلم المنشور في فضائل الأيام والشهور لأبي الخطاب (٣٩٤).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

يوم من الأيام وتمييزه على غيره بشيء من الطاعات أمر توقيفي إنما يصار في معرفته إلى الشريعة المطهرة [١].

٧- يقول الشيخ عبدالعزيز بن باز ـ رحمه الله ـ : لو كان تخصيص شيء من الليالي بشيء من العبادة جائزاً لكانت ليلة الجمعة أولى من غيرها، لأن يومها خير يوم طلعت عليه الشمس بنص الأحاديث الصحيحة، فلما حذر النبي ﷺ من تخصيصها بقيام من بين الليالي دل ذلك على أن غيرها من الليالي من باب أولى لا يجوز تخصيص شيء منها بشيء من العبادة، إلا بدليل صحيح يدل على التخصيص[٢].

٨- قال الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ: ولا يجوز لأحد أن يثبت لزمان أو مكان، أو عمل، إن فعله، أو قصده قربة إلا بدليل من الشرع[٣].

٩- وقال العلامة بكر بن عبدالله أبو زيد ـ رحمه الله ـ : لا يثبت في الشرع شيء من ذكر أو دعاء لأول العام، وهو أول يوم أو ليلة من شهر محرم، وقد أحدث الناس فيه من الدعاء والذكر والذكريات وتبادل التهاني، وصوم أول يوم من السنة، وإحياء ليلة أول يوم من محرم

(١) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ٣/ ٥١.

(٢) التحذير من البدع لابن باز ص٤٣.

(٣) انظر: البدع والمحدثات (ص٤٠١).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

بالصلاة والذكر والدعاء، وصوم آخر يوم من السنة إلى غير ذلك مما لا دليل عليه[١].

والخلاصة: تخصيص أيام وأسابيع، أو أشهر، بعبادات غير مشروعة، من البدع، لأن تخصيص مواسم للعبادات لا يكون إلا من قبل الشرع، فما أتت الأدلة بمشروعيته عمل به، وما لم تأت الأدلة بتخصيصه يكون من جملة المحدثات المنهي عنها، وما أدل على ذلك إلا النقول التي نقلتها عن الأعلام والتي تدل دلالة واضحة على عدم الاعتماد لا على العقل ولا على الذوق، ولا على ما استحسنه الإنسان في تخصيص ليالٍ أو أيام بمزايا من غير أدلة شرعية، وليس خلاف ذلك إلا إحداثاً وابتداعاً في دين الله.

---

(١) تصحيح الدعاء (١٠٧-١٠٨).

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

المبحث الثاني: مسألة تحول بعض العبادات إلى بدع.

هناك عبادات من أذكار وصلوات يظنها الناس طاعات وقربات إلى الله، مع أنها في الحقيقة بدع فعلها محرمٌ، إذا أُدِّيت في غير وقتها وزمانها ومكانها، وسأضرب أمثلة توضح ذلك:

المثال الأول: لو أن إنساناً في شهر صفر أو جمادى أخذ مجموعة من الأحجار، وذهب إلى مِنى لِرمي الجمار، فَفَاعِلُ هذا باتفاق الناس ـ العامة والعلماء ـ إمّا جاهل أو مخبولٌ. وفعله عليه مردود غير مرضي عنه، ولا مقبول، ولن تجد إنساناً يَلتمس له العذر إلا بقوله: إنه جاهل، فلو انْبرى رجلٌ وقال: لِم تنكرون عليه؟ أليس رمي الجمار طاعة وعبادة؟! أو ليس بفعله هذا يريد أن يتقرب إلى الله؟ فهل يا ترى يقبل مثل هذا التسويغ والتبرير؟ بالقطع لا؛ لأن الناس علموا بأن الحج له وقت معلوم في شهر معلوم في بلدٍ معلوم؛ إذن؛ لن تقبل هذه الفعلة، ولن يقبل هذا الصنيع، مع أن ظاهر الفعل قربة، وعبادة إلى الله، وقس على هذا أشياء كثيرة.

فقيام الناس بإنكار هذا العمل على هذا الجاهل والمدافع عنه حسن يؤجرون عليه؛ لأن تحريم هذا الفعل ظاهرٌ لهم، فلو أنكر العلماء على هذا الرجل الذي فعل هذه البدعة لوقف الناس في صفهم؛ بل لو سجنه الحاكم وأدبه وجلد ظهره لَدعوا للحاكم، وأثنوا عليه، فهذا الصنيع لا يسوغ مطلقاً، لأن البدعة هنا ظاهرة جلية يعرفها كل أحد، ولكن الشر والخطر في تلك البدع التي يُلبس بها على الناس، وتحتاج إلى فتوى

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

مجموعة من العلماء، وليس عالماً واحداً، حتى يحذرها الناس، وهي لا تقل وضوحاً وخطأً ـ عند العلماء ـ من وضوح حرمة وبدعة رمي الجمار في غير أشهر الحج، إن لم تكن أشد خطأً لاشتباهها.

المثال الثاني: وأزيد هذه المسألة وضوحاً بذكر مثل: النبي ﷺ نهى عن الصلاة في أوقات محددة، «فنهى عن الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس»[(١)]. فهنا نجد أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة في هذه الأوقات، فلو أن رجلاً جاء وصلى في هذه الأوقات المنهي عنها صلاة غير ذات سبب، كتحية مسجد، أو سنة وضوء، أو ركعتي صلاة استخارة، أو غيرها من ذوات الأسباب، بل صلاها صلاة نفل مطلقٍ، فهل يُنكر عليه؟ قطعاً سينكر عليه أهل العلم، ولكن قد يقول بعض جهال طلبة العلم: مالكم تنكرون عليه، إنه يصلي ويتقرب إلى الله لا لاعباً ولا لاهياً؟ بل قد يشتد صراخهم، وقد يقول بعضهم: أيها المُنكرُ! يصدق عليك قول الحق ـ تبارك وتعالى ـ : ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ۝٩ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ۝١٠﴾[(٢)]، وقد يقولون للمُنكَرِ عليه: ﴿كَلَّا لَا

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس ح٢٥٨٨ ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها، ح رقم ٨٢٥.

(٢) سورة العلق (٩-١٠)..

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

نُطِعۡهُ وَٱسۡجُدۡ وَٱقۡتَرِب ۩ ﴿١٩﴾ ﴾[1]، فهل يا تُرى كونها صلاة يتقرب بها العبد إلى ربه لا يُنكر عليه بمبرر أنها عبادة وطاعة، وبأنه ليس من العصاة، أم يُنكر عليه؛ لأنه أدى العبادة في وقتٍ أداؤها فيه يُعد معصية؟ ولذا نجد العبقري الملهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ «كان ينهى عن الركعتين بعد العصر ويضرب الناس عليهما»[2]. فعمر لم يكتفِ بالنهي، بل قام بالضرب لأنه الخليفة، وقال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ : (كنت أضرب مع عمر بن الخطاب عليهما) وقال: (كنت أصلي وأخذ المؤذن في الإقامة فجذبني النبي ﷺ وقال: أتصلي الصبح أربعاً)[3]. فهل يقول مسلم: إن أمير المؤمنين ـ رضي الله عنه ـ يضرب الناس على أداء الصلاة ويساعده حبر الأمة، الذي بين أيضاً أن النبي ﷺ منعه من إكمال نافلته عند إقامة الصلاة.

وكما قال الإمام أبو شامة ـ رحمه الله ـ : (أفيجوز لمسلم أن يسمع هذه الأحاديث والآثار، ثم يقول: إن النبي ﷺ ينهى عن الصلاة من حيث هي صلاة، وإن عمر وابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ داخلان تحت

(١) سورة العلق (١٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب السهو، باب: إذا كلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع ح رقم (١٢٣٣).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة، ح رقم (٦٦٣).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

قوله تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ۝٩ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ﴾[(١)] أو أن يقال لهما ـ عمر وابن عباس ـ جواباً عن نهيهما: ﴿كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾[(٢)].

فكذلك كل ما نهى الشرع عنه، لا يقال له ذلك، ولا يستحسنه مِن قَائِله، إلا جاهل مُحرِّفٌ لكتاب الله ـ تعالى ـ مُبدِّلٌ لكلامه، قد سلبه الله ـ تعالى ـ لذة فهم مراده من وحيه، وإن كان هذا من أوضح المواضع، فكيف بما تدق معانيه، وتلطف إشاراته، ورده على الناهي عن ذلك متمثلاً بقوله تعالى: ﴿كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾[(٣)] يتضمن الرد على رسول الله ﷺ، فإنه هو الذي نهى، وأمرنا بإنكار المنكر، والله حسيب من افترى)، ثم قال ـ رحمه الله ـ : (ولقد بان ووضح بتوفيق الله ـ تعالى ـ صحة إنكار من أنكر شيئاً من هذه البدع، وإن كان صلاة ومسجداً[(٤)] ولا مبالاة بتشنيع جاهل يقول: كيف بتبطيل صلاة وتخريب مسجد إذا سمع أن النبي ﷺ خرّبَ مسجد الضرار، ومن يقول: كيف ينهى عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، والذي نهى هو النبي ﷺ؟ قال علي ـ رضي

---

(١) العلق (٩-١٠).

(٢) العلق (١٩).

(٣) العلق (١٩).

(٤) إشارة منه ـ رحمه الله ـ إلى هدم النبي ﷺ لمسجد الضرار لما قصد به من السوء والردى.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

الله عنه ـ : (نهاني رسول الله أن أقرأ القرآن في الركوع والسجود)[١]. فاتباع السنة أولى من اقتحام البدعة، وإن كانت صلاة، فبركة اتباع السنة أكثر فائدة وأعظم أجراً إن سلّمنا أن لتلك الصلاة أجراً) ثم ذكر أمثلة لهذه الصلوات، وقال بعدها كلمة تُوزَنُ بالذهب، بل الذهب بخيس في حقها عندما قال: (وعهدي بأن مثل هذه الصلوات لا يحافظ عليها إلا عاميٌّ جاهل، وإن أهل العلم مطبقون على إنكارها)[٢]. فالإنسان عندما يحذر من البدعة، فعليه أن يتأكد أن البدعة ظاهرها العبادة والتقرب إلى الله، وحقيقتها مخالفة أمر الله وتشريع ما لم يأذن به الله، فوقعت بدع في الصلوات، وبدع في الصيام، وبدع في الحج، فالبدع تكون في فروع الدين كما تكون في أصوله، ولا بد أن يكون هذا حاضراً في الأذهان؛ لأن هناك فئة من الناس ما زالت تستثقل وتتعجب من أنها تُنهى عن عبادة من العبادات، ويتعجبون كيف تكون بدعة وهي عبادة، وزيادة في التقرب إلى الله، فيقال لهم: ما تقع البدع إلا في العبادات، وما ابتدع في الغالب مُبتدع إلا بِنية حسنة، نية التقرب إلى الله ـ تعالى ـ والله ـ تعالى ـ لا يُتقرب إليه إلا بما قد شرع، فلا بد أن تؤخذ في الاعتبار هذه القاعدة وهذه القضية الرئيسة عند كل عالم أراد أن يناقش مبتدعاً، وعند كل مبتدع أراد رضا

(١) أخرجه مسلم ـ كتاب الصلاة ـ باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع، ح رقم ٢١٢.

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة، ص٢١٤-٢٢٣ باختصار.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

الله والدار الآخرة.

ذكر أبو شامة عن الشيخ أبي الحسن العلامة قال: كنت جالساً بعد المغرب عند الشيخ أبي القاسم بن فيرة الشاطبي ـ رحمه الله ـ، والناس يصلون صلاة الرغائب بالمدرسة، وأصواتهم تبلغنا، فلما فرغوا منها سمعت الشيخ الشاطبي يقول: لا إله إلا الله فرغت البدعة، فرغت البدعة مرتين[1].

(١) الباعث لأبي شامة (٢٢٣).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الثالث: وجود بعض الفوائد في البدع لا ينفي بدعيتها:

قد توجد لبعض البدع بعض الفوائد، إذ ليست البدع من قبيل الباطل الخالص الذي لا حق فيه، ولا هي من الشر المحض الذي لا خير فيه. وهذه الفوائد التي قد توجد في بدعة من البدع لا تجعلها مشروعة، ذلك لأن الجانب الغالب في البدعة هو المفسدة، وأما جانب الفائدة والمنفعة فهو مرجوح، فلا يبنى عليه ولا يلتفت إليه. قال ابن تيمية: بل اليهود والنصارى يجدون في عباداتهم أيضاً فوائد، وذلك لأنه لابد أن تشتمل عباداتهم على نوع ما مشروع من جنسه، كما أن أقوالهم لا بد أن تشتمل على صدقٍ ما مأثور عن الأنبياء، ثم مع ذلك لا يوجب ذلك أن نفعل عباداتهم أو نروي كلماتهم؛ لأن جميع المبتدعات لا بد أن تشتمل على شر راجح على ما فيها من الخير، إذ لو كان خيرها راجحاً لما أهملتها الشريعة، فنحن نَستدل بكونها بدعة على أن إثمها أكبر من نفعها، وذلك هو الموجب للنهي وأقول: إن إثمها قد يزول عن بعض الأشخاص لمعارض الاجتهاد أو غيره[1]. قال ابن وضاح: وقد كان مالك يكره كل بدعة وإن كانت في خير[2].

وهذا يدل على وجوب إنكار البدع مطلقاً، لا فرق بين ما فيه حسن أو كان بأكمله قبيح.

(١) الاقتضاء ٢/ ٦٠٩-٦١٠، ٧٠٩.

(٢) البدع والنهي عنها ٥٢.

الفصل الرابع

من بدع نهاية العــام

وفيه مباحث:

المبحث الأول: طلب التحلل والعفو والصفح في نهاية العام.

المبحث الثاني: حث الناس على التوبة في نهاية العام.

المبحث الثالث: المحاسبة طوال العام وليس في نهايته فقط.

المبحث الرابع: صحائف الأعمال لا تطوى في نهاية العام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الاعتقاد الخاطئ بطي صحائف الأعمال نهاية العام.

المطلب الثاني: طي صحيفة ابن آدم آخر العمر وليس آخر العام.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الأول: طلب التحلل والعفو والصفح في نهاية العام

المسلم مطالب بأن يتوب إلى الله من ذنوبه، وأن يستغفره من خطاياه، وأن يرد الحقوق إلى أصحابها، وأن يتحلل ممن أخطأ في حقه، وألا يفرط في حقوق الناس، لا في أموالهم ولا في أعراضهم، وأن يبذل غاية نفسه في ذلك، لئلا يأتي يوم القيامة والخصومات والخصوم يلاحقونه من كل جانب، فمتى أخطأ المسلم في حق أخيه فعليه أن يبادر بطلب العفو والصفح عنه، وإن كانت حقوقاً مادية رَدَّها إليه دون أن ينتظر بداية العام أو نهايته، وما أدري مَن الذي حدد هذه البداية وهذه النهاية لطلب العفو والتحلل؟! وإنك لَتعجب أشد العجب من أولئك الذين يخطئون في حق إخوانهم ثم يرسلون في آخر العام رسالة يُطالبونهم فيها بالعفو والصفح، فلماذا خصصوا هذا الوقت، أبدليل من كتاب الله فنقول سمعنا وأطعنا، أم من سنة رسول الله فنقول: سمعنا وأطعنا؟ أم أنه كما ذكرت، ما استحسنته العقول والأمزجة، فالرسول ﷺ حث المسلم على أن يتحلل من أخيه المسلم دون أن يقيده بزمن محدد، فقال: «من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله، فإنه ليس ثم دينار ولا درهم، من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته، فإن لم يكن له حسنات أُخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه»[1] فتأمل هذا الحديث فإنه لم يحدد وقتاً لطلب العفو والصفح

---

(١) صحيح البخاري ـ كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة، ح (٦٥٣٤).

البروفة الثانية ٢٣/٧، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

والتحلل؛ بل ظاهر الحديث الحث على المبادرة بالتحلل قبل يوم القيامة، وقال ﷺ: «يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هُذِّبوا أو نقوا أُذن لهم في دخول الجنة»[١]. فالحذر من عبادات لم تُعرف عن محمد ﷺ ولا عن أصحابه، فعن حذيفة ـ رضي الله عنه ـ قال: كل عبادة لا يتعبدها أصحاب رسول الله فلا تَعَبَّدوها، فإن الأول لم يدع للآخر مقالاً، فاتقوا الله يا معشر القراء وخذوا طريق مَن سَبقكم[٢].

وقد يقول قائل من هؤلاء المُحدثين للبدع: إننا لم نخصص نهاية العام لِطلب التحلل، وإنما نستغل هذا الوقت وننتهز هذه الفرصة لتذكير المخطئ بأخطائه وذنوبه؛ من أجل أن يبادر بالتوبة وطلب العفو والصفح ممن أخطأ بحقهم، فيقال له: هل تحيّن النبي ﷺ مثل هذه الفرص التي تحينتموها، واستغل هذه الأوقات التي استغللتموها؟ فإن قلتم: نعم، قلنا

(١) صحيح البخاري ـ كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة، ح (٦٥٣٥).

(٢) انظر: إصلاح المساجد للقاسمي ـ رحمه الله ـ ص١٢، حيث عزاه القاسمي إلى سنن أبي داود، وقال محقق إصلاح المساجد الألباني ـ رحمه الله ـ: لم أره في السنن، وقد عزاه إليه غير المصنف أيضاً، وأظنه تابعاً لهم فيه، والله أعلم. ا.هـ وذكره السيوطي في الأمر بالاتباع، انظر ص ١٧ وقد عزاه للسنن، وأخرج البخاري الجزء الأخير منه في صحيحه برقم ٧٢٨٢ وهو قوله: «يا معشر القراء ... إلخ». ولم أجد من حكم على أوله.

البروفة الثانية ١٤٣١/٧/٢٣، الثالثة: ٨/٣، الرابعة: ٨/٢٦، الخامسة: ٩/٣٠، السابعة: ١١/٣، الثامنة: ١١/٢٠، ١٢/١٩، ١٢/٢٣، ١٤٣٢/٨/٢٩هـ، ٩/٩.

لكم: أين الدليل؟ وإن قلتم: لا دليل، قلنا لكم: هذا دليل على أنكم على هدي غير هديه ﷺ، فالرسول ﷺ لم يحدد يوماً أو يخص يوماً أو يحث على يوم معين لطلب العفو والتحلل؛ بل أطلق ذلك طوال عمر الإنسان متى ما وقع منه الخطأ ولم يتحين هذه الفرصة التي تدَّعونها، فالنقل والعقل متفقان على أن وقت طلب التحلل يجب أن يكون ساعة وقوع الخطأ، فقد تُذكِّر المخطئ في آخر يوم في العام فيتحلل من أخيه، ثم قد يخطئ في أول يوم من العام أو في خلال العام قريباً من أوله أو بعيداً، فما موقفك من هذا الخطأ؟ هل ستنتظر إلى نهاية العام لِتذكره بما أخطأ فيه في بداية العام، أم سُتذكره حال خطئه؟ فإن قلت: سأنتظر لنهاية العام لأُذكره، فنقول لك: اتخاذك يوماً لتذكير أهل الأخطاء بأخطائهم ابتداع وإحداثٌ في دين الله وجرأة على الدين، وتشريع ما أنزلَ اللهُ به من سلطان، وإن قلت: لا، بل سأنبهه على الخطأ حال وقوعه فيه ولن أنتظر نهاية العام، فيقال لك: هنا أصبت السنة، ولم تَعُد هناك فائدة لتخصيص نهاية العام بالتذكير حيث لا دليل على التخصيص.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الثاني: حث النــاس على التوبــة فــي نهايــة العام

يتواصى بعضٌ من الناس فيما بينهم على التوبة والاستغفار في نهايـة العـام أو بدايتـه عـبر رسـائل الجـوال؛ وفي بعـض خطـب الجمـع، أو في محاضرات تقام خصيصاً لذلك، أو عبر كتيبات، أو نشرات، أو مطويـات، أو أشرطة، حيث نجد فيها الحث على التوبة والاستغفار ومحاسبة الـنفس، والتحلل من الآخرين بطلب العفـو والـصفح، وهـذه أمـور لا نقـاش في فضلها، ولا خلاف في وجوب بعضها، واستحباب بعضها، ولكن مـوطن الخطأ أن تخصص بيوم من الأيام، مع أنها قـد تكـون واجبـة أو مـستحبة طوال العام. والتوبة ليس لها وقت محدد. فالآيات والأحاديث الـتي تحـث على وجوب التوبة من الذنب حال الوقـوع فيـه متـضافرة، ودون التقيـد بنهاية العام أو بدايته، فليس مقبولاً أن يذنب العبد في منتصف العـام ثـم يقال له: انتظر حتى نهاية العام لِتَتوب! قطعـاً مـا قـال بهـذا أحـد، حتـى الذين يحثون على التوبة والمحاسبة في آخر العـام أو بدايتـه، بـل يـرون أن عليه أن يتوب حال وقوع الذنب منه، وليس لـه أن يؤجـل، فقـد يفجـؤه الموت قبل نهاية العام. إذن؛ ما فائدة الحث على التوبة في نهايـة العـام أو بدايته؟

مِنْ استقراء الأدلة عَلِمْنَا بأنه لا فائدة من التخصيص إلا إن قيل: إنه من باب التذكير، وانتهاز الفرص، فيقال لهم: هل سـبق إلى هـذا الرسـول ﷺ ففعله أو حث عليه هو أو أصحابه؟! فإن كان صـدر عـن محمـد بـن

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

عبدالله ﷺ أو أصحابه سمعنا وأطعنا، وإن كان عن اجتهادات من بعده، فلا يجوز في مثل هذا الاجتهاد ولا القياس، وإن كانوا يملكون آلة الاجتهاد، فكيف بمن لا يملكون آلة الاجتهاد، فأقوالهم أولى بالرد. إن التوبة واجبةٌ على أهل الإسلام جميعا في جميع الأوقات والأزمان، لا خصوصية بشهر عن غيره من الشهور:

١-قال ـ تعالى ـ : ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[(١)].

٢-وقال تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[(٢)].

٣-وقال أيضاً : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾[(٣)].

٤-وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾[(٤)].

فلم يُقيد الله التوبة بنهاية العام أو بدايته، بل إننا نجد في هذه الآية أن الله ذكر الذين يعملون السوء، فشمل السيئات صغيرها وكبيرها، فعلى فاعلها أن يتوب منها، ووصف الإقدام على الذنوب بالجهل قال ابن

---

(١) سورة النور (٣١).

(٢) سورة الحجرات (١١).

(٣) سورة التحريم (٨).

(٤) سورة النساء (١٧).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

رجب ـ رحمه الله ـ: إن كل من عصى الله فهو جاهل، وذلك أنه آثر المعصية على الطاعة، فإنما حمله على ذلك جهله وظنه أنها تنفعه عاجلاً باستعجال لذتها، وإن كان عنده إيمان فهو يرجو التخلص من سوء عاقبتها بالتوبة في آخر عمره وهذا جهل محض؛ فإنه يتعجل الإثم والخزي ويفوته عِز التقوى وثوابها ولذة الطاعة، وقد يتمكن من التوبة بعد ذلك، وقد يُعاجله الموت بغتة، فهو كجائع أكلَ طعاماً مسموماً لدفع جوعه الحاضر، ورجاء أن يتخلص من ضرره بشرب الدرياق[1] بعده، وهذا لا يفعله إلا جاهل، أما التوبة من قريب فالجمهور على أن المراد قبل الموت، فالعمر كله قريب، والدنيا كلها قريب، فمن تاب قبل الموت فقد تاب من قريب، ومن مات ولم يتب فقد بعد كل البعد[2]. فأنت تلحظ هنا أن الحث على التوبة ليس مقيداً بوقتٍ دون وقتٍ، وإنما قيده عمر الإنسان وحياته.

٥-قال النبي ﷺ: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر[3]»[4] فهذا

(١) الترياق لغة: من الدرياق، وهو: دواء لعلاج السموم. انظر: لسان العرب ١٠/ ٣٢.

(٢) لطائف المعارف ٥٦١-٥٧١ باختصار وتصرف يسير.

(٣) أي ما لم تبلغ روحه حلقومه، فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض، حيث يجعل المشروب في الفم ويرده إلى أصل الحلق ولا يبلع. انظر: قوت المفتدي على جامع الترمذي ٢/ ٩٥٥، وفيض القدير ٢/ ٣٠٦.

(٤) أخرجه أحمد في المسند برقم ٦١٦٠، والترمذي في سننه، كتاب الدعوات، باب التوبة =

الحديث دل على قبول الله لتوبة عبده ما دامت روحه في جسده لم تبلغ الحلقوم، وقد دل الحديث على ما دلت عليه الآية السابقة من سورة النساء، فلم نجد في هذا الحديث الحث على التوبة في بداية العام أو نهايته، بل نجد فيه الحث على التوبة في الحياة قبل نزول الموت ووقت الغرغرة، فلماذا يشطح بعض الناس بعيداً ويحث الناس على التوبة في وقت معين؟ حتى يشعر العوام أنها مقيدة بتلك الأوقات، متى ما رأوا التكثيف بالحث عليها في وقت محدد، وسلامة نِيَّاتِ الدَّاعِين إلى التوبة في بداية العام أو نهايته لا تُصلح أفعالهم، ففرق بين سلامة النية وصحة الفعل. فالتائب لا ينبغي له أن يُسَوِّفَ في التوبة أو أن يؤجلَها؛ بل قد يذنب ذنباً ثم يقرر أن يتوب لاحقاً فيفجؤه الموت قبل ذلك. ذكر ابن رجب ـ رحمه الله ـ قصة لرجل تَعاطَى المسكر في ليلة من الليالي، وترك الصلاة فعاتبته زوجته على ترك الصلاة فحلف بطلاقها ثلاثاً لا يصلي ثلاثة أيام، فاشتد عليه فراق زوجته فاستمر على ترك الصلاة مدة الثلاثة حتى تبقى زوجته في ذِمَّته، فمات خلال هذه الأيام الثلاثة وهو مُصِرٌّ على الخمر تاركٌ

=

مفتوحة قبل الغرغرة وقال: حديث حسن غريب، وابن حبان في صحيحه، رقم ٦٢٨، ١٤٤٢، وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٣/ ٤٥٤، وقال الشيخ شعيب في تحقيقه للمسند إسناده حسن. انظر: الموسوعة الحديثية للمسند ١٠/ ٣٠٠.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

للصلاة[١]. فهذا الرجل كان يؤمل أن يعودَ إلى الصلاة حتى لا يحنث في يمينه ولا تُطلق زوجته، ولكن الموت كان أسرع إليه.

٦-وقال النبي ﷺ أيضاً: «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها»[٢]. هذا الحديث يدل على أن هناك من ييسر الله له عمل الطاعات طول عمره، ثم يختم له بعمل سيئ يموت عليه، فهذا يدل على أن الإنسان يجب أن يكون على أهبة الاستعداد، فلا يدري متى ينتهي أجله، وبم يختم له.

٧-وقال ﷺ: «أيها الناس توبوا إلى الله فإني أتوب في اليوم إليه مائة مرة»[٣] قال شيخ الإسلام: ولا بد لكل عبد من توبة وهي واجبة على الأولين والآخرين[٤]. وقال القرطبي: واتفقت الأمة على أن التوبة فرض

---

(١) لطائف المعارف، ص٥٧٦.

(٢) متفق عليه، البخاري: كتاب: بدء الخلق، باب ذكر الملائكة حديث ٣٢٠٨، ومسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، برقم ٢٦٤٣.

(٣) رواه مسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب الاستغفار برقم ٢٧٠٢.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى: ٧/ ٣١٠.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

على المؤمنين[١]، لـذا بـادر الـنبي ﷺ بالتوبـة ـ وهـو المغفـور لـه وهـو المعصوم ـ وكان يدعو فيقول: «رب اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري كله، ما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي خطاياي وعمدي وجهلي وهزلي وكل ذلك عندي، اللهم اغفـر لـي مـا قـدمت ومـا أخـرت ومـا أسررت وما أعلنت، أنت المقـدم وأنـت المـؤخر وأنـت علـى كـل شـيء قدير»[٢].

٨- بل وتأمل هذا الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه، فإنه دليـل أكيد على الحث على التوبة ليلاً ونهاراً، وليس في بدايـة العـام أو نهايتـه، قال ﷺ :«إن الله يبسط يده بالليـل ليتـوب مـسيء النهـار، ويبـسط يـده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتـى تطلـع الـشمس مـن مغربهـا»[٣]، فهـذا الحديث دليل على أن باب التوبة مفتوح دائماً وعليه الحث طوال العمر.

والخلاصة: أن التوبة غير مقيدة بيوم أو شهر أو عام؛ بل هي واجبة في العمر كله، وعلى الذين يواظبون على حث الناس على التوبة في بداية

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٨/ ١٩٧، وانظر: شرح المقاصد ١٧٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ «اللهم اغفـر لـي ما قدمت وما أخرت» برقم ٦٣٩٨. ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب التعـوذ مـن شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، برقم ٢٧١٩.

(٣) رواه مسلم، كتاب التوبة ـ باب قبول التوبة من الذنوب، ح٢٧٥٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

كل عام ـ حتى أصبح ذلك منهجاً لهم ـ أن يتقوا الله ويعودوا إلى الحق ولا ينشروا ما استحسنته عقولهم بين الناس.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

المبحث الثالث: المحاسبة طوال العام، وليس في نهايته فقط

إذا كانت التوبة غير مقيدة بيوم من الأيام، أو شهر من الشهور، بل هي كما قال الإمام ابن رجب ـ رحمه الله ـ: (وظيفة العمر)[(١)] فإن المحاسبة من باب أولى ألا تتقيد بيوم أو شهر، فالإنسان مُطالَب بأن يحاسب نفسَه طول عمره، ولذا جاءت الآيات والأحاديث تحث على المحاسبة للنفس كل وقت دون أن تعين ذلك بزمن أو تفضل زماناً على زمان، ومن ذلك:

١-قوله تعالى: ﴿وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾[(٢)] قال ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وانظروا ماذا ادخرتم لأنفسكم من الأعمال الصالحة ليوم معادكم وعرضكم على ربكم، واعلموا أنه عالمٌ بجميع أعمالكم وأحوالكم، لا تخفى عليه منكم خافية[(٣)]. فليس في الآية ما يدل من قريب ولا بعيد على تخصيص وقت دون وقت للمحاسبة؛ بل فيها الحث على المحاسبة المطلقة ، فمن الذي خص بداية العام ونهايته بمزية وجعله موطناً للمحاسبة؟ فالمحاسبة يجب أن تكون دائمة، وقد ذكر ابن القيم ـ رحمه الله ـ طريقة ينصح فيها

(١) انظر: لطائف المعارف، ص٥٦٩.

(٢) سورة الحشر: ١٨.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير، سورة الحشر، آية ١٨.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

للمسلم إذا أراد المحاسبة لم يذكر فيها تخصيص بداية العام ولا نهايته، قال ـ رحمه الله ـ : جماع ذلك أن يحاسب نفسه أولاً على الفرائض، فإن تذكر فيها نقصاً تداركه، إما بقضاء أو إصلاح، ثم يحاسبها على المناهي، فإن عرف أنه ارتكب منها شيئاً تداركه بالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية، ثم يحاسب نفسه على الغفلة، فإن كان قد غفل عما خُلق له تداركه بالذكر والإقبال على الله ـ تعالى ـ ثم يحاسبها بما تكلم به، أو مشت إليه رجلاه، أو بطشت يداه، أو سمعته أذناه: ماذا أردت بهذا؟ ولمن فعلته؟ وعلى أي وجه فعلته؟ ويعلم أنه لا بد أن يُنشر لكل حركة وكلمة ديوانان: ديوان لمن فعلته؟ وكيف فعلته؟ فالأول: سؤال عن الإخلاص. والثاني: سؤال عن المتابعة[١]. فهذا العالم الرباني لم يميز يوماً عن يوم، أو وقتاً عن وقت للمحاسبة.

٢-قال تعالى: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ ۝١ وَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلنَّفۡسِ ٱللَّوَّامَةِ﴾[٢] قال مجاهد: اللوامة: هي التي تندم على ما فات وتلوم نفسها[٣].

فهذه الآية لم تخصص وقتاً دون وقت للّوم، بل أقسم ـ عز وجل ـ بالنفس اللوامة، واللوامة كثيرة اللوم، وهذه الصيغة لُغويًّا تدل على كثرة

(١) إغاثة اللهفان ١/ ٨٣.

(٢) سورة القيامة (١-٢).

(٣) آداب النفوس للآجري، ص٦٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الحدوث، ولو كان اللوم في يومين من السنة لَما قيل: لوامة، ولكن لائمة.

٣- قال ﷺ: «الكَيِّس مَن دَانَ نفسه وعمل لما بعد الموت»[١].

قال الترمذي: معنى دان نفسه، أي: حاسبها في الدنيا قبل أن يحاسب يوم القيامة[٢]. وأما الآثار عن الصحابة والسلف فكثيرة، بعضها صريح في المحاسبة، وبعضها فيه إشارة، ولم أعثر فيها على أثر واحد يخص المحاسبة ببداية العام أو نهايته، بل كلها تحث على المحاسبة المطلقة صراحة أو كناية، ومن تلك الآثار:

٤- قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ :«حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وَزِنُوا أعمالكم قبل أن توزنوا، فإنه أهون عليكم في الحساب غداً أن تحاسبوا أنفسكم اليوم، وتزينوا للعرض الأكبر، يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية»[٣].

فهذا أمير المؤمنين، يحث الناس على المحاسبة، ولم يخصص وقتاً دون

---

(١) رواه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٥٩) وقال: حديث حسن، وقد ضعف بعض أهل العلم راويه.

(٢) المرجع السابق.

(٣) رواه أحمد في الزهد (١٧٧) وابن أبي الدنيا في كتاب محاسبة النفس (٣٠) والترمذي في سننه، في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٥٩)، وذكره ابن الجوزي في صفة الصفوة (١/ ٢٨٦) وابن القيم في إغاثة اللهفان (١/ ٧٨) وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي (٢٤٥٩).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

وقت، فهل غفلوا عن الحق وعرفناه؟ أم جهلوه وعلمناه؟ أم ستأخذنا العزة بالإثم ونقول: نحن على هدى في هذه المسألة، مع أن الحق خلاف ذلك.

٥- قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ : «إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه، وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه فقال به هكذا» أي أبعده بيده[1]. في هذا الأثر ـ عن هذا الصحابي الجليل دليل على أن المسلم يجب عليه أن يتذكر ذنوبه ويحاسب نفسه عليها، ويخشى على نفسه منها، دون أن يخصص وقتاً عن وقت.

٦- قال الحسن البصري ـ رحمه الله ـ : ليس يوم من أيام الدنيا إلا يتكلم يقول: يا أيها الناس إني يوم جديد وإني على ما يُعمل فيَّ شهيد، وإني لو قد غربت الشمس لم أرجع إليكم إلى يوم القيامة[2].

٧- وعن الحسن أيضاً: «يا ابن آدم! اليوم ضيفك، والضيف مرتحل، يحمدك أو يذمك، وكذلك ليلتك»[3] فالليل والنهار هي أوقات المحاسبة دونما تفريق بين ليلة ونهار وآخر العام وأوله.

٨- وعنه أيضاً أنه قال: في قول الله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيۡلَ

(١) صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب التوبة برقم ٦٣٠٨.

(٢) لطائف المعارف ٤١.

(٣) المرجع السابق ٤١.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴾[(١)] من عجز بالليل كان له في أول النهار مستعتب، ومن عجز عن النهار كان له في الليل مستعتب[(٢)].

٩-وعن قتادة ـ رحمه الله ـ قال: إن المؤمن قد ينسى بالليل ويذكر بالنهار، وينسى بالنهار ويذكر بالليل: فأروا الله من أعمالكم خيراً في هذا الليل والنهار، فإنهما مطيتان تقحمان الناس إلى آجالهم، يقربان كل بعيد، ويُبليان كل جديد، ويجيئان بكل موعود إلى يوم القيامة[(٣)].

١٠- وقال داود الطائي ـ رحمه الله ـ : إنما الليل والنهار مراحل ينزلها الناس مرحلة مرحلة حتى ينتهي بهم ذلك إلى آخر سفرهم، فإن استطعت أن تقدم في كل مرحلة زاداً لما بين يديها فافعل، فإن انقطاع السفر عن قريب، والأمر أعجل من ذلك فتزود لِسفرك، واقْضِ ما أنت قاض من أمرك، فكأنك بالأمر قد بَغَتك[(٤)].

---

(١) سورة الفرقان ٦٢.

(٢) لطائف المعارف ٤١.

(٣) لطائف المعارف ٤٣.

(٤) لطائف المعارف ٤٢.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

المبحث الرابع: صحائف الأعمال لا تطوى في نهاية العام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الاعتقاد الخاطئ بطي صحائف الأعمال نهاية العام.

إن من الخطأ أن يثار بين الناس أن الصحائف تُطوى في نهاية العام، وأنه في كل عام ينظر بماذا يختم للعبد به، وهذا لا شك يحتاج إلى دليل، ولا دليل عليه؛ لأن الخاتمة هي خاتمة العمر كله، أما العام فليس له خاتمة خاصة، وخاتمة عمل الإنسان هي آخر عمره، وما يدري ما هو آخر عمره، وما يدري متى يفجؤه أجله فيجب أن يكون على أهبة الاستعداد طوال العام؛ ولذا قال النبي ﷺ: «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها ذراع فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»[1]. ونجد في هذا الحديث أن الرسول ﷺ بين أن خاتمة العمل هي نهاية عمر الإنسان، وليس صحيحاً أنه نهاية العام، ولم أجد ـ فيما أعلم ـ من خلال جهدي، وسؤالي واستقصائي ما يدل على ذلك، وغاية ما وجدت أن لكل يوم خاتمة، فعن عقبة بن عامر يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس من عمل يومٍ إلا وهو يُختمُ عليه، فإذا مرض المؤمن قالت الملائكة: يا ربنا عبدك فلانٌ قد

---

(١) متفق عليه وسبق تخريجه ص ٨٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

حبسته، فيقول الرب ـ عز وجل ـ اختموا له على مثل عمله حتى يبرأ أو يموت»[١]. وهذا الحديث يبين أنه يختم للإنسان في كل يوم، وهذا يؤكد وجوب المحاسبة اليومية لا السنوية.

المطلب الثاني: طي صحيفة ابن آدم آخر العمر وليس آخر العام.

ومن البدع المحدثة: الرسائل التي تتناقلها فئة من الناس، بالبحث على المثوبة في نهاية العام؛ لأن صحيفة الأعمال تطوى في نهايته، مع أن الأدلة على أن صحيفة ابن آدم تطوى في نهاية عمره، ثم يراها في الآخرة، ومن الأدلة على ذلك:

١ـ قال إمام المفسرين ابن جرير الطبري ـ رحمه الله ـ عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلصُّحُفُ نُشِرَتۡ﴾ وإذا صحف أعمال العباد نشرت لهم بعد أن كانت مطوية على ما فيها من الحسنات والسيئات[٢].

٢ـ قال ابن كثير ـ رحمه الله ـ نقلاً عن قتادة ـ رحمه الله ـ: صحيفتك يا ابن آدم تملي فيها، ثم تطوى، ثم تنشر عليك يوم القيامة، فلينظر رجل ماذا يملي في صحيفته[٣].

---

(١) رواه أحمد برقم (١٧٣١٦) قال محقق المسند: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ورواه الطبراني في الكبير، انظر الموسوعة الحديثية لمسند الإمام أحمد ١٧/ ٧٨٢.

(٢) انظر: جامع البيان، عند تفسيره للآية (١٠) من سورة التكوير.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير عند تفسيره للآية (١٠) من سورة التكوير.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٣ـ وقال الألوسي ـ رحمه الله ـ: أخرج ابن المنذر ـ رحمه الله ـ عن ابن جريج ـ رحمه الله ـ أنه قال: إذا مات الإنسان طويت صحيفته، ثم تنشر يوم القيامة فيحاسب بما فيها[١].

٤ـ إذا مات ابن آدم طويت صحيفته على مقدار عمله، فإذا كان يوم القيامة نشرت، وأعطي كل واحد منهم صحيفته على مراتبهم، فينبغي لكل عاقل أن يذكر حالة الطي في آخر عمره[٢].

٥ــ وقال صديق حسن خان ـ رحمه الله ـ: أي فتحت وبسطت للحساب، لأنها تطوى عند الموت، وتنشر عند الحساب[٣].

٦ـ يا ابن آدم بسطت لك صحيفتك، وَوُكِّل بك ملكان كريمان، أحدهما عن يمينك، والآخر عن شمالك، فأما الذي عن يمينك فيحفظ حسناتك، وأما الذي عن شمالك فيحفظ سيئاتك، فاعمل ما شئت، أقلل أو أكثر، حتى إذا مت طويت صحيفتك، فجعلت في عنقك معك في قبرك حتى تخرج يوم القيامة كتاباً تلقاه منشوراً ﴿ ٱقۡرَأۡ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفۡسِكَ ٱلۡيَوۡمَ عَلَيۡكَ حَسِيبٗا ﴾ فقد عدل والله من جعلك حسيب نفسك[٤].

---

(١) انظر: روح المعاني للألوسي عند تفسيره للآية (١٠) من سورة التكوير.

(٢) انظر: تفسير الطبراني للآية رقم (١٠) من سورة التكوير.

(٣) انظر: فتح البيان، عند تفسيره للآية ١٠ من سورة التكوير.

(٤) انظر: تفسير ابن كثير، وتفسير الطبري المسمى جامع البيان، عند تفسيرهما للآية ١٤ =

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

فهذه الأدلة تؤكد على أن صحيفة ابن آدم في نهاية العمر وليس العام؛ إذ لا دليل على ذلك من كتاب ولا سنة، ولا قول صاحب، والقول أنها تطوى في نهاية العام الهجري قول بلا علم، وإخبار عن أمر غيبي بلا دليل، ولا شك أن تناقل مثل هذه الأخبار فيه افتراء وكذب، ولو كان مقصد صاحبها الخير، فكم من مريد للخير لم يبلغه.

=

من سورة الإسراء.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الفصـل الخامس

بدع مشتركة بين نهاية العام وبدايته

وفيها مباحث:

المبحث الأول: الحث على أداء صلاة الفجر في آخر أو أول يوم في العام.

المبحث الثاني: تخصيص آخر أو أول يوم في العام ببعض العبادات، وفيه مطالب:

المطلب الأول: الصيام والقيام والحث عليهما.

المطلب الثاني: الاعتمار نهاية العام الهجري أو بدايته.

المطلب الثالث: تخصيص آخر جمعة أو أول جمعة في العام بمزايا من غير دليل، وفيه مسائل:

- المسألة الأولى: فضل يوم الجمعة.
- المسألة الثانية: التهنئة بيوم الجمعة، بقول: جمعة مباركة.
- المسألة الثالثة: تخصيص خطبة آخر أو أول جمعة في العام بالحديث عن أحداث الماضي، أو الحث على التوبة والمحاسبة.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الأول

الحث على أداء صلاة الفجر في آخر يوم أو أول يوم في العام

الصلاة هي ركن الإسلام القويم، وعموده المتين، وأول الأركان العملية المفروضة على الأمة، وقد فرضها الله ـ جل وعلا ـ على أمة محمد ﷺ، كما فرضها على الأمم السابقة، والصلوات المفروضة خمس صلوات في اليوم والليلة، لا فرق بين صلاة وصلاة من حيث الفرضية والوجوب، وإنما فُضلت صلوات على صلوات بمزيد فضل.

وإنك لَتعجب من أولئك الذين اعتقدوا أن نهاية العام موطن حسن الخاتمة، فحرصوا على أداء الصلوات في آخر يوم من العام، فمن أداها ـ على زعمهم ـ حسنت خاتمته، والعجيب أنهم جعلوا هذه الخاتمة متعلقة بفرض واحد، وهو صلاة الفجر، ولذا؛ نجد بعض الوعَّاظ وبعض العوام يحثون الناس على أداء صلاة الفجر في جماعة في آخر يوم في العام، لِيختموا عامَهم بخير، ويحُثُّونَهم أيضاً على صلاة الفجر في جماعة أول يوم في العام تفاؤلاً بذلك أن يكون عام خير وبركة، وإن المرء لَيتساءل: مَن الذي فَرَّق في الأهمية بين صلاة الفجر في أول يوم في العام، وبين صلاة الفجر في بقية أيام العام؟ فما الذي فرق بين هذين اليومين وبين بقية الأيام، أهوَ نص من كتاب الله أم سنة عن رسول الله صحت، أم هو ما استحسنته عقولهم وأمزجَتُهم؟ وإذا كانوا يدعون إلى التفاؤل بذلك فلماذا أهملوا بقية الصلوات؟! فليست هناك صلاة تمتاز عن

البروفة الثانية ٢٣/٧، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

صلاة من حيث مزيد الفضل إلا صلاة الفجر غداة الجمعة [١]، وكذلك صلاة المغرب[٢]، وهذا ليس مقصوراً على يوم دون يوم، أو عام دون عام؛ بل هو شامل جميع أيام السَّنة، إن صَحَّت بذلك الأخبار والآثار الواردة في ذلك، وصلاة الفجر لها من الأهمية ما ليس لغيرها من الصلوات مطلقاً، لا فرق بين بداية العام ونهايته، وبين غيرهما من الأيام، ومن الأدلة على ذلك:

١-قوله ﷺ: «لو يعلمون ما في العتمة [٣] والصبح[٤] لأَتَوْهُمَا ولو

(١) ومن ذلك ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن أفضل الصلاة عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة. انظر: كنز العمال ٧/ ١٥٠ حديث ١٩٣٥٧، والأثر له روايات متعددة. انظر: تاريخ مدينة دمشق ٦٩/ ٤٠٩. والطبري في الكبير، حديث رقم ١٩٣٠٨، والأثر روي عن بعض الصحابة، كأبي عبيدة. انظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ٣/ ٢٠٣. وانظر: المعجم الأوسط ١/ ٦٥، وانظر في الآثار: مسند البزار ٤/ ١٠٦، حديث ١٢٧٩، والطبراني في الأوسط ١/ ٦٥، حديث ١٨٤، وانظر: حلية الأولياء ٧/ ٢٠٧، وخلاصة الكلام: أن الأثر فيه نظر، قال في المجمع رواه البزار في الطبراني في الكبير والأوسط، كلهم من رواية عبد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، وهما ضعيفان، انظر: مجمع الزوائد ٢/ ١٦٨.

(٢) ومن ذلك ما روي عن عائشة رضي الله عنها، أفضل الصلاة عند الله المغرب، ومن صلى بعدها ركعتين بنى الله له بيتاً في الجنة بغدو ويروح. أخرجه الطبراني في الأوسط٤٣/ ١ من ترتيبه وانظر: كنز العمال ٧/ ١٥٩، حديث ١٩٤٣٠. قال الألباني: حديث ضعيف. انظر السلسلة الضعيفة ٦/ ٣٦٤ حديث ٢٨٤١ وضعيف الجامع ١/ ١٤٥ حديث ١٠٢١.

(٣) أي: صلاة العشاء.

(٤) أي: صلاة الفجر.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

حَبْواً»(١).

٢-وقوله ﷺ: «مَن صَلَّى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله»(٢).

والأحاديث في فضلها كثيرة، ليس فيها حديث صحيح ولا سقيم فضّل فجر أول العام أو آخره على غيره من بقية الأيام، فمن الذي يملك حق التشريع حتى يفضل يوماً على يوم؟ أم إنه الإحداث والابتداع وقلة العلم، فعلى المسلم أن يحذر من أن يحث الناس على شيء ما حثَّ عليه الرسول ﷺ، وإنك لَتعجب مِن عدم حَثِّهم على الصلاة مطلقاً حتى غرسوا في عقول بعض العامة أن صلاة الفجر في أول العام وصلاة الفجر في آخر العام قد تكون كافية؛ بل قد ينغرس في قلوب بعض الناس التشاؤم والتطير، إذا فاتتهم صلاة الفجر في هذين اليومين، وسأذكر قصة جَرَت لي ـ سَيَسْأَلُني اللهُ عنها يوم القيامة ـ، فقد التقيت بأحد الإخوة يوم الجمعة، وكان أول يوم في المحرم، وأظهر لي حزناً وألماً بسبب فوات صلاة الفجر جماعة في أول يوم في العام، وكان يخشى على نفسه ألا يُوَفَّق في

(١) أخرجه البخاري ـ كتاب الأذان ـ باب الصف الأول، جزء من حديث رقم (٧٢١) ومسلم في كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول، جزء من حديث رقم (٤٣٧).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ـ باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة (٦٥٦).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

هذا العام للعبادة، وهو رجل فاضلٌ عابدٌ متعلم، لكن أَثَّرت فيه الرسـائل التي تُرسل إليه عبر أجهزة الجوال، ومن خلال شريط الرسـائل في بعـض القنوات الفضائية التي أثرت ولا شك في فئة من الناس وصـاحبنا مـنهم، فاللهَ اللهَ في السُّنة، والحذرَ الحذرَ من البدعة.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

المبحث الثاني

تخصيص آخر يوم أو أول يوم في العام ببعض من العبادات

وفيه مطالب:

المطلب الأول: الصيام والقيام والحث عليهما:

لا يشك مسلم في فضيلة القيام في كل ليالي السنة، وإن اختص رمضان بمزية عن غيره، وخاصة ليلة القدر، وما عدا ليالي رمضان فليس لليلة من الليالي خاصية أو مزية بقيام، ولكن هناك مَن استحسن بعقله، أو استند إلى حديث ضعيف مكذوب، فشرع فضيلة قيام ليلة من الليالي. والحديث هنا عن تخصيص أول ليلة من المحرم بقيام، وهذا الصنيع ليس معروفاً عند السلف ـ رحمهم الله ـ فتجد فئة من الناس تُخصص أول يوم في السنة بصيام؛ باعتقادهم أن هذا من باب التفاؤل، وافتتاح العام بعمل طيب، وكذا صيامهم آخر يوم في العام بِنية أنهم ختموا العام بعمل صالح، وبعضهم ينطلق إلى أداء هذا الفعل إذا استحسنه عقله، وبعضهم مستند إلى حديث موضوع، ونصه: «مَن صام آخر يوم من ذي الحجة وأول يوم من محرم ختم السنة الماضية وافتتح السنة المستقبلة بصوم، جعل الله له كفارة خمسين سنة»[1].

---

(١) انظر: اللآلئ المصنوعة (٢/ ١٠٨)، وتنزيه الشريعة لابن عراق (٢/ ١٤٨)، وتذكرة الموضوعات (١١٨)، والفوائد المجموعة للشوكاني (٢٨٠)، وترتيب الموضوعات (٥٨٣)، وأوجز الكلمات (١٥٠)، وفقه الصوم (١/ ٤٠٤)، ومنتقى الترغيب (٢٣٣)، وتحذير =

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

١ـ قال الطرطوشي: والصيام إذا لم يكن له دليل شرعي واعتاده الناس فلا شك في بِدعيته، وذكر عن صيام رجب بقوله: وفي الجملة أنه يكره صومه على أحد ثلاثة أوجه: أحدها: أنه إذا خَصَّه المسلمون بالصوم في كل عام، حسب العوام ومن لا معرفة له بالشريعة، مع ظهور صيامه، أنه فرض كرمضان؛ أو أنه سنة ثابتة خَصَّه الرسول ﷺ بالصوم، كالسنن الراتبة، أو أن الصوم فيه مخصوص بفضل ثواب على سائر الشهور، جارٍ مجرى صوم عاشوراء، وفضل آخر الليل على أوله في الصلاة، فيكون من باب الفضائل لا من باب السنن والفرائض، ولو كان من باب الفضائل لَسَنَّهُ ـ عليه الصلاة والسلام ـ أو فَعَلَه ولو مرة في العمر كما فعل في صوم عاشوراء، وفي الثلث الغابر من الليل، ولما لم يفعل، بطل كونه مخصوصاً بالفضيلة، ولا هو فرض ولا سنة باتفاق، فلم يبقِ لتخصيصه بالصيام وجه [١]. فهذه بلا شك من الأمور المنكرة، وما قيل عن صيام رجب ينطبق من باب أولى على صيام آخر ذي الحجة.

٢- قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ محذراً من اتخاذ عبادات معينة في أيام وأزمان معينة كلاماً قيماً، حيث قال: (إن من أحدث عملاً في يوم، لابد أن يعتقد أن هذا اليوم أفضل من أمثاله...، إذ لولا قيام هذا الاعتقاد

=

المسلمين من الابتداع في الدين (٣١٧)، والسنن والمبتدعات (١٦١).

(١) انظر: الحوادث والبدع، ص١١٥ ـ ١١٦.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

في قلبه، أو في قلب متبوعه لما انبعث القلب لتخصيص هذا اليوم والليلة، فإن الترجيح من غير مرجح ممتنع. ثم قال بعد كلام طويل: إن النبي ﷺ نهى عن تخصيص أوقات بصلاة أو بصيام، وأباح ذلك إن لم يكن على وجه التخصيص، ثم قال: ومتى كان تخصيص الوقت بصوم، أو بصلاة، قد يقترن باعتقاد فضلِ ذلك، ولا فَضْلَ فيه، نهى عن التخصيص؛ إذ لا ينبعث التخصيص إلا لمن اعتقد الاختصاص، ومن قال: إن الصلاة أو الصوم في هذه الليلة كغيرها، هذا اعتقادي، ومع ذلك فأنا أخصها، فلابد أن يكون باعثه، إما موافقة غيره، وإما اتباع العادة، وإما خوف اللوم له، ونحو ذلك، وإلا فهو كاذب، فَالدَّاعي إلى هذا العمل لا يخلو قط من أن يكون ذلك الاعتقاد الفاسد، أو باعث آخر غير ديني، ثم قال: ثم هذا العمل المبتدع مستلزم، إما لاعتقاد هو ضلال في الدين، أو عمل دين لِغير الله سبحانه، والتدين بالاعتقادات الفاسدة، أو التدين لغير الله لا يجوز، ثم هذا الاعتقاد يتبعه أحوال في القلب من التعظيم والإجلال، فلا يمكنه مع التعبد أن يزيل الحال الذي في قلبه من التعظيم والإجلال(١).

٣- ذكر الإمام أبو شامة أن أحد الشيوخ أشار على واقف دار الحديث الأشرفية بدمشق أن يشترط على كل مَن يحفظ القرآن مِن أهلها ـ أي الدار التي أوقفها ـ أن يحيوا خمس ليال من ليالي كل سنة، وذكر من

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم باختصار وتصرف يسير ٢/ ٦٠٣ ـ ٦١١.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

هذه الليالي ليلة أول المحرم، ثم قال ـ رحمه الله ـ بعد هذه القصة: ليت شعري أي مقاربة بين ليلة سبع وعشرين من رمضان وبين أول ليلة من المحرم، وتلك إحدى ليالي القدر؛ بل أرجاها عند قوم ـ ليلة سبع وعشرين من رمضان ـ ولم يأت شيء في أول ليلة المحرم، وقد فتشت فيما نقل من الآثار صحيحاً وضعيفاً وفي الأحاديث الموضوعة فَلم أرَ أحداً ذكر فيها شيئاً، وإني لأَتخوَّف ـ والعياذ بالله ـ من مفتر يختلق فيها حديثاً»[1].

٤- قال الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان: لسنا بحاجة إلى البدع والمحدثات؛ لأنها ليست من الدين، ولأنها تبعد عن الله سبحانه، والتشريع حق لله تعالى، نقول هذا بمناسبة أنه ظهر أناس يروجون البدع بيننا ومن ذلك ما شاع في هذه الأيام بصيام آخر يوم من العام الهجري، ومن الدعوة إلى الإفطار الجماعي في يوم عاشوراء، وغير ذلك ما يروج عن طريق الجوالات[2].

٥- وقال العلامة بكر أبو زيد ـ رحمه الله ـ : لا يثبت في الشرع شيء من ذكر أو دعاء لأول العام، وهو أول يوم أو ليلة من شهر محرم، وقد أحدث الناس فيه من الدعاء والذكر والذكريات، وتبادل التهاني، وصوم

---

(١) الباعث لأبي شامة (٢٣٩).

(٢) انظر: جريدة الجزيرة عدد (١١١٢٢) الأربعاء ٩/ ١١/ ١٤٢٤هـ.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

أول يوم في السنة، وإحياء ليلة أول يوم من محرم بالصلاة والذكر والدعاء، وصوم آخر يوم من السنة إلى غير ذلك مما لا دليل عليه[(١)].

المطلب الثاني: الاعتمار في نهاية العام الهجري أو بدايته:

نقلت جريدة الوطن السعودية في تحقيق لها عن بعض العادات التي تحرص عليها بعض الأسر في بداية العام الهجري عن إحدى النساء، أنها قالت: إن أسرتها تحرص كل الحرص على الذهاب مع بداية العام الهجري إلى مكة لأداء مناسك العمرة، وإذا لم يتسنَّ أول يوم فربما بعده بأسبوع من بداية العام الهجري[(٢)].

قلت: ولا شك في فضيلة العمرة وأنها من العبادات التي شرعها الله لعباده، قال تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾[(٣)]، وقال ﷺ: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»[(٤)].

وفي فضل العمرة أحاديث ليس هذا مجال بسطها ولم يرد لا من فِعل الرسول ﷺ ولا من قوله تفضيل وقت على وقت في أداء العمرة إلا في

---

(١) تصحيح الدعاء (١٠٧-١٠٨).

(٢) انظر: صحيفة الوطن السعودية، ٨/ محرم ١٤٣١هـ العدد ٣٣٧٤.

(٣) سورة البقرة، آية: ١٩٦.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمرة، باب وجوب العمرة وفضلها. انظر: الحديث ١٧٧٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، حديث ١٨٤٨.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

شهرين واختلفوا في الثالث وإليك التفصيل:

أولاً: ورد تفضيل الاعتمار في شهر رمضان على غيره... فعن عطاء قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يخبرنا يقول: قال الرسول ﷺ لامرأة من الأنصار سماها ابن عباس فنسيت اسمها: «ما منعك أن تَحجِّين معنا» قالت: كان لنا ناضح فركبه أبو فلان ابنه، لزوجها وابنها، وترك ناضحاً ننضح عليه، قال: «فإذا كان رمضان اعتمري فيه، فإن عمرة في رمضان تعدل حجة» أو نحو مما قال»(١)، فهذا واضح الدلالة في إثبات فضل الاعتمار في رمضان عن غيره من الشهور.

ثانياً: ورد مِن فعله ﷺ الاعتمار في شهر ذي القعدة، عن أنس أنه قال: «اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر، كلهن في ذي القعدة، إلا التي كانت مع حجته: عمرةً من الحديبية في ذي القعدة، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة، وعمرة من الجعرانة، حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمرة مع حجته»(٢).

وهذا دليل على سنية الاعتمار في ذي القعدة اقتداءً بفعله ﷺ.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمرة، باب عمرة رمضان حديث ١٧٨٢، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل العمرة في رمضان حديث ١٢٥٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب (غزوة الحديبية) حديث ٤١٤٨، وانظر: الأحاديث ١٧٧٨، ١٧٧٩، ١٧٨٠، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب (بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن) حديث ١٢٥٣.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

ثالثاً: الاعتمار في رجب وقد اختلف أهل العلم في هذه المسألة، فقد روى البخاري في صحيحه، أن ابن الزبير ـ رضي الله عنهما ـ سئل ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ سُئل كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ قال: أربع: إحداهن في رجب، قال ابن الزبير ـ رضي الله عنهما ـ فكرهنا أن نرد عليه»[1].

ولقد أنكرت هذا الخبر عائشة ـ رضي الله عنها ـ وذلك لما روى البخاري في صحيحه، أن مجاهداً وعروة ابن الزبير، سئلا ابن عمر، في عمرة رسول الله ﷺ في رجب حيث قال: «سمعنا استنان عائشة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ في الحجرة، فقال عروة: يا أماه، يا أم المؤمنين! ألا تسمعين ما يقول أبو عبدالرحمن؟! قالت: ما يقول؟ قال: يقول: إن الرسول ﷺ اعتمر أربع عمرات، إحداهن في رجب، قالت: يرحم الله أبا عبدالرحمن، ما اعتمر عمره ألا وهو شاهد، ما اعتمر في رجب قط»[2].

وهنا نلحظ أن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنكرت على ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ وسكت ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عندما أنكرت عليه عائشة ـ رضي الله عنها ـ فدل سكوته ـ رضي الله عنه ـ على

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمرة، باب كم اعتمر الرسول ﷺ، حديث ١٧٧٥، ٤٢٥٣، ومسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن حديث ١٢٥٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمرة، باب كم اعتمر النبي ﷺ، حديث ١٧٧٦، انظر: حديث ٤٢٥٤، وحديث ١٧٧٧، ومسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن ١٢٥٥ والذي يليه.

البروفة الثانية ٢٣/٧، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ ٩/٩.

موافقته لقولها ـ رضي الله عنها ـ، قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ أما يقول ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: أن إحداهن في رجب فقد أنكرت عائشة ـ رضي الله عنها ـ وسكت ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ حين أنكرته، قال العلماء: هذا يدل على أنه اشتبه عليه أو نسي أو شك، ولهذا سكت عن الإنكار على عائشة ـ رضي الله عنها ـ ومراجعتها بالكلام فهذا الذي ذكرته هو الصواب الذي يتعين المصير إليه[(١)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ وقد اتفق أهل العلم على ما قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ بأن عمره ﷺ كلها كانت في ذي القعدة وهو أوسط أشهر الحج[(٢)].

ولهذا اختلف العلماء في مسألة الاعتمار في رجب، وعامة أهل العلم على عدم سُنيته. قال ابن العطار ومما بلغني عن أهل مكة زادها الله شرفاً اعتياد كثرة الاعتمار في رجب، وهذا مما لا أعلم له أصلاً [(٣)].

وقال سماحة مفتي الديار السعودية العلامة الشيخ: محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله: إن العلماء أنكروا تخصيص شهر رجب بكثرة الاعتمار[(٤)].

---

(١) انظر: شرحه للحديث ١٢٥٥، كما في المنهاج في شرح صحيح مسلم للإمام النووي ص٧٩٥.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ٢٦/ ٥٥.

(٣) انظر: البدع الحولية ص٢٣٨ حيث عزاها إلى نسخة مخطوطة لابن العطار.

(٤) انظر: رسائل وفتاوى الشيخ محمد ٦/ ١٣١.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

وذهب بعض أهل العلم إلى استحباب الاعتمار في رجب[١].

ولست هنا بصدد استقصاء الأقوال في هذه المسألة، وإن كان المترجح لَديَّ والله أعلم، أن تخصيص شهر رجب في العمرة لم يثبت لا من قوله ﷺ ولا من فعله، ولم يثبت عن أصحابه مثل هذا الاستحباب، بأسانيد يستند عليها، أو يثبت لها مصدر، ولو صح عن بعضهم، فإنه يحمل على أنه ليس مقصوداً بذاته، حيث لو كان لتخصيص شهر رجب بالعمرة أو فضل أو مزية لذكرته عائشة ـ رضي الله عنها ـ عندما أنكرت على ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ بل ولا ناقشها ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ فهذا يدل على عدم سنيته[٢].

وكما قال الإمام أبو شامة: ولا ينبغي تخصيص العبادات بأوقات لم يخصصها بها الشرع، ثم قال المكلف ليس له منصب التخصيص، بل ذلك إلى الشارع[٣].

ولعلك تلحظ هنا اختلافهم في تخصيص شهر رجب في الاعتمار مع ورود ما يدل عليه فيما نقل عن الصحابة رضوان الله عليهم فهذه الأشهر هي التي ورد فيها فضل في الاعتمار وهي: رمضان وذي القعدة

(١) انظر: لطائف المعارف، ص١٢٥ وما بعدها وانظر البدع الحولية، ص٢٣٦.

(٢) انظر للفائدة: البدع الحولية، ص٢٣٩.

(٣) انظر: الباعث، ص١٦٥-١٦٦.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

وخلافاً في رجب، ولم يرد عن أحد منهم أنه اعتمر في شهر الله المحرم قاصداً فضيلة خاصة فيه أو تفاؤلاً في بداية العام، بل لم يكن معروفاً عندهم مثل هذا ا لاعتقاد.

ولذا لم أجد قولاً لأحد السلف ينكره لعدم وجود هذا الاعتقاد في زمانهم أصلاً ولذا فعلى المسلم أن يتقي الله، وأن لا يحدث في دين الله ما لم يأذن به الله وأن لا يجعل لشهر أو يوم فضلاً أو مزية من غير دليل شرعي؛ بل ما استحسنه عقله، ولكني وجدت قولاً لعالم من العلماء المتأخرين لعله يستأنس به حيث أنكر العلامة ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ تخصيص بعض الناس العمرة بليلة السابع والعشرين من رمضان وَعَدَّ هذا التخصيص بدعة[1].

فإذا كان تخصيص هذا اليوم من رمضان مع ورود فضيلة الاعتمار في رمضان بدعة فكيف بتخصيص يوم في شهر لم ترد فيه فضيلة؟ كشهر الله المحرم فهو كسائر الشهور التي لم يرد للاعتمار؛ ولذا ينبغي للمسلم أن يحذر من وساوس الشيطان وتزيينه وألا يستجيب لأئمة الضلال الذين يحسنون كل بدعة، ويدعون إلى الضلالة، والله المستعان.

---

(١) انظر: مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ١٧/ ٢٤٤، ٢٥/ ١١٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المطلب الثالث: تخصيص يوم الجمعة بمزايا من غير دليل، وفيه مسائل:

المسألة الأولى: فضل يوم الجمعة.

لا يشك مسلم في أن يوم الجمعة هو أفضل أيام الأسبوع على الإطلاق، وفيه من الفضائل ما ليس في غيره، ومنها: قال ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بَيْد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، ثم هذا يومهم الذي فُرض عليهم، فاختلفوا فيه، فهدانا الله له، فالناس لنا تَبَعٌ، اليهود غداً والنصارى بعد غدٍ»[١]. وروى الإمام أحمد في مسنده عن سلمان الفارسي ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «أتدري ما يوم الجمعة؟ قلت: هو اليوم الذي جمع الله فيه أباكم آدم، قال: ولكني أدري ما يوم الجمعة؟ لا يتطهر الرجل فيحسن طهوره، ثم يأتي الجمعة فينصت حتى يقضي الإمام صلاته، إلا كانت كفارة لما بينه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنب المقتلة» أي: المهلكة[٢]. ومع ما ورد فيه من الفضل إلا أنه لا يجوز أن يُفرد بعبادة عن غيره بدون دليل، ومن ذلك: نهى رسول الله ﷺ أن تخصص ليلة بقيام، فقال: «لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا

---

(١) رواه البخاري، كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة، حديث ٨٧٦ ومسلم، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الآية ليوم الجمعة برقم ٨٥٥.

(٢) أخرجه أحمد في المسند برقم ٢٣٧١٨ والطبراني في الكبير مختصراً برقم ٦٠٩٢، وقال شعيب: حديث صحيح. انظر: الموسوعة الحديثية لمسند الإمام أحمد ٣٩/ ١٢٣ و٣٩/ ١٣٣ برقم ٢٣٧٢٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

أن يكون في صوم يصومه أحدكم»[١]. فهنا نجد النبي ﷺ نهى عن تخصيص ليلها بقيام، ونهارها بصيام، مع ما ورد في فضلها، فعلمنا أن كونها فاضلة لا يقتضي أن تُخص بمزية عن غيرها بعبادة من العبادات من غير دليل، فإذا أفرد لها إنسان خاصية قيام أو صيام فقد أثم، مع أن القيام في أصله مندوب إليه في كل ليلة، فإذا كان النهي عن هذا التخصيص واضحاً وصريحاً، فكيف بمن يرسلون الرسائل، أو يحثون عبر مواقع الإنترنت بالتواصي على قيام ليلة الجمعة أو صيام نهارها، وبعضهم يخص آخر جمعة في العام، أو آخر جمعة في رمضان، أو أول جمعة في العام، بمزيد فضل بلا دليل ولا برهان، فلا شك أن مَن دعا إلى مثل هذا الصنيع قد خالف النبي ﷺ بالنهي عن تخصيصها، قال ﷺ: «لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم»[٢]، لكننا نجد من يقول ـ حاشَا الناس ـ: هذه آخر جمعة في العام، فلا يفوتنك صومها، أو: هذه أول جمعة في العام، فلا تُفرِّطَنَّ في صيامها، فيا ترى! من جعله يملك الحق في تخصيصها بقيام أو صيام، والنبي ﷺ نهى عن ذلك؟! فإذا عُلم أن بعض العبادات يُنهى عن تخصيصها بيوم الجمعة تبين لنا بوضوح بِدْعِيَّة ما يدعو إليه بعض الناس من تخصيصها بقيام أو صيام.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً، حديث رقم ١١٤٤.

(٢) انظر التخريج السابق.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المسألة الثانية: التهنئة بيوم الجمعة بقول: جمعة مباركة:

من البدع والمحدثات ما يرسله بعض الناس إلى بعض كل يوم جمعة من رسائل متنوعة تشتمل على ما يلي:

١-جمعة مباركة ٢-تهنئة بيوم الجمعة ٣-تذكيرك بأن صحائف الأعمال تطوى في نهاية يوم الجمعة وتحثك على أن تعمل عملاً صالحاً، حتى تختم جمعتَك بخير.

ولا شك أن هذا أمر غير معروف عن السلف، بل هو من الأمور المحدثة التي لا تقف عند حد، فقد وصل الحال ببعضهم إلى ما يلي:

١-إرسال هذه الرسائل لك في كل جمعة، حتى صنع بعضهم قوائم في أجهزة الجوالات ومواقع الإنترنت، حتى يرسلها كل أسبوع، فأصبحت وكأنها من الأمور الواجبة التي يلوم نفسه عليها إن تركها، بل ويشعر بعض المُرسَلِ إليهم لو تأخر المُرسِلِ في الإرسال أن هناك جفاءً قد جَدَّ.

٢-أصبح بعضهم لا يرسل فقط ويلتزم به في نفسه، بل أصبح يحث غيره على أن يرسل للآخرين، ولا يشك أحد أن مثل هذا العمل من الأمور المحدثة، ولم أجد مَن نَصَّ على بدعيتها غير شيخنا العلامة صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ وهذا يدل ـ والله أعلم ـ على أنها من الأمور التي لم تعرف إلا في السنتين الأخيرتين حيث قال ـ حفظه الله ـ عندما سُئِلَ

البروفة الثانية ٧/٢٣، الثالثة: ٨/٣، الرابعة: ٨/٢٦، الخامسة: ٩/٣٠، السابعة: ١١/٣، الثامنة: ١١/٢٠، ١٢/١٩، ١٢/٢٣، ٨/٢٩/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

عن حكمها، قال: وهذا الأمر لا شك في بدعيته لما يلي: أنه لم يَرِدْ عن رسول الله ﷺ ولا عن صحابته الكرام ـ رضي الله عنهم ـ مع توافر دواعيه وأسبابه، وما توفرت دواعيه وأسبابه ولم يفعله الرسول ﷺ ولا أصحابه فهو بدعة[1].

قلت: ١- إذا كانت التهنئة في العيد مع أنه لا يتكرر في السنة إلا مرتين قد اختلف أهل العلم فيها اختلافاً كبيراً، لورود بعض الآثار عن بعض السلف، ومع ذلك حصل الخلاف، فكيف بالتهنئة بالجمعة والتي لم يرد فيها دليل ولم يرد عن السلف فيها آثار؟!

٢- إن فيها وجه تشبه بالنصارى الذين يعتقدون في يوم الأحد، حيث يقول بعضهم لبعض: (أحدٌ مباركٌ) فيُخشى أن تكون هذه الأمور ردة فعل لأفعال النصارى، وما أكثر ردود الأفعال هذه! فمرة هَنَّأ بعض الناس بعضهم برأس السنة تشبهاً بهم، كرد فعل لفعلهم، وجاءت مثل ردة الفعل هذه في الاحتفال بالموالد، وهكذا يتبعهم الجهال حذو القذة بالقذة.

المسألة الثالثة: تخصيص خطبة آخر جمعة أو أول جمعة في العام، بالحديث عن أحداث العام الماضي، أو الحث على التوبة والمحاسبة:

اعتاد بعض الخطباء في بعض الجوامع في بداية أو نهاية كل عام التحدث عن العام المنصرم وما فيه من أحداث، وكأنه راصد للخير

(١) انظر: موقع الشيخ صالح الفوزان على الإنترنت.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

والشر، وبعضهم يلتزم التزاماً تامًّا بأن يخصص آخر جمعة للحث على التوبة أو المحاسبة حتى أصبحت عنده كالفرض المحتوم، بل ربما هنأ الخطباء المأمومين في أثناء الخطبة في بداية العام، وهذا الصنيع لا مستند عليه لا من كتاب ولا سنة، ولا قول صحابي، والخطأ هنا يكمن في الاعتياد والاستمرار والتخصيص، وقد خطب الخطباء من الصحابة ومن تبعهم بإحسان وما عُرف عنهم هذا الصنيع، ومثل هذا الصنيع حادث لا أصل له، وقد سئل العلامة صالح الفوزان ـ حفظه الله ووفقه ـ

س: اعتاد بعض الخطباء في نهاية كل عام هجري أن يخصصوا خطب الجمعة للتحدث عن العام المنصرم، وما حصل فيه من خير أو شر، بل بعض المسلمين جعله يوماً يهنئون فيه بعضهم، فهل هذا العمل مشروع؟

ج: لا نعرف لهذا أصلاً، والتاريخ الهجري ليس المقصود منه هذا، أن يجعل رأس السنة مناسبة وتحايا، ويصير فيها كلام وعيد وتهاني، وإنما جُعِلَ التاريخ الهجري من أجل تمييز العقود فقط، كما فعل عمر ـ رضي الله عنه ـ لما توسعت الخلافة في عهده صار يأتيه كتب غير مؤرخة احتاج إلى أن يضع تاريخاً تعرف به الرسائل وكتابتها، استشار الصحابة فأشاروا عليه أن يجعل الهجرة مبدأ التاريخ الهجري، وعدلوا عن التاريخ الميلادي، مع أنه كان موجوداً في وقتهم، وأخذوا الهجرة وجعلوها مبدأ تاريخ المسلمين، لأجل معرفة الوثائق والكتابة فقط، وليس من أجل أن تتخذ

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

مناسبة ويتكلم فيها، هذا يتدرج إلى البدع [١].

فانظر إلى هذه الإجابة المسددة الموفقة من هذا العالم الرباني الذي نذر وقته للعلم ومحاربة البدع والتحذير منها، ولهذا؛ فعلى الخطباء تقوى الله وأن يكونوا مفاتيح للخير مغاليق للشر، وألا تأخذهم العزة بالإثم، ويقولون: يصعب أن نتخلى عمَّا اعتدنا عليه، فهذا من الدفاع عن الباطل وحظوظ النفس، وكل خير بالرجوع إلى الحق واتباع مَن سلف.

---

(١) الإجابات المهمة في المشاكل الملمة ص٢٢٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الفصل السادس

بدع بداية العـــام:

وفيها مباحث:

المبحث الأول: من الذي يحدد بداية العام ونهايته؟

المبحث الثاني: حكم التهنئة بالعام الجديد.

المبحث الثالث: الالتزام بدعاء معين في بداية العام.

المبحث الرابع: الالتزام بالحديث عن الهجرة النبوية في بداية العام الهجري.

المبحث الخامس: حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية، وفيه مطالب:

المطلب الأول: المقصود بالعيد لغة.

المطلب الثاني: موقف العلماء من الأعياد غير الشرعية.

المطلب الثالث: أول من أحدث أعياد رأس السنة الهجرية.

المطلب الرابع: الموقف من أعياد رأس السنة الهجرية.

المطلب الخامس: أقوال أهل العلم في حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية.

المبحث السادس: نماذج من بدع بداية العام، وفيها مطالب:

المطلب الأول: شرب الحليب في بدايته.

المطلب الثاني: أكل الملوخية في بداية العام.

المطلب الثالث: أكل العصيدة في بداية العام.

المطلب الرابع: شراء الفقاع في بداية العام.

المطلب الخامس: لبس ملابس معينة في بداية العام.

المطلب السادس: استخدام سجاد معين بلون معين في بداية العام.

المطلب السابع: اجتناب شراء الفحم في بداية العام.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

المبحث الأول

من الذي يحدد بداية العام ونهايته؟

سأتناول هذا المبحث في عدة مطالب، وهي:

المطلب الأول: محرم ليس في الأصل أول الأشهر الهجرية.

يعتبر شهر الله المحرم من الأشهر الحرم؛ فعن أبي بكرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم، ثلاث متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان»[١] فأنت تلحظ أن النبي ﷺ حدد شهر المحرم، ولم يجعله أول الشهور ولا آخرها، وليس هناك دليل على أن الرسول ﷺ هو الذي حدد بداية العام أو نهايته، وإنما أخبر أن عدد الشهور عند الله اثنا عشر شهراً، ورد ذلك في قوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾[٢]. فالآية والحديث دَلاً على أن عدة الشهور اثنا عشر شهراً دون أن يحددا الأول والأخير، فعلمنا أنه ليس للعام بداية ونهاية من خلال الأشهر حتى يقال هذا بداية العام

(١) متفق عليه، البخاري، كتاب التفسير (٤٦٦٢) ومسلم، كتاب القيامة (١٦٧٩).

(٢) سورة التوبة (٣٦).

وهذا نهايته، وأما السَّنة فتختلف من شخص إلى آخر حسب ميلاده، فمن وُلِد في شهر شوال تبدأ سنته من شوال وتنتهي في رمضان، فأصبحت سنون الناس مختلفة، فمنهم مَن يبدأ مِن محرم، ومنهم مَن يبدأ مِن صفر، وهكذا، والأعوام لا دليل على بدايتها ونهايتها من كتاب ولا سنة حتى يقال: إذا اختتم العام أو افتتح العام يُعْمَل كذا وكذا.

المطلب الثاني: سبب اتفاق الناس على أن ابتداء العام في محرم.

أولاً: إذا لم يكن ثمة دليل من كتاب ولا سنة على تحديد بداية العام أو نهايته، فمن أين جاء الناس بهذا الترتيب؟ فالجواب: أن بداية العام تبدأ من المحرم، ويسمى التاريخ الهجري، فمن المعلوم عند أهل الحديث والسيرة أن النبي ﷺ هاجر من مكة إلى المدينة في شهر ربيع الأول من السنة الثالثة عشرة لبعثته ﷺ، ودخل المدينة لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول[1] فهجرته قطعاً لم تكن في محرم، وفي عهد أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ اتخذ التاريخ، واختار ومعه الصحابة أن يبدأ التاريخ مِن هجرة النبي ﷺ. قال الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ في صحيحه: باب التاريخ، من أين أرخوا؟ ثم روى بسنده عن سهل بن سعد ـ رضي الله عنه ـ قال: ما عده من مبعث النبي ﷺ ولا من وفاته، ما عده إلا مِن مَقْدمه المدينة. قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ شارحاً هذا

(١) البداية والنهاية ٣/ ١٨٨.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الأثر: وإنما أخروه من ربيع الأول إلى المحرم؛ لأن ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم، إذ البيعة وقعت في أثناء ذي الحجة، وهي أن البيعة مقدمة الهجرة، فكان أول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال المحرم، فناسب أن يُجعل مبتدأً، وهذا أقوى ما وقفت عليه من مناسبة الابتداء من محرم[1].

ثانياً: وأما سبب عملهم للتاريخ ﷺ: فلأن أبا موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ كتب إلى عمر ـ رضي الله عنه ـ: «أنه يأتينا منك كُتُبٌ ليس لها تاريخ». وقيل إن عمر ـ رضي الله عنه ـ: لما جمع وجوه الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ قال: «إن الأموال كثرت وما قسمناه غير مؤقت، فكيف التوصل إلى ما يضبط ذلك» فتعددت الآراء في ذلك، ثم قال عمر ـ رضي الله عنه ـ: «ضعوا للناس تاريخاً يتعاملون عليه، وتصير أوقاتهم مضبوطة فيما يتعاطونه في معاملاتهم» ثم اتفقوا أن يجعلوا تاريخ دولة الإسلام مِن لَدُن هجرة النبي ﷺ من مكة إلى المدينة؛ لأن وقت الهجرة لم يختلف فيه أحد، بخلاف وقت مبعثه، فإنه مُختَلفٌ فيه، وكذا وقت ولادته، أمَّا وقت وفاته لا يحسن أن يجعل عقلاً مبدأً للتاريخ[2].

---

(١) فتح الباري ٨/ ٢٧٠، وانظر: الإعلان بالتوبيخ ص٧٩.

(٢) انظر: الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، للإمام الحافظ السخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت ص٩٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

ومن هنا عرفنا أن الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ لجأوا إلى التاريخ من باب التنظيم، حتى يفرقوا بين الأعوام، وليس من باب التعبد ولا التعظيم، ولذا؛ ذكر أهل العلم أن المحرم رأس السنة تكتب فيه الكتب وفيه يؤرخ التاريخ، ويصرف فيه الرزق[١]. فهل يقول بعد هذا أحد أن لرأس السنة الهجرية مزية أو قداسة؟ فلم لا نتعامل مع السنة الهجرية كما تعامل معها أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ للتنظيم والترتيب، لا للتعظيم والتقديس، فلا تتعلق به عبادة، فلا علاقة لبداية الأعوام بالتوبة والاستغفار، ومحاسبة النفس والتفاؤل أو التشاؤم بأكلات وأشربة وملابس معينة عن غيرها من الأيام.

(١) انظر: التوضيح (٢/ ٥٦٩)، وانظر: الإجابات المهمة للعلامة الشيخ الدكتور/ صالح ابن فوزان الفوزان، ص٢٢٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الثاني

حكم التهنئة بالعام الجديد

انتشر بين بعض أهـل الإسـلام في الأزمنـة المتـأخرة التهنئـة بـدخول العام، فهل يا ترى التهنئة سُنة أم بدعة؟ هل لها أصل أم لا؟ هذا الـسؤال قال عنه السيوطي ـ رحمه الله ـ : كثر السؤال عما اعتاده الناس من التهنئة بالعيد والعام والشهر والولايات ونحـو ذلـك، هـل لـه أصـل في الـسنة؟ فجمعت هذا الجزء[١].

إذن؛ هذا السؤال طرح من عدة قرون، وما زال يطرح، والإجابة عنه فيما يلي:

١-التهنئة بالعام ليست سنة، وما قال أحد مـن أهـل العلـم بِسُنيتها؛ لأنه من الأمور المعلومة أن تحديد بداية العـام الهجـري لم يكـن مـن فعـل النبي ﷺ، وإنما كان من فعل الصحابة؛ حيث جعلوا التاريخ الهجري مـن أجل تأريخ الوثائق والعقود، فهو عمل تنظيمـي لا تَعبُّـدي. قـال الـشيخ صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ : لا نعرف لهـذا أصـلاً، والتـاريخ الهجـري ليس المقصود منه هذا، أن يجعل رأس السنة مناسبة وتحايـا، ويـصير فيهـا كلام وعيد وتهاني، وإنما جُعل التاريخ الهجـري مـن أجـل تمييـز العقـود

(١) وصول الأماني ١/ ٨٣.

فقط، كما فعل عمر ـ رضي الله عنه لما توسعت الخلافة في عهده، صارت تأتيه كتب غير مؤرخة، فاحتاج إلى أن يضع تاريخاً تُعرف به الرسائل وكتابتها، فاستشار الصحابة فأشاروا عليه أن يجعلوا الهجرة، فبدأ التاريخ الهجري، وعدلوا عن التاريخ الميلادي، مع أنه كان موجوداً في وقتهم، وأخذوا الهجرة وجعلوها مبدأ تاريخ المسلمين لأجل معرفة الوثائق والكتابة فقط، لا من أجل أن تتخذ مناسبة ويتكلم فيها، هذا يتدرج إلى البدع[1].

٢-إذا كانت التهنئة بالعيد لم يقل بِسُنِّيتها أحد من أهل العلم المعتبرين، فكيف بالتهنئة بغير العيد المشروع، قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ في جواب سؤال عن حكم التهنئة بالعيد ما نصه: قال أحمد: أنا لا أبتدئ أحداً ،فإن ابتدأني أحد أجبته، وذلك لأن جواب التحية واجب، وأما الابتداء بالتهنئة فليس سنة مأموراً بها، ولا هو أيضاً مما نهي عنه، فمن فعله فله قدوة، ومن تركه فله قدوة، والله أعلم[2].

٣- نقل السيوطي عن أبي الحسن المقدسي أنه سئل عن التهنئة في أول الشهور والسنين، أهو بدعة أم لا؟ فأجاب: بأن الناس لم يزالوا

(١) الإجابات المهمة في المسائل الملمة (٢٢٩).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ٢٤/ ٢٥٣.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

مختلفين في ذلك، ثم قال: والذي أراه أنه مباح ليس بسنة ولا بدعة[(١)].

٤-ذكر السيوطي أن الشرف الغزي نقل هذا الكلام عن المقدسي في شرح المنهاج ولم يزد عليه[(٢)].

٥-قال القمولي في الجواهر: لم أر لأصحابنا كلاماً في التهنئة بالعيدين والأعوام والأشهر كما يفعله الناس، ورأيت فيما نقل من فوائد الشيخ زكي الدين عبدالعظيم المنذري أن الحافظ أبا الحسن المقدسي سئل عن التهنئة فأجاب: بأنها مباحة ليست بسنة ولا بدعة[(٣)].

في هذه النقول دلالة على أن مسألة التهنئة بالأعوام منذ عهد أبي الحسن المقدسي وهو سابق للمنذري المتوفي سنة ٦٥٦هـ الذي نقل عنه هذا الكلام، وهذا دليل قِدم المسألة، ولكنها قطعاً حدثت بعد القرون الثلاثة، حيث لم تكن معروفة عن السلف، وهذا يرجح بِدعِيتها.

٦- أفتت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية: بأنه لا تجوز التهنئة بالسنة الهجرية الجديدة؛ لأن الاحتفاء بها غير مشروع[(٤)].

---

(١) وصول الأماني (١/ ٨٣).

(٢) المرجع السابق ١/ ٨٣.

(٣) وصول الأماني ١/ ٨٣.

(٤) فتاوى اللجنة الدائمة، فتوى رقم ٢٠٧٧٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٧-قال سماحة العلامة ابن باز ـ رحمه الله ـ : التهنئة بالعام الجديد لا نعلم لها أصلاً عن السلف الصالح، ولا أعلم شيئاً من السنة ومن الكتاب العزيز يدل على شرعيتها[١].

٨ـ قال العلامة المحدث الألباني ـ رحمه الله ـ عندما سئل: ما حكم قول: كل عام وأنتم بخير؟ فأجاب: لا أصل لها، وَحَسْبُكَ: تقبل الله طاعتكم، أمّا: كل عام وأنتم بخير، هذه تحية الكفار صارت إلينا نحن المسلمين في غفلة منا[٢].

٩-وقال العلامة الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ : ليس من السنة أن نحدث عيداً لدخول السنة الهجرية أو نعتاد التهاني ببلوغه[٣]. والنقول عن الشيخ محمد بن صالح العثيمين ـ رحمه الله ـ حول التهنئة بالعام الهجري الجديد كثيرة، ما بين أقوال وأفعال، ومعلوم أن قول كل إنسان مُقدم على فعله، فقد يُحذر إنسان من عمل سيئ ويعمل بخلاف التحذير، أو يحث على عمل حسن ويفعل خلافه، ولذا؛ فالعبرة بأقوال أهل العلم لا بأفعالهم، وشيخنا العلامة ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ من العلماء المعتبرين، وورد عنه في هذه المسألة عدة نُقول، منها:

---

(١) فتاوى نور على الدرب. انظر موقع الشيخ عبدالعزيز بن باز www.binbaz.org.sa/mat/**10042**

(٢) ذكرها في شريط تسجيلي من أشرطة الهدى والنور، رقمه ٣٢٣.

(٣) الضياء اللامع (٧٠٢).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

أولاً: قال ـ رحمه الله ـ : إن قول: كل عام وأنتم بخير جائز إذا قُصد به الدعاء بالخير[١] وهنا أفتى ـ رحمه الله ـ بالجواز، والجواز لا يترتب عليه ثواب ولا عقاب، ولا كراهية ولا استحباب، وهو أيضاً قيّد هذا الجواز بقوله: إذا قصد به الدعاء بالخير، فقد جعل المقصد الدعاء لا التهنئة.

ثانياً: وقال في إحدى فتاويه: إنْ هَنَّأك أحدٌ فَرُدّ عليه ولا تبتدئ أحداً بذلك، هذا هو الصواب في هذه المسألة، لو قال لك إنسان مثلاً: نهنئك بهذا العام الجديد. قل: هنأك الله بخير، وجعله عام خير وبركة، لكن لا تبتدئ الناس أنت، لأني لا أعلم أنه جاء عن السلف أنهم كانوا يهنئون بالعام الجديد، بل اعلموا أن السلف لم يتخذوا المحرم أول العام الجديد إلا في خلافة عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ[٢].

وهنا يتضح أن الشيخ ـ رحمه الله ـ لا يرى مطلقاً الابتداء بالتهنئة ولكنه لا يرى الإنكار أيضاً، حيث قال:

أ-لو هُنئ الإنسان فلا ينبغي له أن ينكر ـ على مَن هنأه ـ بل ينبغي أن يجعل الرد بالدعاء، كأن يقول: جعل الله هذا العام عام عِزٍّ ونصر للأمة الإسلامية، ونحو هذه الدعوات الطيبة والله ـ تعالى ـ أعلم[٣].

---

(١) المجموع الثمين ٢/ ٢٢٦.

(٢) انظر: اللقاء الشهري ٩/ ٩٣.

(٣) الضياء اللامع (٧٠٢).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

ب-وقال أيضاً: أرى أن بداية التهنئة في قدوم العام الجديد لا بـأس، ولكنها ليست مشروعة، بمعنى : أننا لا نقول للنـاس: إنـه يـسن لكـم أن يهنئ بعضكم بعضاً، لكن لو فعلوه فلا بأس، وإنما ينبغي له أيضاً إذا هنأه في العام الجديد أن يسأل الله له أن يكون عام خير وبركـة، فالإنـسان يـرد على التهنئة ، هذا الذي نراه في هـذه المـسألة، وهـي مـن الأمـور العاديـة وليست من الأمور التعبدية[1].

جـ-وقال: ليس مـن الـسنة أن يحـدث النـاس عيـداً لـدخول الـسنة الهجرية أو نعتاد التهاني ببلوغه[2]. وهنا نخلص إلى أن موقف الشيخ ابـن عثيمين من التهنئة بالعام الجديد يتمثل في:

أولاً: أنها ليست بسنة.

ثانياً: أنه لا يُبتدأ بها، ولكن لا يُنكر على مَن ابتدأ بها. وحيث إنه يـرى أنها ليست سنة ولا يجوز أن يعتادها المسلمون؛ لأنـه لا يـرى الابتـداء بهـا ويحذر من اتخاذها سنة وينهى عن اعتيادها، فلا فائدة منها، وهـي إلى الإثـم أقرب منها إلى الأجر، فقولـه: إن أردنـا أن ننـصف علـى حـسب الأحكـام التكليفية، إما التحريم وإما الكراهية؛ لأن النقاش أصلاً يدور حـول حكـم التهنئة لا على رد التهنئة، ففرق بين هذا وذاك.

---

(١) لقاء الباب المفتوح ٩/ ٩٣.

(٢) الضياء اللامع (٧٠٢).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

١٠- قال العلامة الدكتور الشيخ صالح الفوزان عندما قال له سائل: إذا قال شخص: كل عام وأنتم بخير، فهل هذه الكلمة مشروعة في هذه الأيام؟ فأجاب ـ حفظه الله ـ : لا ليست مشروعة ولا يجوز هذا[١].

١١-وقال الشيخ عبدالكريم الخضير عندما سئل عن التهنئة بدخول العام الهجري الجديد: الدعاء للمسلم بدعاء مطلق لا يتعبد الشخص بلفظه في المناسبات كالأعياد لا بأس به، لا سيما إذا كان المقصود من هذه التهنئة التودد، وإظهار السرور والبشر في وجه المسلم، قال الإمام أحمد: لا أبتدئ أحداً بالتهنئة، فإن ابتدأني أحد أَجَبْتُه؛ لأن جواب التحية واجب، وأما الابتداء بالتهنئة فليس سنة مأموراً بها، ولا هو مما نهي عنه[٢]. وهنا يجب ملاحظة القيود التي وضعها الشيخ.

الترجيح:

قلت: فالراجح ترك التهنئة ابتداءً وردًّا لما يلي:

أولاً: ترك التهنئة بالعام الجديد يترجح عَلَى فعلها؛ لأنه يتفق مع الشرع، بل ولم أر قولاً لِعالم معتبر أنه يبدأ بها، فالراجح تركها لوجوه:

١-أنه لم يؤثر عن السلف الصالح وما عرفته القرون المفضلة ولو كان خيراً لسبقونا إليه.

---

(١) الإجابات المهمة (٢٢٩-٢٣٠).

(٢) انظر موقع: صيد الفوائد: http://www.saaid.net/mktarat/13.htm

البروفة الثانية ٢٣/٧، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ ٩/٩.

٢-أن القول بجواز الابتداء بالتهنئة يجعلها بمرور الأيام عيداً معتبراً يعتاده الناس، وإن كنا الآن نلوم المبتدئ بالتهنئة فإني أخشى أن يأتي يوم يُلام فيه غير المبتدئ.

٣-أن الاحتفاء والاحتفال برأس السنة فيه مشابهة للنصارى في احتفالهم برأس السنة الميلادية[١]، ومشابهة لليهود الذين يحتفلون بعيد رأس السنة اليهودية في تشرين ويسمونه عيد الأبواق[٢]، ومشابهة للمجوس الذين يحتفلون بالنيروز، رأس السنة المجوسية[٣]، ومشابهة المشركين العرب في الجاهلية، فقد كانوا يهنئون ملوكهم في اليوم الأول من محرم[٤]، والتشبه بغير المسلمين من أهل الملل الباطلة مَنهي عنه، بل الصواب أن يكون الناس من غير المسلمين ـ وهم على باطل ـ تبعاً لأهل الإسلام أهل الحق، فقد قال النبي ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له، فالناس لنا تبع، اليهود غداً والنصارى

(١) انظر: أعياد الشرق واحتفالاته وتقاويمه ص١٥١ ـ ١٥٢.

(٢) المرجع السابق، ص١٥١ ـ ١٥٢.

(٣) انظر: كتاب النيروز ص١٩.

(٤) انظر: عجائب المخلوقات ص٤٤.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

بعد غد»[1]، فما بالنا أصبحنا لهم تبعاً.

٤-أن التهنئة في بداية العام هذا حجة لمن اتخذوا الاستقلال والانتصار وغير ذلك مناسبة وأعياداً، ولن يستطيع من يقول بجواز التهنئة بدخول السنة الهجرية الرد عليهم لأنه مثلهم، فما يحتج عليهم به هو أيضاً محجوج به، فإن رجع عن قوله خصمهم، وإن تمادى فلا سبيل له بإقامة الحجة عليهم.

ثانياً: رجحان عدم الرد على المبتدئ بالتهنئة، ويترجح ذلك من وجوه:

١-أنه كما لا يجوز الابتداء بالتهنئة لا يجوز الرد عليها، وقياسه على التحية قياسٌ غير صحيح، فالتحية مندوبة أصلاً ابتداء، والرد عليها واجب، فإذا قِسناها على التحية لأوجبنا الرد! فكيف نقبل القياس من وجه ونرفضه من وجه آخر؟!!

٢-الاستدلال بالرد على المهنئ في بداية العام، قياس على المهنئ بالعيد قياساً فاسداً؛ لأمور منها:

أ ـ أن العيد قد شرعه الله لعباده.

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة، حديث ٨٧٦، ومسلم، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة،حديث رقم ٨٥٥.

ب ـ لم يرد في السنة على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم ما يدل على التهنئة في العيد، وإنما وردت آثار لبعض السلف خلاصتها: أنهم لا يبدؤون غيرهم بالتهنئة بالعيد، والقياس لا بد له من أصل شرعي يقاس عليه، ولا أصل هنا للتهنئة يُقاس عليه.

٣-أما الرد على المهنئ بالعيد فأجازه مَن أجازه من أهل العلم؛ لأن للمهنئ بالعيد أصلاً، وهو أنه عيد شرعي، وأما رأس السنة، فإن اعتبرناه عيداً فهو عيد بِدْعي لا شرعي وإن لم نعتبره عيداً فَلِمَ التهنئة به؟

٤-أن الرد على المهنئ برأس السنة والعام الجديد قد يكون فيه إقرار له على هذا الأمر، وقد يستحسنه؛ بل قد يلوم من لا يهنئه ويهجر من لا يرد عليه، ولذا؛ فلا بد من الإنكار، ولكن برفق ولين وبالموعظة الحسنة. وقال بعض أهل العلم: إنه إذا هنأه أحد يتغافل الرد ويسكت، حيث ذكرت بعض المواقع الإلكترونية[1] أن الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني ـ رحمه الله ـ اتصل به رجل، فقال له: كل عام وأنت بخير، فلم يرد الشيخ الألباني عليه وظل ساكتاً قليلاً، ثم لم يرد عليه[2].

---

(١) انظر ملتقى أهل الحديث، وانظر: موقع الدرر السنية: http://www.dorar.net/

(٢) انظر الرابط: http://ahlalhdeeth.com/vb/showthread.php?t=56913.

هذا الكلام المنسوب للإمام الألباني ـ رحمه الله ـ إِنْ صحَّ ـ فهذا دليلٌ على أنه يرى السكوت، ناهيك أنه لم يذكر في هذا الكلام، هل هذه التهنئة بالعام؟ وظاهر =

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الثالث

الالتزام بدعاء معين في بداية العام

ومن الأمور المنكرة أيضاً: اختراع دعاء خاص في أول يوم من السنة يقال له دعاء أول السنة، ونصه: «اللهم أنت الأبدي القديم الأول، وعلى فضلك القديم وجودك المعول، وهذا عام جديد قد أقبل، نسألك العصمة من الشيطان وأوليائه، والعون على هذه النفس الأمارة بالسوء، والاشتغال بما يقربني إليك زلفى، يا ذا الجلال والإكرام، يا أرحم الرحمين» يقول ذلك ثلاثاً، وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم، ويزعمون أن من دعا بهذا الدعاء أول يوم من المحرم فإن الشيطان يقول: استأمن عليّ نفسه فيما بقي من عمره، لأن الله يوكل به ملكين يحرسانه من الشيطان»(١) وقد أنكره أهل العلم، ومن ذلك:

١-قال أبو شامة: ولم يأت شيء في أول ليلة المحرم(٢).

٢-قال بكر أبو زيد: لا يثبت في الشرع شيء من ذكر أو دعاء في أول العام، وهو أول يوم أو ليلة من محرم، وقد أحدث الناس فيه من

=

الكلام يدل على أن التهنئة كانت في يوم العيد، ومعلوم أن من لا يرى التهنئة بالعيد مع مشروعيته، فمن باب قياس الأولى ألا يرى التهنئة في بداية العام.

(١) انظر: دلائل الخيرات ٢٣٧ـ ٢٣٨، وهداية العارفين ٢/ ٧٣.

(٢) الباعث (٢٣٩).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

الدعاء والذكر ما لا دليل عليه[١].

٣-وقال جمال الدين القاسمي: تتقاضى العامة في بعض المساجد أئمتها في قراءة دعاء ليلتي أول العام وآخره، وهو دعاء مخترع لم يؤثر عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ولا التابعين ـ رضي الله عنهم ـ ولم يرد في مسند من المسانيد، ولا في كتب الموضوعات وهو من مخترعات بعض المتمشيخين المتمفقرين، والأغرب أن بعض الخطباء دَسَّه في ديوان خطبه، فأضحى مَن يقرأ ذلك الديوان من المتطفلين على هذه المنزلة السامية يتبع ما سطر من الحض على قراءته كأنه مروي في الصحيحين أو أحدهما. ومن أعظم الفرى على الله ـ عز وجل ـ ورسوله قول مخترعه ـ عليه من الله ما يستحق ـ أن مَن قرأه يقول له الشيطان: قد تعبنا معه طول السنة، فأفسد عملنا في ساعة. فيا الله! ما أدهى هذا الخطيب في الخطب، وما أمرَّ هذا التغرير والتجرئة على المعاصي! وما الأعجب إلا تلقِّي المتعلمين له بالقبول، وإقرارهم عليه؛ لأنه دعاء وهو خير، وقد غفلوا عما قال الإمام العز بن عبدالسلام ـ رحمه الله ـ فيما نقله الإمام أبو شامة عنه: إن استعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعاً من النبي، فإذا علمنا أنه كذب خرج من المشروعية[٢]. ومن تلك الأدعية «اللهم ما عملته في هذه السنة مما نهيتني عنه ولم ترضه ونسيتُه ولم تنسه، وحلمت عليَّ في الرزق بعد

(١) باختصار من تصحيح الدعاء (١٠٧-١٠٨).

(٢) انظر: إصلاح المساجد ص١٢٩ وتحذير المسلمين من الابتداع في الدين (٢٣٣)، السنن والمبتدعات (١٣٤)، ردع الأنام عن محدثات عاشر محرم الحرام (٢٧)، دلائل الخيرات (٢٣٧).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

قـدرتك علـى عقـوبتي، ودعـوتني إلى التوبـة بعـد جراءتـي، اللـهم إنـي أستغفرك منه فاغفر لي، وما عملته فيه من عمـل ترضـاه ووعـدتني عليـه الثواب، فأسألك يا كريم، يا ذا الجلال والإكرام أن تقبله مني، ولا تقطـع رجائي منك يا كريم، وَصَلِّ الله علـى سـيدنا محمـد وعلـى آلـه وصـحبه وسلم[١]. وذكرت إحدى النسوة في لقاء معها: بأنهـا وشـقيقاتها يجـتمعن في بداية العام مع والدهن، ويتم ختم هذا الاحتفال والتحلق بدعاء يردده والدهن، أو والدتهن بأن يكون العام عام خير علـيهم، ومليئـاً بالمـسرات والسعادة، وأن يجنبهم فيه الله كل مكروه». وأشارت أخـرى: أن والـدتها تذكرهم بالدعاء لمن فارق الحياة وانتقل إلى الدار الآخرة بالرحمة والمغفرة، مشيرة إلى أنها تحثهم أيضاً على الإكثـار مـن الـصدقة والتـصدق في هـذا اليوم، أو في الـشهر الأول مـن الـسنة الهجريـة الجديـدة[٢]. ويـسبق هـذا الدعاء عندهم صلاة عشر ركعات يقرأ في كل ركعـة آيـة الكرسـي عـشر مرات والإخلاص عشر مرات.

ومما يدل على بطلانه ما اخترعوا له من الأدعية المكذوبة التي رتبوا عليها الفضل العظيم مما جعل بعض الجهلة يترك الفـرائض طـوال الـسنة حتـى إذا جاء هذا اليوم دعا بذلك الدعاء، فكان تكفيراً لجميع الخطايا الـتي ارتكبهـا في السنة، وهذا بيِّن البطلان ولا حول ولا قوة إلا بالله[٣].

---

(١) انظر: دلائل الخيرات للجزولي ص٢٣٧.
(٢) انظر: جريدة الوطن ٢٢٧٤.
(٣) انظر: الأعياد وأثرها على المسلمين، ٣٩٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

المبحث الرابع

الالتزام بالحديث عن الهجرة النبوية

من الأمور الحادثة التزام بعض الناس في الحديث عن الهجرة النبوية بداية كل عام، بإقامة الخطب والمحاضرات وعقد الندوات والتحدث عن هجرته ﷺ وما لاقاه من قريش في أثناء الهجرة[١] وتربية الأولاد على ذلك، وذكر سيرة الرسول ﷺ، حيث ذكرت جريدة الوطن في تحقيق لها: أن هناك أُسَراً تفتتح العام بقراءة سيرة الرسول ﷺ، وقصص من حياته وغزواته، تقول إحدى النساء: إنها وشقيقاتها يجتمعن في اليوم الأول من العام في منزل والدهن، ويقمن بعمل احتفال بسيط بمناسبة بداية العام الهجري، وأضافت: إحدى شقيقاتي تأتي بكتاب عن سيرة الرسول ﷺ وتبدأ في سرد بعض القصص عن حياة الرسول ﷺ وغزواته، بينما يكون الجميع متحلقين حول مائدة فيها بعض الأطعمة البسيطة واليسيرة بهذه المناسبة[٢]. وبعض الخطباء في بداية العام يتحدثون عن الهجرة النبوية في أول جمعة من العام الهجري ويسرد أحداثها، وَيُذكِّر الناس بها، حتى أصبح التزام هذا عادة لبعض الخطباء، ولبعض مقدمي البرامج الدينية في بعض الإذاعات والقنوات الفضائية، وقد يخيل للعامة أنه ليس سنة فقط

---

(١) انظر: الأعياد وأثرها على المسلمين ص٣٩٣.

(٢) جريدة الوطن، العدد ٣٣٧٤.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

بل واجب، وهذا لا شك في أنه عمل محدث مردود من وجوه:

١-أن بداية العام الهجري لم يحددها النبي ﷺ، كما مر معنا، وإنما حددها الصحابة من باب التنظيم.

٢-أن الهجرة النبوية لم تكن في المحرم، فقد خرج الرسول ﷺ من مكة بعد بيعة العقبة بثلاثة أشهر، وجزم ابن إسحاق بأنه خرج في أول يوم من ربيع الأول، وكذا جزم به الأموي في المغازي عن ابن إسحاق فقال: كان مخرجه من مكة بعد العقبة بشهرين وليال، قال: وخرج لهلال ربيع الأول، وقدم المدينة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول[1]. فإذا كان هذا هو تاريخ الهجرة، فإن الالتزام بالحديث عنها في هذا التوقيت له آثار سيئة منها:

١-أن فيه تضليلاً للناس في اعتقادهم أن هذا تاريخ الهجرة، وهذا ليس بصحيح.

٢-أن فيه التزام شيء لم يلتزمه الصحابة وهم أكثر الناس حبًّا للرسول ﷺ وأحرصهم على هديه.

٣-أن التزام هذا الأمر يصوّر للعامة أن من لا يتحدث في هذا التوقيت عن الهجرة جافٍ للرسول ﷺ.

والخلاصة أن هذا الأمر لم يَرِد عن الرسول ﷺ ولا عن الصحابة، وهذا يستوجب الحكم بالبدعة.

---

(١) فتح الباري ٧/ ٢٢٧.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الخامس
حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية

لم يكن السلف ـ رحمهم الله ـ يحتفلون بعيد من الأعياد إلا ما ثبت عن النبي ﷺ وقد تمادت فئة من الناس في إحداث أعيادٍ ما أنزل الله بها من سلطان، وقد تشبه قوم باليهود والنصارى، فالنصارى احتفلوا برأس السنة الميلادية، فتشبه بهم جهال المسلمين، فاحتفلوا برأس السنة الهجرية، حتى اتخذته بعض الدول إجازة فأصبح إجازة رسمية ترسل فيها التهاني والتبريكات[١]، ومثل هذه الاحتفالات لم ترد بالشرع، وقد حذر العلماء منها، وسوف أناقش هذه المسألة من خلال بعض المطالب:

المطلب الأول: المقصود بالعيد لغة واصطلاحاً:

أ-العيد في اللغة أصله من العود، وهو تثنية الأمر عوداً بعد بدء[٢] وقال الجوهري: العيد أصله من عاد يعود أي رجع، وقيل ليوم الفطر والأضحى: عيداً؛ لأنهما يعودان كل سنة[٣]. إذن؛ فالعيد كل يوم يجتمع الناس فيه كأنهم عادوا إليه.

---

(١) انظر: الأعياد وأثرها على المسلمين ص٣٩٣، وأعياد الشرق واحتفالاته، ص١٦١. وانظر: المناسبات الموسمية ص٢٤.

(٢) مقاييس اللغة لابن فارس، مادة (عود).

(٣) الصحاح (عود).

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

ب-أما العيد في الاصطلاح: قال شيخ الإسلام: اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد، عائداً: إما بعود السَّنة، أو بعود الأسبوع، أو بعود الشهر أو نحو ذلك[١] وقال ابن القيم: العيد ما يُعتاد مجيئه وقصده من مكان أو زمان[٢]. ومن خلال هذه التعريفات يتضح أن العيد هو: كل زمان يتكرر فيه فعل أو اجتماع أو مكان يقصده الناس فيجتمعون فيه للاحتفال أو أداء بعض الأعمال ظنًّا منهم أن ذلك قربة إلى الله دون دليل من الشارع.

المطلب الثاني: موقف العلماء من الأعياد غير الشرعية:

١- قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ : فأما اتخاذ اجتماع راتب يتكرر بتكرار الأسابيع أو الشهور أو الأعوام غير الاجتماعات المشروعة فإنه هو المبتدع المحدث[٣].

٢- وقال شيخ الإسلام: وكذلك ما يحدثه بعض الناس إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى ـ عليه السلام ـ وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيماً له، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد، لا على البدع من اتخاذ مولد النبي ﷺ عيداً مع اختلاف الناس في مولده، فإن هذا لم يفعله السلف مع قيام المُقتضى وعدم المانع، ولو كان خيراً محضاً أو راجحاً، لكان السلف ـ رضي الله عنهم ـ أحق به مِنَّا[٤].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٤٢).
(٢) إغاثة اللهفان (١/ ١٩٠).
(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٦٤٣.
(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٢١٩).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

المطلب الثالث: أول من أحدث أعياد رأس السنة الهجرية:

لم يكن السلف ـ رحمهم الله ـ يحتفلون بمثل هذه الأعياد، وإنما أحدثها بعض الخلفاء الفاطميين.

١- قال المقريزي: وكان للخلفاء الفاطميين في طوال السنة أعياد ومواسم، وهي: موسم الفاطميين رأس السنة، وموسم أول العام[(١)].

٢- وقال أيضاً: وكان للخلفاء اعتناء بليلة أول المحرم في كل عام؛ لأنها أول ليالي السنة وابتداء أوقاتها[(٢)].

وقال المقريزي في اتعاظ الخلفا «وكانوا يفرقون في أول كل سنة دنانير يسمونها دنانير (الغرة) تبلغ خمسمائة دينار في السنة، فيتبرك بها مَن يأتيه منها برسوم مقررة لكل واحد، وإذا أهل رمضان لا يبقى أمير ولا مقدم إلا ويأتيه طبق لنفسه، ولكل واحد من أولاده ونسائه طبق فيه أنواع الحلوى العجيبة الفاخرة، وكانت خلعهم ثمينة جدًّا بحيث يبلغ طراز الخلعة خمسمائة دينار ذهباً، ويختص الأمراء في الخلع بالأطواق والأساور من الذهب مع السيوف المحلاة، ويتشرف الوزير عوضاً عن الطوق بعقد جوهر فكاكه خمسمائة ألف دينار يحمل إليه، ويختص بلبس الطيلسان المقور. ولا يركب الخليفة إلا بمظلة منسوجة بالذهب مرصعة بالجواهر[(٣)].

---

(١) الخطط للمقريزي ٢/ ٣٨٤.

(٢) المرجع السابق بتصرف يسير.

(٣) انظر: اتعاظ الحنفا، ص٣٤٨ ، ٣٤٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٣- وقال في «صبح الأعشى» مؤكداً: إن هذا الصنيع هو من سنن الفاطميين، حيث قال في كلام طويل ملخصه: «فإذا كان أول يوم العام، بَكَّر أرباب الرتب من أهل السيوف والأقلام، فلا يصبح الصبح إلا وهم بين القصرين، منتظرين ركوب الخليفة، ويبكر الأمراء إلى دار الوزير ليركبوا معه، فإذا وصلوا إلى باب القصر تَرجَّل الأمراء، ويدخل فرس الخليفة إلى باب المجلس، ويخرج الخليفة في ثيابه المختصة في ذلك اليوم وعلى رأسه التاج والدرة متقلداً السيف، ثم يسير الخليفة في الموكب، وخلفه الطبول تدوي من أصواتها الدنيا، وما يزيد على ثلاثة آلاف فارس، وفي نهاية الموكب يتفرق الناس على أماكنهم، فيجدون الخليفة وقد أرسل لهم الدراهم والخفاف، فيقبلونها على سبيل التبرك من الخليفة»[(١)]. فأنت تلحظ أن أول من أحدث هذه الاحتفالات هم من أعداء الإسلام.

٤- وقال حسن السندوبي: دَلَّني البحث والتنقيب والتحرِّي والاستقصاء أن الفاطميين أول مَن ابتدع فكرة الاحتفال بذكرى المولد النبوي كما احتفلوا بغيره من الأعياد الدولية التي عدت من مواسمها، وصرفوا الكثير من اهتمامهم إلى إحياء ما لم يكن معروفاً من المواسم والأعياد، وليس مِن فعل أهل الإسلام[(٢)].

---

(١) انظر باختصار: صبح الأعشى في صناعة الإنشا للقلقشندي ٥/ ٥٠٥.

(٢) تاريخ الاحتفال بالمولد النبوي ٦٢-٦٤ بتصرف واختصار.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

المطلب الرابع: الموقف من أعياد رأس السنة الهجرية:

١- لاحظت في المبحث السابق أن أول من أحدث هذا العيد واحتفل به أعدى أعداء الأمة الإسلامية، الذين بنوا الأضرحة على القبور، وأقاموا المزارات، وتحالفوا مع أعداء الإسلام الصليبيين ضد المسلمين، من هنا يتضح لكل عاقل أن الاحتفال بمثل هذا العيد لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ لم يفعله، ولا فعله صحابته ـ رضوان الله عليهم ـ مع وجود المقتضى لذلك وعدم المانع، فلو كان خيراً لَسبقونا إليه.

٢- ويضاف إلى بدعية هذا العمل أن فيه تشبهاً بالكفار في احتفالهم بعيد رأس السنة الميلادية، والتشبه بالكفار محرم.

٣- وفيه أيضاً تشبه بالرافضة العُبيدين أهل الضلالة والبدع، فلا يجوز الاقتداء بهم لأنهم لا كرامة لهم.

٤- ومع الأسف، فإن هذه العادة تحتفل بها دول، حيث جعلت بعض الدول أول يوم من السنة الهجرية إجازة عن العمل، وتقام الاحتفالات في الجوامع الكبيرة، بحضور الزعماء والعلماء، تتخللها الكلمات والخطب والأشعار(١).

(١) انظر: البدع الحولية (ص٣٩٧)، وانظر: الأعياد المحدثة وموقف الإسلام منها (ص١٧٦).

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

المطلب الخامس: أقوال أهل العلم في حكم الاحتفال برأس السنة الهجرية:

١- قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: للنبي ﷺ خطب وعهود ووقائع في أيام متعددة، كوقت هجرته، ودخوله المدينة، ولم يوجب أن يتخذ أمثال تلك الأيام أعياداً، وإنما يفعل ذلك النصارى الذين يتخذون من أمثال حوادث عيسى أعياداً، أو اليهود، وإنما العيد شريعة، فما شرعه الله اتُّبع، وإلا لم يحدث في الدين ما ليس منه[١].

٢- قد بَيَّن الإمام محمد بن إبراهيم ـ رحمه الله ـ خطورة إقامة مثل هذه الأعياد، فقال: وعلى هذا؛ فتخصيص يوم من الأيام وتمييزه عن غيره بشيء من الطاعات أمر توقيفي إنما يُصار في معرفته إلى الشريعة المطهرة، ولم تُخصص الشريعة يوماً من الأيام باتخاذه عيداً للإسلام سوى عيد الفطر وعيد النحر وما يتبعهما من أيام التشريق الثلاثة، وسوى العيد النسبي وهو عيد الجمعة، فإنه عيد الأسبوع، وليس للمسلمين أن يتخذوا عيداً سواها. على أن الوقائع المتعددة وأبرزها الهجرة والفتح لم تتخذ أعياداً، فاتخاذ الذكريات والموالد أعياداً حدثٌ في الإسلام منكرٌ مستكره لم يشرعه الله، وليس من دين الحق في شيء، ولو كانت إقامتها خيراً محضاً أو راجحاً سارع إليه السلف الصالح، فإنهم كانوا أحرص الناس على

(١) انظر: الاقتضاء (٢/ ٦١٩) مع اختصار يسير.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

الخير أخذاً به وسبقاً إليه[١].

٣- وفي فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء ما نصه: «الأعياد في الإسلام ثلاثة: يوم عيد الفطر، ويوم عيد الأضحى، ويوم الجمعة، أما أعياد الميلاد الفردية وغيرها، لما يجتمع فيه من المناسبات السارة، كأول يوم من السنة الهجرية والميلادية، وكيوم نصف شعبان، أو ليلة النصف منه، ويوم المولد النبوي ﷺ، ويوم تولي زعيم الملك، أو رئاسة جمهورية مثلاً، فهذه وأمثالها لم تكن في عهد النبي ﷺ، ولا في عهد الخلفاء الراشدين، ولا في القرون الثلاثة التي شهدها النبي ﷺ بالخير، فهي من البدع المحدثة التي سَرَت إلى المسلمين من غيرهم، وفتنوا بها، وصاروا يحتفلون فيها، كاحتفالهم بالأعياد الإسلامية أو أكثر»[٢].

٤- وقال الإمام عبد العزيز بن باز ـ رحمه الله ـ عندما سئل عن المولد، والإسراء والمعراج، والهجرة النبوية: «...وهذه الاحتفالات التي ذكرت في السؤال لم يفعلها رسول الله ﷺ وهو أنصح الناس، وأعلمهم بشرع الله، وأحرصهم على هداية الأمة، وإرشادها إلى ما ينفعها.. ثم ساق عدداً من الأدلة، وقال: ومما ذكرنا من الأدلة يتضح لك أن هذه

(١) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم (٣/ ٤٩-٥١).

(٢) اللجنة الدائمة (٨/ ٣١٧)، وانظر: المجموعة الثانية للفتاوى نفسها (١/ ٤٥٤).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الاحتفالات كلها بدعة يجب على المسلمين تركها والحذر منها»[١].

٥ـ قال الشيخ محمد بن عثيمين ـ رحمه الله ـ: «إن كل الأعياد التي تخالف الأعياد الشرعية كلها أعياد بدع حادثة، ما كانت معروفة في عهد السلف الصالح، وربما يكون منشؤها من غير المسلمين أيضاً، فيكون فيها مع البدعة مشابهة أعداء الله ـ سبحانه وتعالى، والأعياد الشرعية معروفة عند أهل الإسلام، وهي: عيد الفطر، وعيد الأضحى، وعيد الأسبوع، وليس في الإسلام أعياد سوى هذه الأعياد الثلاثة. وكل أعياد أحدثت سوى ذلك فإنها مردودة على محدثيها، وباطلة في شريعة ـ الله سبحانه وتعالى[٢].

(١) انظر: مجموع فتاوى ومقالات ابن باز ٤/ ٢٨٠.

(٢) فتاوى ابن عثيمين (١/ ١٣١).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث السادس

بدع بدايـة العـام

إن من الأمور الخاطئـة اعتقـاد بعـض النـاس بـأن لـبعض الأطعمـة والأشربة دوراً في التفاؤل والتوفيق والنجاح عند تعاطيها في بدايـة العـام ولذا؛ فهم يحرصون عليها أشد الحرص، وهذا الاعتقاد الفاسد مأخوذ من الأمم الكافرة. فمثلاً، النصارى يتفاءلون عنـد أكلـهم الـديك الرومـي في عيد الميلاد، ويستهلكون منه كميات كثيرة ولهم تقاليد عند أكله(١).

كذلك يهتم النصارى بالبيض، حيث يلون النصارى البـيض في هـذا اليوم، ويُوضع في البيوت رمزاً للحياة الجديدة بقيامة السيد المسيح، وفألاً حسناً بالعام المقبل، وهذا يعني الولادة كما يعني القيامـة. فالبيـضة كـالقبر الذي سيوضع فيـه المـسيح، وخـروج الكتكـوت ـ الفـرخ ـ مـن البيـضة كخروج المسيح من القبر بعد أن تتم أيامه(٢).

والاعتقاد بأكلات معينة ليس خاصًّا في النـصارى، بـل هـو موجـود عند اليهود؛ حيث إن لهم في رأس السنة اليهودية أكلٌ معين يبـدأ بغمـس

(١) انظر: تشبه الخسيس، ص١٤٠، والموسوعة العربية العالميـة ٦/ ٧٢٨، وأعيـاد ظهـور الإلـه ١/ ١٠٦، والأعيـاد المحدثـة، ص٩٤. والأمـر بالاتبـاع والنهـي عـن الابتـداع ص٤٨-٤٩.

(٢) انظر: أعياد الشرق واحتفالاته، ص٧٤.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

قطعة من الخبز الأبيض بالعسل ثم يرددون بعدها الدعاء، كذلك يحرصون على أكل رأس الكبش، وكذلك الرُّمان وغيرها من الأكلات التي يتفاءلون بها[١].

كما يحرصون على أكل البيض؛ لأنه يرمز عندهم إلى دوران عجلة الحياة، كذلك يتعاطون الخضروات المرة، كالخس والجرجير، لأنها ترمز إلى مرارة العبودية التي عانوها من فرعون في مصر، فهي تذكرهم بالماضي المرير[٢].

والاعتقاد بالأكلات في هذه الأعياد موجود حتى عند المجوس؛ حيث يحرصون على أكل (التمنك) الطعام المصنوع من القمح بطريقة خاصة[٣].

والخلاصة أن هذه الاعتقادات لم تعد مقصورة على أصحاب هذه الديانات الضالة، بل تشبه بها بعض أهل الإسلام، وسوف أتناول في هذا المبحث بعض الاعتقادات الخاطئة في بعض المأكولات والمشروبات والملبوسات التي بلي بها بعض أهل الإسلام فاعتقدوا بها اعتقاداً كما اعتقد بها أهل الأمم الكافرة.

---

(١) انظر: الأعياد والمواسم في الديانة اليهودية، ص١٧١، والمعابد اليهودية ودورها في مصر، ص١١٩. و«أعياد الشرق واحتفالاته»، وفيه: أنه يُذبح جدي ذكر بلا عيب، ويؤخذ من دمه، ويجعل على قائمتي كل بيت وقاية له من الهلاك، ص٦١.

(٢) انظر: الأعياد والمواسم في الديانة اليهودية، ص١٨٩ـ١٩٩ باختصار.

(٣) انظر: الأعياد المحدثة، ص٧٤.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

المطلب الأول: شرب الحليب في بدايته:

تستقبل بعض الأسر العام الهجري الجديد بطقوس وعادات متوارثة منذ الأجداد، ومن تلك العادات والطقوس الغريبة: شرب الحليب من قبل جميع أفراد الأسرة مع بداية كل عام هجري جديد.

١- ذكر ابن الحاج ـ رحمه الله ـ في «المدخل» عن هذه البدعة القديمة الغريبة: فمن ذلك: شراؤهن اللبن في أول المحرم ـ ويزعمن أن ذلك تفاؤل بأن تكون سَنتهم كلها عليهم بيضاء، وهذا منهم بدعة وباطل، أما البدعة: فاتخاذهم ذلك عادة، وهو مخالف لما مضى عليه السلف. وأما الباطل، فهو زعم أن ذلك من التفاؤل. والتفاؤل في الشرع: هو الذي لا يقصده الإنسان حتى يسمعه ابتداءً، وأما من يقصده فليس من التفاؤل في شيء[1].

٢- ومن التقاليد التي كانت تؤتى في مكة كما ذكر ذلك مؤرخ تاريخ مكة في القرن الرابع عشر: أن معظم الأهلين يلتزمون في أول يوم من أيام العام، وهو مبدأ السنة الهجرية الجديدة الإفطار بالحليب، تفاؤلاً ببياضه، ولتكون سنتهم كالحليب، مما يتضاعف معه ثمن الحليب، ويكون موسماً من مواسم اللبانة[2].

---

(١) انظر: المدخل لابن الحاج ١/ ٢٠٠.

(٢) انظر: مكة في القرن الرابع عشر الهجري، لمحمد عمر رفيع، ص١٢٩ ـ ١٣٠.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٣- ونشرت جريدة الرياض مقالاً جاء فيه: تمتاز مناطق المملكة بعادات تقليدية مازالت مترسخة لدى الأجيال جيلاً بعد جيل، سواء تمثلت في الأعياد، أو قدوم شهر رمضان، أو بداية العام الهجري الجديد. وفي مكة هناك عادة شرب الحليب في أول يوم من العام الهجري الجديد. فمع إشراقة فجر أول يوم من العام الهجري الجديد تقوم النساء بتسخين الحليب تفاؤلاً بقدوم العام الجديد ليكون أبيض نقيًّا حاملاً الطيب وصفاء القلب. وهذه العادات والتقاليد وإن كانت مازالت باقية لدى بعض الأسر المكية، فإن هناك أجيالاً متعاقبة تسعى للمحافظة عليها رغم التقنيات العلمية المتسارعة(١).

٤- وذكرت جريدة الوطن مقالاً جاء فيه: تسود مخاوف بين أوساط المهتمين بالشأن التربوي بعد القرار الذي اتخذته وزارة الصحة بشأن تخصيص أول أيام العام الهجري القادم الذي يوافق يوم السبت المقبل موعداً لشرب الحليب واللبن، ودعوة جميع شرائح المجتمع لشرب الحليب في أول يوم من أيام العام الجديد؛ نظراً لترسيخ اعتقاد سائد لدى بعض العوام بأن شرب الحليب والعسل في أول يوم من أيام العام الجديد أمر ضروري، يجعل هذا العام سهلاً وميسراً، حيث يزعمون أن صفاء الحليب ولونه وحلاوة العسل تضفي بعض الخصائص على العام الجديد التي

(١) انظر: جريدة الرياض، ٢ محرم ١٤٢٩هـ العدد ١٤٤٤٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

يُحرم منها مَن لا يتناول الحليب والعسل في هذا العام. وكانت وزارة الصحة قد قررت لأول مرة هذا العام تخصيص أول أيام العام الهجري الجديد. وطَالب عدد من المهتمين بتأخير موعد انطلاق فعاليات شرب الحليب عن أول يوم من العام الهجري خشية ترسيخ الاعتقاد السائد لدى العوام الذين يربطون بين شرب الحليب وما يتعرض له الشخص من أحداث خلال العام [١]. فانظر إلى هذه البدعة، كيف قامت على قضية قد تتعلق بالشرك، وهي التشاؤم والتطير.

وذكرت إحدى النسوة ـ وهي موظفة بوزارة التربية والتعليم ـ لجريدة الوطن أنها تحرص أن يتناول أبناؤها الحليب في كل صباح، ولكنها دائماً ما تجد معهم صعوبة في تناوله، ولكن الأمر يختلف معها في أول يوم من السنة الهجرية، حيث تجبرهم على شرب الحليب؛ اعتقاداً منها بأن السنة سوف تكون بيضاء، لا كدر فيها ولا سوء، لذا؛ فهي تستيقظ قبل أن يستيقظ أبناؤها، وتشدد في طعام الإفطار على شرب الحليب أولاً قبل أي شيء آخر [٢].

قلت: شرب الحليب رأس كل سنة جديدة، لا مسوغ له عقلاً ولا حسًّا ولا شرعاً، وهذا الفعل يدل على التطير الذي كان يفعله أهل الجاهلية.

(١) انظر: جريدة الوطن، ٢٧ ذو الحجة ١٤٢٧هـ، العدد: ٢٣٠٠.

(٢) انظر: جريدة الوطن، محرم ١٤٣١هـ، العدد ٣٣٧٤. وانظر العدد ٢٠٠٧.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

ولا شك أن التفاؤل بأكلات معينة عادة أُخذت من اليهود، حيث لهم هذا العيد الذي يحدثونه في أول السنة اليهودية، وهو شهر مقدس عندهم لمحاسبة النفس والندم، وقد اختار اليهود هذا الشهر للتقرب إلى الرب بأفضل الأعمال، وهو في أول يوم من تشرين الأول الموافق شهر أكتوبر، ويوافق برج الميزان، وهو بداية فصل الخريف، ولهم في هذا العيد أكل معين يبدأ بغمس شريحة أو قطعة من الخبز في العسل، ثم يرددون: يا رب جَدِّد لنا سنة طيبة وحلوة، ويأكلون أيضاً الرُّمان لكي يكثر عددهم مثل حَبَّاته، ويقومون بإعداد الخبز على شكل حلزوني يرمز لحظ الناس وقدرهم، حيث إن بعضها صاعد مرتفع، والآخرون هابط من سلم الحياة[١]. فأنت تلحظ هنا أن بعض أبناء الإسلام يتفاءلون بأكلات معينة وصفات معينة، كفعل اليهود سواء بسواء، قال ابن الحاج ـ رحمه الله ـ «والفأل الحسن هو ما يعرض من غير كسب مثل فائل يقول: يا مفلح ونحوه، والتفاؤل المكتسب حرام»[٢] والله المستعان.

---

(١) ينظر في هذه المسألة: البدء والتاريخ لابن طاهر المقدسي (٢/ ٣٧)، والأعياد والمواسم في الديانة اليهودية، للدكتور صفاء أبو شادي (ص١٧١)، والمعابد اليهودية، ودورها في حياة اليهودية بمصر للنبوي جير سراج (ص١١٩)، وانظر: الأعياد المحدثة وموقف الإسلام منها (ص٨١ ـ ٨٢).

(٢) انظر: المدخل ١/ ٢٠٠.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المطلب الثاني: أكل الملوخية في بداية العــام.

ومن البدع الحرص على أكـل الملوخيـة في طعـام غـداء أول يـوم في السنة حتى تكون سنتهم خـضراء، والعجيـب أن التفـاؤل أو التـشاؤم في هذه المأكولات موجـود منـذ القـدم، ولـيس مقـصوراً علـى بدايـة العـام ونهايته، فيظهر أن للملوخية شأناً كبيراً، فكما أنهـم يأكلونهـا في التفـاؤل والأفراح، فإنهم يتجنبونها في المآتم والأحزان.

١- ذكر ابن الحاج ـ رحمه الله ـ في المدخل: وكذلك يُحذر مما أحدثـه بعضهم، وهو أنهم لا يستعملون الملوخية ما داموا في الحزن على ميـتهم، ويعللون ذلك بما اصطلحوا عليه من أنها مجمعة الأحبـاب، فـإذا أكلوهـا تذكروا بها ميتهم فيتجدد عليهم الحزن، وكذلك يحذر مما أحدثه بعضهم ، من أنهم لا يأكلون السمك مـدة حـزنهم علـى ميـتهم، وذلـك كلـه مـن الإحداث والبدع في الدين، وترك الوقوف مـع حـدود الـشريعة المطهـرة، وكان ينبغي أن لا يذكر هـذا ولا يعـرج عليـه؛ لظهـور باطلـه وسماجتـه وقبحه، لكن لما كان الشرط في الكتاب أولاً التنبيـه علـى بعـض العوائـد المخالفة للسنة، وقعت الحاجة إلى التنبيه على بعضها ليستدل بـه علـى مـا عداها. والله الموفق لا رب سـواه ولا مرجـو إلا إيـاه، وصـلى الله علـى سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم[1].

(١) انظر: المدخل لابن الحاج ٣/ ٢١٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٢- نشرت جريدة الرياض تحت عنوان «أهل مكة يستقبلون العام الجديد بالبياض والخضرة، وأكل الكراث والملوخية، والبيض»، ويتكون عادة طعام الإفطار من البيض والكرات، ودخول الكرات مع البيض يعني الخضرة؛ ليكون العام الجديد أخضراً نقيًّا، وفي وجبة الغداء تفضل كثير من البيوت المكية أن تكون ملوخية خضراء[١].

٣- وذكرت إحدى النساء في لقاء لها مع جريدة الوطن بأنها اعتادت صنع الملوخية لأسرتها مع بداية العام الهجري الجديد في كل عام؛ اعتقاداً منها بأن العام سوف يصبح عام خير وسعادة وأيامه خضراء، وأضافت أن هذا الاعتقاد ربما يكون غير صحيح ـ قلت: بل أُقسم أنه غير صحيح ـ ولكنها عادة كان أجدادنا وأمهاتنا السابقات يحرصون عليها، وبالتالي انتقلت إلينا وأصبحنا نطبقها مثلهم[٢].

فهذه البدعة القديمة الجديدة تدل دلالة أكيدة على الجهل وضعف الإيمان، وإلا؛ فما علاقة المأكولات وألوانها في مجريات الأحداث؟ فهي لا تضر ولا تنفع، وليس لها دور. وصاحب هذا المعتقد على خطر عظيم؛ لأنه جعل للتفاؤل مصدراً غير شرعي، بل قد يقوده هذا إلى التشاؤم أيضاً إذا فاته أكل هذه المأكولات في بداية العام.

---

(١) انظر: جريدة الرياض، ٢ محرم ١٤٢٩هـ، العدد ١٤٤٤٥.

(٢) انظر: جريدة الوطن، الجمعة ٨ محرم ١٤٣١هـ العدد ٣٣٧٤ السنة العاشرة والعدد ١٤٤٤٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

ولذا؛ فليحذر معتادو هذه البدعة من الوقوع في مثل هذه المحـذورات ا لشرعية والاعتماد عليها، غير معتمدين على الله ولا متوكلين عليه. ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

المطلب الثالث: أكل العصيدة[(١)] في بداية العام.

ومن ذلك ما يفعلنه ـ أي بعض نساء الإسـلام ـ في زمانـه في موافقـة النصارى في مولد عيسى ـ عليه السلام ـ وهو أنهن يعملن صـبيحة ذلـك اليوم عصيدة، ويزعمن أن من لم يفعلها، أو يأكل منها في ذلك اليوم يشتد عليه البرد في سنته تلك، ولا يحصل لـه منهـا دفء، ولـو كـان عليـه مـن الثياب ما عسى أن يكون، مـع كـون فعلـها بدعـة، فالـشاهد بكـذب مـا افترين من قولهن الباطل والزور، فكأنهن يُشرِّعْنَ مـن تلقـاء أنفـسهن[(٢)]. فما هذه العلاقة بين هذه الأكلة والتفاؤل إلا الاعتقـاد الفاسـد وقانـا الله شره، في أن هذه الأكلة يمتـد أثرهـا إلى غـير وقـت أكلـها، ولا أدري! مـا الفارق بين هذه الأكلـة وغيرهـا مـن الأكـلات الـتي ينتهـي أثرهـا بُعيـد الانتهاء مـن أكلـها؟! ومـا خُـصَّت بهـذه الخاصـية إلا مـن بـاب التـشبه بالضالين ولا حول ولا قوة إلا بالله تعالى.

---

(١) هي: دقيق يُلتّ بالسمن ويُطبخ، يقال: عصدت العـصيدة وعـصدتها، أي: اتخـذتها. انظر: لسان العرب، مادة (عصد).

(٢) انظر: المدخل لابن الحاج (٣/ ٢١٩).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المطلب الرابع: شراء الفقاع في بداية العام.

ومن البدع أيضاً: شراؤهم الفقاع[١] في أول السنة فيفتحون فمها في البيت فيصعد ناحية السقف، ويزعمون أن الرزق يفور لهم في تلك السنة ويوسع عليهم، والأصل في ذلك مجاورة القبط والأنس بعوائدهم الرديئة[٢]، وهذه البدعة ذكرها ابن الحاج ـ رحمه الله ـ في المدخل، ولعل المقصود أنهم يشترون شراباً من الشعير فتعلوه فقاعات تتطاير وتنتشر في رحاب البيت بشكل كثيف، ويتفاءلون عند ذلك بكثرة الرزق، وأن رزقهم سيكون وفيراً كوفرة هذه الفقاعات، ومثل هذا صنيع اليهود بأكلهم الرمان أول العام؛ حيث يأكلون لكي يكثر عددهم مثل حباته[٣]، والله المستعان.

المطلب الخامس: لبس ملابس معينة في بداية العام.

ومن البدع الخاصة بالنساء: لبس الملابس البيضاء تفاؤلاً أن تكون

---

(١) والفقاع: الشراب إذا مزج بالماء وتظهر عليه فقاعات مستديرة كأنها القوارير، ولعل المقصود بالفقاع الشراب الذي يتخذ من الشعير، سمي به لما يعلوه من الزبد. انظر: لسان العرب. مادة فقع ٨/ ٢٥٦. وانظر: تهذيب اللغة حرف العين الثلاثي الصحيح، مادة: فقع ١/ ٢٥٣. وانظر: الصحاح، مادة: فقع ٣/ ٥٤٢.

(٢) انظر: المدخل لابن الحاج ١/ ٢٠٠.

(٣) انظر: الأعياد والمواسم في الديانة اليهودية ص١٧١، والمعابد اليهودية ودورها في حياة اليهود بمصر، ص١١٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

سنتهن بيضاء لا كدر فيها [١]، **قلت**: وقد يحدث لهن الضيق والكدر بمجرد لبسه، ومع ذلك لا يعقلون.

المطلب السادس: استخدام سجاد بلون معين في بداية العام.

ويفترش بعضهم السجاد الأخضر ويمشي عليه حتى تكون سنتهم سنة ربيع [٢]، وهذا التفاؤل لا يدل عليه لا دليل شرعي ولا عقلي ولا حول ولا قوة إلا بالله.

المطلب السابع: اجتناب شراء الفحم في بداية العام.

ومن البدع: اجتناب شراء الفحم في أول يوم من السنة؛ لأنه أسود؛ تشاؤماً به، بل إن بعضهم قد يتشاءم من رؤية الكلب الأسود في أول يوم. وقد كانت منتشرة في مكة، فإذا مرت بين أيديهم يقولون: يا الله! هذا طالع نحس، وهذه سنة شؤم[٣].

وبناء على هذه العقيدة الفاسدة فعليهم اجتناب كل ما هو أسود من: بشر وحجر ومأكول ومشروب، فالحمد لله على نعمة الدين والعقل.

وهذا التطير والتشاؤم والتفاؤل في الأمور السابقة من الأمور التي حذر

---

(١) انظر: موقع ملتقى أهل الحديث «الدرر السنية» /http://www.dorar.net

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) انظر: ملتقى أهل الحديث على الشبكة العنكبوتية /http://www.dorar.net.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

منها الشارع الحكيم، قال ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة، ولا هامة ولا صفر»[(١)].

بل اشتد نكيره ﷺ على المتطيرين، ووصف هذا الصنيع بأنه شرك، قال ﷺ: «الطيرة شرك، الطيرة شرك» [(٢)].

فمثل هذا التطير شرك؛ لأنه أشرك من حيث اعتمد على سبب لم يجعله الله سبباً، وكل من اعتمد على سبب لم يجعله الله سبباً؛ فإنه مشرك شركاً أصغرَ. وإن وصل الحال بهذا الذي تشاءم بالفحم للونه، وكان اعتقاده أن ما تطير به فاعل بنفسه دون الله، فهذا يصل به الحال إلى أن يكون مشركاً شركاً أكبر والعياذ بالله؛ لأنه جعل لله شريكاً في الخلق والإيجاد. تعالى الله عن هذا الزعم علوًّا كبيراً[(٣)].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الطب، باب: لا هامة، حديث ٥٧٥٧، ومسلم في كتاب السلام، باب: لا عدوى ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، حديث ٢٢٢٠.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٣٦٨٧، وأبو داود في كتاب الطب، باب في الطيرة، ٤/ ٢٣٠، والترمذي في كتاب السير، باب ما جاء في الطيرة، حديث ٥/ ٦٣٣، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه في كتاب الطب، باب ما كان يعجبه الفأل، حديث ٢/ ١٧٠، وصححه الألباني، كما في تصحيحه لسنن الترمذي، حديث ٢/ ١٢١، وصححه شعيب في تعليقه على المسند، وقال: إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير عيسى بن عاصم، وهو الأسدي، وروى له أصحاب السنن عدا النسائي، وهو ثقة. انظر الموسوعة الحديثية للمسند ٦/ ٢١٣.

(٣) انظر في هذه المسألة: تيسير العزيز الحميد، ص٣٨٤، والقول المفيد على كتاب التوحيد ١/ ٥٧٥- ٥٧٧.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

الفصل السابع

آثار البدع على الأمة

ومنها أربعة مباحث:

المبحث الأول: إماتة السنة.

المبحث الثاني: إثارة الجدل والفوضى.

المبحث الثالث: تفريق المجتمع.

المبحث الرابع: ضلال الناس وجهلهم.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الفصل السابع

آثـــار البـــدع على الأمة

لا شك أن للبدع آثاراً سيئة عظيمة على مجتمع أقرها ولم ينكرها وهذه الآثار تؤثر في الغالب على المجتمع البدعي الذي أقر البدعة، وقد تتجاوز محيط هذا المجتمع البدعي إلى المجتمع كله في تحول هذا المجتمع البدعي إلى مجتمع يدعو إلى بدعته وإثارة شُبَهه، وهذه الآثار السيئة لا حصر لها، كثيرة ومعدودة، ولكن أورد أمثلة من خلال هذه المطالب الأربعة المختصرة:

المبحث الأول: إماتة السنة:

فمن المعلوم أن البدع لا تقوم إلا على حساب السنن، فإذا أحييت بدعة ماتت سنة، وإذا أحييت سنة ماتت بدعة، فالبدع لا تظهر ولا تروج إلا إذا تخلى الناس عن سنة النبي ﷺ، سواء كانت سنة واجبة أو مستحبة، فبناء المساجد على القبور أو اتخاذ القبور داخل المساجد من البدع الحادثة، وما قامت إلا على حساب سنة أمر النبي ﷺ بها، حيث نهى عن البناء على القبور، فقال ﷺ: «إن من أشرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد»[1]. فإن من السنة

(١) رواه أحمد في المسند رقم (٣٨٤٤) وعبدالرزاق في مصنفه (١/ ٤٠٥) رقم ١٥٨٦
=

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

تطهير المساجد من وسائل الشرك، فتطهير المساجد من القبور سنة، وتلويث المساجد ببناء القبور مظهر من مظاهر الشرك ووسيلة من وسائله، فبدعٌ قامت على حساب سنن، ورضي الله عن ابن عباس حيث قال: ما أتى على الناس عام إلا أحدثوا فيه بدعة وأماتوا سنة حتى تحيا البدع وتموت السنن[1].

ولذا تجد المبتدع يشط في البدعة ويضعف عند أداء الفرض أو السنة وهذا ملاحظ، بل وجدت مبتدعة تصوم في الحر الشديد ليلة السابع والعشرين من رجب مع شدة الحر، ولا تصوم ما هو سنة، ولذا قال العلامة محمد بن الصالح العثيمين ـ رحمه الله ـ: «وإذا تأملت أحوال هؤلاء المولعين بمثل هذه البدع وجدت أن عندهم فتوراً في كثير من السنن؛ بل كثير من الواجبات والمفروضات، وهذا أمر يجب أن يفطنوا له حتى يستقيموا على ما ينبغي أن يكونوا عليه من المحافظة على ما ثبتت شرعيته»[2].

=

وابن حبان في صحيحه (٢٣٢٥) طبعة الأرناؤوط، قال شيخ الإسلام: رواه الإمام أحمد في مسنده بإسناد جيد عن ابن مسعود. اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ٤٤٢.

(١) سبق تخريجه، ص٢١

(٢) انظر: فتاوى الشيخ محمد العثيمين (١/ ١٢٧).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الثاني: إثارة الجدل والفوضى في المجتمع:

إن من أعظم آثار البدع إثارة الجدل في المجتمع، وكثرة المناقشات حول: هل هذه سنة أم بدعة؟ وكثرة الأسئلة، وإشغال أهل العلم عن دعوتهم، وعن تصانيفهم، بإجابة أسئلة الناس عن حكم هذه البدع، حيث يتعين عليهم الإجابة متى ما ظهرت أو طُرحت الأسئلة، وهذا ملاحظ، فعندما ينتشر حديثٌ يدعو إلى بدعة سواء كان موضوعاً أم كان باطلاً أم لا أصل له أم ضعيفاً، تجد مَن رزقهم الله الفهم والتثبت يسألون أهل العلم عن حكم هذا الشيء، فتجد المجيب، وتجد الساكت، ثم تجد أفراد المجتمع في مجالسهم يتجادلون في هذا الأمر فحولوا مجالسهم إلى مجالس تُنَاقَش فيها هذه البدع، ما بين مؤيد ومعارض، ومقر ومنكر، وتبدأ المجادلات بغير الحق والخصومات في الدين، فتحدث الفرقة والشقاق بين أفراد المجتمع من آثار هؤلاء المبتدعة، والله قد نهى عن الفرقة بعد مجيء البينات من الكتاب والسنة؛ لأن هذا مسلك الأمم الضالة، ولذا؛ حذر الله أمة محمدٍ ﷺ من الوقوع فيما وقعوا فيه، فقال -تعالى-: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾[1]، وقال ـ عز من قائل ـ: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾[2].

وقد حذر الرسول ﷺ من الجدال، فقال: «أبغض الرجال إلى الله

(١) سورة آل عمران: ١٠٥.

(٢) سورة الروم: ٣١-٣٢.

البروفة الثانية ٢٣/٧، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ ٩/٩.

الألد الخصم»[١] وقال ﷺ: «إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويكره لكم ثلاثاً، فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، ويكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»[٢].

المبحث الثالث: تفريق المجتمع:

هذا المبحث وإن كان له تعلق بالمبحث السابق إلا أنه يستحق أن يستقل بمبحث منفرد؛ لأن الخصومة واللجاج تؤدي ـ لا محالة ـ إلى تحول المجتمع إلى فرق وأحزاب، فتبدأ كل فرقة اتبعت هواها والتزمت برأيها المخالف للكتاب والسنة بشق عصا الطاعة ومفارقة الجماعة؛ لأنهم اعتمدوا على أهوائهم، قال ـ تعالى ـ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾[٣]، وقال ـ تعالى ـ: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾[٤]، فتفريق المجتمع المسلم الواحد إلى أحزاب وجماعات لا شك أنه نشأ عن بدع، بغض النظر عن نِيَّاتِ أصحابها، فالنية محلها القلب، فلا يعلمها إلا الله، وإنما الناس تحكم على الظاهر، نَاهِيك أن النية الصالحة لا تصلح العمل الفاسد.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب الألد الخصام وهو الداعم في الخصومة، حديث رقم (٧١٨٨) والألد الخصم: أي شديد الخصومة؛ لأن اللدد الخصومة الشديدة، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، باب (لدد).
(٢) رواه مسلم ـ كتاب الأقضية، ح رقم (١٧١٥).
(٣) سورة القصص (٥٠).
(٤) سورة الجاثية (٢٣).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المبحث الرابع: ضلال الناس وجهلهم:

فما وُجِدت بدعةٌ في مجتمع إلا وَجَدت أن الجهل سائد في ذلك المجتمع فينتشر بينهم الجهل والضلال، ويَنتشر بينهم محبة البدع وأهلها، وكره الجماعة ومحبة الفرقة، بل ويسعون إلى التفريق بين الناس، وإضلال الناس وتجهيلهم، وسب العلماء والقدح بِنياتهم، ووصفهم بأقبح الأوصاف، بل قد يوصفون بالعمالة من هؤلاء الضلال الذين ضلوا ببدعتهم وأضلوا، كل ذلك ثمرة وأثر سيئ من آثار البدع، كفانا الله شرها. قال جمال الدين القاسمي ـ رحمه الله ـ: من الغيرة لله ولرسوله وَلِدينه تعطيل ما أُلصق بالدين وليس منه، وهجره وإطراحه واستقباحه وتنفير الناس عنه، إذ يلزم من الموافقة عليه مفاسد:

الأولى: اعتماد العوام على صحته وحسنه.

الثانية: إضلال الناس به، وإعانة لهم على الباطل وإغراء به.

الثالثة: في فعل العالم ذلك تسبب إلى أن تكذب العامة على رسول الله ﷺ، فتقول: هذه سنة من السنن. والتسبب إلى الكذب على رسول الله ﷺ لا يجوز؛ لأنه يُورط العامة في عهدة قوله ﷺ: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

الرابعة: أن الرجل العَالِم المقتدَى به والمرموق بعين الصلاح إذا فعلها كان موهماً أنها من السنن، فيكون كاذباً على رسول الله ﷺ بلسان

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الحال، ولسان الحال قد يقوم مقام لسان المقال، وأكثر ما أتي الناس في البدع بهذا السبب، يُظن في شخص أنه مِن أهل العلم والتقوى ـ وليس هو كذلك ـ فيرمقون أقواله وأفعاله فيتبعونه في ذلك فتفسد أمورهم[١].

(١) انظر: إصلاح المساجد من البدع والعوائد، للعلامة جمال الدين القاسمي ص١٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الفصل الثامن

وسائل الوقاية من البدع

وفيها أربعة مباحث:

المبحث الأول: الاعتصام بالكتاب والسنة.

المبحث الثاني: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المبحث الثالث: تراجع العلماء عن أقوالهم المخالفة للشرع، وفيه مطالب:

المطلب الأول: موقف أهل العلم من أخطائهم جملة.

المطلب الثاني: استدراك الصحابة بعضهم على بعض.

المطلب الثالث: أقوال وأفعال أهل العلم في الرجوع إلى الحق.

المطلب الرابع: تراجع الأتباع عن التقليد.

المبحث الرابع: القضاء على مواطن نشوء البدع.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الفصل الثامن

وسائل الوقاية من البدع

المجتمعات تحارب الأمراض، وتسلك سبل الوقاية منها ما استطاعت، وتبذل الغالي والنفيس من أجل ذلك، وهذا أمر حسن لا مشاحة فيه، فإذا كان هذا في حق أمراض يَنال بسببها مَن ابتلوا بها الأجر متى ما صبروا واحتسبوا، فما بالك بالوقاية من الأمراض التي تفسد دنيا الناس وأخراهم ويأثمون عليها ولا يؤجرون، بل قد تؤدي بهم إلى سقر، فهذه أولى وأجدر بالمكافحة، فيجب أن تتضافر الجهود لتخليص الناس من هذه البدع. وسبل الوقاية كثيرة، سوف أوردها في المباحث الآتية:

المبحث الأول: الاعتصام بالكتاب والسنة:

يجب الاعتصام بالكتاب والسنة والالتزام بهما، وقد تضافرت الأدلة التي تحث على لزوم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فمتى ما التزمها الناس وقوا بفضل الله ورحمته من هذه البدع، والأدلة على وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة كثيرة، منها:

١-قال ـ تعالى ـ : ﴿ **وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ** ﴾[1]، والمراد بحبل الله: الكتاب والسنة؛ لكونهما سبباً للمقصود وهو الثواب

---

(١) سورة آل عمران (١٠٣).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

والنجاة من العذاب، كما أن الحبل سبب لحصول المقصود من السقي وغيره[١].

٢-وقال ـ تعالى ـ : ﴿ فَٱسْتَمْسِكْ بِٱلَّذِىٓ أُوحِىَ إِلَيْكَ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[٢].

٣-وقال ـ تعالى ـ : ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[٣]، فمن يتمسك بدين الله الحق الذي بينه بآياته وعلى لسان رسوله ﷺ وهو الإسلام والتوحيد[٤].

٤-وقال ـ تعالى ـ : ﴿ ۞ وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٢٢﴾ ﴾[٥].

والعروة الوثقى هي الإسلام، حيث ثبت ذلك عن النبي ﷺ، وذلك أن عبدالله بن سلام ـ رضي الله عنه ـ رأى رؤيا، فعبرها له النبي ﷺ، قال ابن سلام: رأيت كأني في روضة، ووسط الروضة عمود، في أعلى العمود عروة، فقيل: ارقه، قلت: لا أستطيع، فأتاني وصيف فرفع ثيابي فرقيت،

(١) انظر: فتح الباري ١٣/ ٢٤٥ عند ترجمته لكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة.
(٢) سورة الزخرف: (٤٣).
(٣) سورة آل عمران (١٠١).
(٤) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم المعروف بتفسير أبي السعود (١/ ٣٩٣).
(٥) سورة لقمان (٢٢).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

فاستمسكت بالعروة، فانتبهت وأنا مستمسك بها، فقصصتها على النبي ﷺ، فقال: «تلك الروضة الإسلام، وذلك عمود الإسلام، وتلك العروة العروة الوثقى لا تزال مستمسكاً بالإسلام حتى تموت»(١).

٥-وقال النبي ﷺ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله، حبلٌ ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرقا حتى يَرِدَا على الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما»(٢).

٦-وقال ﷺ: «فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»(٣).

فالاعتصام بالكتاب والسنة هو أعظم سبل النجاة من البدع وَمُضِلات الفتن، ما ظهر منها وما بطن.

---

(١) أخرجه البخاري في مناقب الأنصار ـ باب مناقب عبدالله بن سلام ٤/ ٢٢٩-٢٣٠، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة ـ باب فضائل عبدالله بن سلام ٢/ ١٩٣٠.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب المناقب ـ باب مناقب أهل البيت ٥/ ٢٦٦٣، وأحمد عن أبي سعيد ٢/ ١٤-١٧، وذكره في صحيح الجامع ٢/ ٣١٧.

(٣) رواه أحمد في مسنده ٤/ ١٢٦، وأبو داود في سننه ٥/ ١٣-١٥، كتاب السنة، ح رقم ٤٦٠٧، ورواه الترمذي ٤/ ١٤٩-١٥٠ أبواب العلم حديث رقم ٢٨١٦، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه ١/ ٦ المقدمة ح ٤٢-٤٣.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

المبحث الثاني: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

فالبدع حينما تظهر في مجتمع، فإنها تكون في بدايتها صغيرة

لا تحقرن صغيرة إن الجبال من الحصى

فالبدعة يجب المبادرة باستئصالها وهي صغيرة حتى لا تكبر بسبب انتشارها في المجتمع، ولا يتأتى ذلك إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر من أعظم سبل الوقاية، والأدلة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة:

١-قال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾[(١)].

٢-وقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[(٢)].

٣-وقال النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[(٣)].

٤-وقال ﷺ: «مَثل القائم على حدود الله والمدهن فيها كمثل قومٍ

(١) سورة آل عمران: ١٠٤.

(٢) سورة آل عمران: ١١٠.

(٣) رواه مسلم في صحيحه ١/ ٦٩ كتاب الإيمان، حديث ٤٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

استهموا على سفينة في البحر، فأصاب بعضهم أعلاها، وأصاب بعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها يصعدون فيستقون الماء، فيصيبون على الذين في أعلاها، فقال الذين في أعلاها: لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا، فقال الذين في أسفلها: فإنا ننقبها في أسفلها فنستقي، فإن أخذوا على أيديهم فمنعوهم نجوا جميعاً، وإن تركوهم غرقوا جميعاً»[١].

فهذه الأحاديث دالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مع التأكيد على أن المبتدعة يحتاجون عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى أسلوب مختلف عن أسلوب التعامل مع العصاة، فصاحب المعصية مقر بخطئه، أما المبتدع، فإنه يحسب أنه يحسن صنعاً، ويظن أنه على طاعة، ولا يعترف بأنه منكر، بل قد يزيد في الاجتهاد، وفي عمله الظاهر كلما أُنكر عليه، قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾﴾[٢] وقال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ﴿٢﴾ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ﴿٣﴾ تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً ﴿٤﴾﴾[٣].

---

(١) رواه أحمد في مسنده (٤/ ٢٦٨) والترمذي (٣/ ٣١٨) أبواب الفتن، ح ٢١٧٣ وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

(٢) سورة الكهف (١٠٣-١٠٤).

(٣) سورة الغاشية (٢-٤).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

المبحث الثالث: تراجع بعض العلماء عن أقوالهم المخالفة للشرع، وفيه عدة مطالب

المطلب الأول: موقف أهل العلم من أخطائهم جملة.

قد يفعل بعض أهل العلم أموراً شاعت في مجتمعهم، أو فعلها مَن هو أعلم منهم، أو أقل منهم علماً، ولا يكلف العالم أو طالب العلم نفسه عناء البحث والتنقيب عن حكمها، ثم يظهر له بعد ذلك أن ما كان يصنعه خلاف السنة، فتجد أهل العلم حيال هذا الأمر طوائف:

١-طائفة تتراجع؛ لأن هدفها الحق، لأنهم موقعون عن رب العالمين، ويعلمون أن الرجوع إلى الحق منهج أهل الفضل والعلم، والاعتراف بالحق خير من التمادي في الباطل، وهذا موقف العلماء الربانيين الذين يعلمون أنهم دعاة إلى الله ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾[1]، فهم ليسوا دعاةً لأنفسهم، ويعلمون أنه ليس من حقهم أن يجعلوا المنكر معروفاً والباطل حقًّا؛ لأنهم فعلوه.

٢-طائفة تعلم قطعاً أنها على خطأ، ولكنها لا تتراجع عن الخطأ والضلال؛ حيث زين لهم الشيطان أن التراجع سيفقدهم ثقة العامة بهم، وَيُزين لهم الشيطان هذا الصنيع بمثل هذه المسوغات، فإيثارهم رضا العامة على رضا الله، ظلم لأنفسهم ومعصية حتى لو حسنت نِيَّاتهم، وسلمت أهدافهم؛ لأن رضا الله مقدمٌ على كل شيء، والعالم داعيةٌ إلى

(١) سورة يوسف (١٠٨).

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

الله لا داعية إلى نفسه، سواء قبل الناس منه دعوته أم ردوها، أخذوا عنه أو أحجموا، فصلاح النية لا يصلح العمل الفاسد، حتى لو كانت نيتهم حسنة، فهذا عمل فاسد ولو صَحَّت النية.

٣- طائفة تعاند وتكابر، وتأخذها العزة بالإثم، ويرفضون الحق بعدما تبين لهم، ويلوون أعناق الأدلة لتوافق ما هم عليه؛ إرضاءً لأنفسهم ولأهوائهم أو لعلمائهم ومشايخهم، لأنهم لا يريدون أن يخسروا منزلتهم بين الناس، ويظنون أن التراجع عن الباطل فيه انتقاص لِقَدْرِهم، والفرق بين هؤلاء وَمَن قبلهم، أن هؤلاء لا يبحثون إلا عن مصلحة أنفسهم، ولا يريدون أن تنزل مكانتهم أو مكانة علمائهم عند الناس، بغض النظر عما فعلوه، أهو حق أم باطل؟ وهؤلاء لم يعملوا بقول الرسول ﷺ: «لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء، ولا لتماروا به السفهاء، ولا لتخيّروا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار»[1]. فالعالم بالله حقًّا يجب أن يكون الحق مقصده ورضا الله غايته، وقد اتفقت أقوال العلماء والأئمة على وجوب الرجوع إلى الحق متى ظهر، وبأن أقوالهم يجب تركها ويضرب بها عرض الحائط إذا خالفت قول النبي ﷺ، وإني لأحذر نفسي وإخواني

(١) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به، حديث رقم (٢٥٤)، والآجري في أخلاق العلماء ١٠٥، وابن حبان (صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ١/ ٢٧٨)، والحاكم في المستدرك (١/ ٢٨٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/ ١٠٠).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

من أن تأخذنا العزة بالإثم، وأن نستمر على منهج ما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله، وما انتهجه أحد من الصحابة، صحابة خير البرية ﷺ -رضي عنهم أجمعين- وعلينا ألا نبحث عن رضا فلان وعلان، بل رضا الله هو المقدم، وعلينا أن نتراجع متى بان لنا الحق بغض النظر عمن ذكّرنا أو دلنا أو أرشدنا، وهناك بدع استحسنَها علماء وفضلاء، فعملوا بها بظنهم أنهم وافقوا الصواب، أو ذهلوا بالبحث عن الدليل. فعليهم ألا يكابروا ويعاندوا ويجادلوا ويصروا على تحسين الباطل وتصويب البدعة؛ خشية من همز ولمز وفرار من تنقيص وقدح. وما يدرون متى يأتيهم الأجل ويموتوا وقد زرعوا في الناس بدعاً يحملون وزرها ووزر من عمل بها. فالعالم الرباني يجب أن يتقي الله ويخشاه ويجانب الهوى وأن يتذكر قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [(١)]. لذا فتراجع أهل العلم عن أخطائهم أو آرائهم الاجتهادية التي تفتقد إلى دليل من أعظم وسائل الوقاية من البدع بل والخلاص منها.

(١) سورة النازعات، الآيتان: ٤٠، ٤١.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

المطلب الثاني: استدراك الصحابة بعضهم على بعض.

منزلة الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ لا تخفى على أهل العدل والإنصاف، وهم أعمق هذه الأمة علماً، وأزكى عملاً، ويكفي في فضلهم أنهم صحبوا النبي ﷺ. ومع ذلك فقد تخفى على بعضهم سنة فيعمل بعضهم بخلافها، وقد يعتقد بعضهم بصحة عمل ويكون الحق على خلافه، فيستدرك بعضهم على بعض، وينبه بعضهم بعضاً، وسرعان ما يتراجع المُنَبَّه عن فعله ويستغفر ربه. فلا معاندة ولا مكابرة، ولا مراء بغير حق، ولا مجادلة بغير دليل، وغاية ما هناك تبين وتثبت، فما عُرِف عن أحد منهم أنه أخذته عزة بإثم، أو انتصار لنفس، أو إصرار على خطأ، أو تحسين لفعل ما حسنه الشارع، فإذا كانوا مع قوة الإيمان وزكاة العمل وأفضلية القرن، وفضيلة الصحبة يخضعون للحق، ويتراجعون عن الخطأ ويلتزمون الصواب رجاء ما عند الله، فكيف بأجيال بعدت عن ذلك الجيل وما نالت فضيلة تلك القرون، وما فازت بفضيلة الصحبة؟! فهي أَوْلَى أن تتراجع عن الباطل وتعترف بالحق، فَتَراجُع الفاضل يجب أن يكون مشجعاً للمفضول.

وسوف أذكر نماذج لتكون نبراساً يُستضاء بها وفهماً يُسار عليه، أفدتها من كتاب «استدراك بعض الصحابة ما خفي على بعضهم من السنن» جمع ودراسة فضيلة الشيخ الدكتور سليمان بن صالح الثنيان، وإليك بعض النماذج:

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

١-عن عبيد بن يعلى الطائي قال: «غزونا مع عبدالرحمن بن خالد ابن الوليد، فأوتي بأربعة أعلاج من العدو، فأمر بهم فقتلوا صبراً، فبلغ ذلك أبا أيوب الأنصاري رضي الله عنه، فقال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن قتل الصبر، فوالذي نفسي بيده لو كانت دجاجة ما صبرتها، فبلغ ذلك عبدالرحمن بن خالد بن الوليد فأعتق أربعة رقاب»[١] .

انظر إلى صنيع عبدالرحمن بن خالد، وإن اختلف في صحبته فهو إن لم يكن صحابيًّا فهو قطعاً من كبار التابعين، لم يعاند ولم يكابر مع أنه القائد، بل تراجع عن فعله وتصدق رجاء أن يغفر الله له.

٢-عن طاوس قال: كنتُ مع ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ إذ قال زيدُ بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ: تُفْتِي أَنْ تَصْدُرَ الحائضُ قبل أن يكون آخرُ عَهْدِهَا بالبيت؟ فقال له ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: إمَّا لا، فَسَلْ فُلانة الأنصارية هل أمرَهَا بذلك رسول الله ﷺ؟ قال: فرجع زيد بن ثابت رضي الله عنه يضحك وهو يقول: ما أراك إلا قد صدقت[٢].
فانظر إلى زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ حين بان له الحق رجع عن

(١) رواه أبو داود في كتاب الجهاد، باب في قتل الأسير بالنبل، حديث ١٦٨٧، وقال الحافظ: سنده قوي. انظر: الفتح ٩/ ٥٦٠. وانظر مزيداً من التخريج في كتاب استدراك بعض الصحابة ٢/ ٤٩٨، وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود.
(٢) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض حديث ١٣٢٨.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

إنكاره على ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ؛ بل جاء مبتسماً ضاحكاً وهو يخبر ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ بأنه صادق بعد ما تأكد من كلام ابن عباس، فلم تأخذه عزة بإثم، ولم يكابر، ولم يضع المبررات مظهراً نفسه بأنه غير مخطئ.

٣-عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: «ابتعت زيتاً في السوق، فلما استوجبته لنفسي، لَقِيَني رجلٌ فأعطاني به ربحاً حسناً، فأردت أن أضرب على يده، فأخذ رجل من خلفي بذراعي، فالتفتُّ، فإذا زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ فقال: لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك؛ فإن رسول الله ﷺ «نهى أن تباع السلع حيث تبتاع حتى يحوزها التجار إلى رحالهم»[(١)]. وقد زاد ابن حبان في روايته: أن ابن عمر رضي الله عنهما، لما حدثه زيد بن ثابت أن النبي ﷺ نهى عن بيع السلع حتى تحاز إلى الرحل قال ابن عمر رضي الله عنهما : فأمسكت يدي[(٢)]. فانظر إلى ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ كيف رجع إلى الحق بمجرد أن بان له، ولم

(١) رواه أبو داود، كتاب البيوع، باب في بيع الطعام قبل أن يستوفى، رقم ٣٤٩٩، قال الألباني في تصحيحه لسنن أبي داود: حسن بما قبله. كذاك قال الدكتور سليمان الثنيان في كتابه «استدراك بعض الصحابة ما خفي على بعضهم» ٢/ ٥١٥.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، في كتاب البيوع، باب البيع المنهي عنه، رقم ٤٩٨٤، وقال عنه محققه شعيب: إسناده قوي. انظر: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ١١/ ٣٦٠.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

يعاند أو يكابر أو يبحث عن حجج.

٤- عن أبي الجوزاء ـ رحمه الله ـ قال: سمعته يأمر بالصرف ـ يعني ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، ويُحدث ذلك عنه، ثم بلغني أنه رجع عن ذلك، فلقيته بمكة فقلت: إنه بلغني أنك رجعت قال: نعم، إنما كان ذلك رأياً مني، وهذا أبو سعيد يحدث عن الرسول ﷺ أنه نهى عن الصرف(١). فلعل في هذه الآثار عن أصحاب محمد ﷺ ما يُحيي القلوب ويرجعها إلى الحق ويعيدها إلى الصواب، إن ذلك على الله يسير.

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب التجارات، باب من قال: لا ربا إلا في النسيئة، حديث رقم ٢٢٥٨. وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه، وقال الدكتور سليمان الثنيان في كتابه «استدراك بعض الصحابة»: وإسناد هذا الحديث صحيح. انظر: ٢/ ٥٢٠.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المطلب الثالث: أقوال وأفعال أهل العلم في الرجوع إلى الحق:

وهذه جملة من أقوال أهل العلم في الإرشاد إلى وجوب الرجوع إلى الحق.

١-قال الإمام أبو حنيفة: إذا قلت قولاً يخالف قول الله تعالى وخبر رسوله ﷺ فاتركوا قولي [١].

٢- وقال ـ رحمه الله ـ أيضاً: إذا صح الحديث فهو مذهبي[٢].

٣- بل انظر إلى الإمام مالك ـ رحمه الله ـ كيف سارع إلى التراجع عن قول كان يراه إلى ضده عندما ظهر له الدليل، قال ابن وهب: سمعت مالكاً سُئل عن تخليل أصابع الرِّجلين في الوضوء؟ فقال: ليس ذلك على الناس قال: فتركته حتى خفّ الناس فقلت له: عندنا في ذلك سنة، فقال: وما هي؟ قلت: حدثنا الليث بن سعد، وابن لهيعة، وعمرو بن الحارث، عن يزيد بن عمر المعافري، عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن المستورد بن شداد القرشي، قال: (رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ يدلك أصابع رجليه بخنصره)[٣] فقال مالك: إن هذا الحديث حسنٌ، وما سمعت به قط إلا

(١) إيقاظ الهمم للفلاني (٥١).

(٢) أورده ابن عابدين في الحاشية (١/ ٦٣)، وصالح الفلاني في إيقاظ الهمم (٦٢).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب غسل الرجلين، برقم ١٤٨، والبيهقي في الكبرى (١/ ٦٧) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم ١٢٥.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

الساعة، ثم سمعته بعد ذلك يُسأل فيأمر بتخليل الأصابع[١]. فهذا الإمام مع جلالة قدره لم تأخذه العزة بالإثم؛ بل تواضع فلم يتراجع فقط، بل بدأ يدعو الناس إلى القول الثاني الذي لم يكن يراه.

٤-وها هو الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ يقول: أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد[٢].

٥-وعنه أيضاً قال: ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتغرب عنه، فمهما قلت من قول، أو أصّلت من أصل فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت، فالقول ما قال رسول الله ﷺ وهو قولي[٣].

٦-وقال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ : من ردّ حديث رسول الله فهو على شفا هلكةٍ[٤].

٧-قال الإمام الآجري واصفاً أخلاق العالم الرباني: وإن أفتى بمسألة

---

(١) أورده ابن عبدالبر في الجامع ٢/ ٩١، وابن حزم في أصول الأحكام ٦/ ١٤٥ و ١٧٩ قال الألباني: نسبة هذا إلى مالك هو المشهور عند المتأخرين، وصححه ابن عبدالهادي في إرشاد السالك ١/ ٢٢٧، انظر: صفة صلاة النبي للألباني (٤٤).

(٢) الرسالة (٤٧٢) وإيقاظ الهمم (٦٨).

(٣) رواه الحاكم بسنده المتصل إلى الشافعي، كما في تاريخ دمشق لابن عساكر (١٥/ ١-٣)، وذكره ابن القيم في إعلام الموقعين (٢/ ٣٦٣-٣٦٤)، وإيقاظ الهمم (١٠٠).

(٤) أورده ابن عبدالبر في الجامع (٢/ ١٤٩).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

فعلم أنه أخطأ لم يستنكف أن يرجعَ عنها، وإن قال قولاً فردّه عليه غيره ممن هو أعلم به منه، أو قبله أو دونه، فعلم أن القول كذلك رجع عن قوله وحمده على ذلك وجزاه خيراً[(١)].

٨-قال ابن رجب ـ رحمه الله ـ : فالواجب على كل مَن بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يبينه للأمة، وينصح لهم، ويأمرهم باتباع أمره ﷺ وإن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة، فإن أمر رسول الله أحق أن يُعظَّم وَيُقْتدى به من رأي أي مُعظّم قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ. ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم على كل مخالفٍ سنة صحيحة، وربما أغلظوا في الرد لا بغضاً له، بل هو محبوب معظمٌ في نفوسهم، لكن رسول الله أحب إليهم، وأمره فوق أمر كل مخلوق، فإذا تعارض أمر الرسول ﷺ وأمر غيره، فأمر الرسول ﷺ أولى أن يُقدَّم ويتبع، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره وإن كان مغفوراً له، بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول ﷺ بخلافه[(٢)].

المطلب الرابع: تراجع الأتباع عن التقليد:

إن من أهم أسباب انتشار هذه البدع تقليد الناس بعضهم بعضاً دون تأمل أو تدبر أو إنعام نظر، وفي الغالب يقلدون جهالاً لا علماء ولا أئمة

(١) أخلاق العلماء (٧٨).

(٢) نقله في التعليق على إيقاظ الهمم (٩٣).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

هدى، مع أن تقليد العلماء والأئمة على الإطلاق مذموم ومنهي عنه، فكيف بتقليد العامة والجهال؟! وسوف أعرض في هذا المبحث بعض النقول التي تحذر وتنهى عن التقليد المطلق للأئمة والعلماء، ومن ذلك:

١-قول ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: ويل للأتباع من عثرات العالم، قيل: كيف ذلك؟ قال: يقول العالم شيئاً برأيه ثم يتركه إلى مَن هو أعلم برسول الله ﷺ منه، فيترك قوله ذلك، ثم يمضي الأتْباع[١].

٢-وقال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: لا يقلدن أحدكم دينه رجلاً إن آمن آمن وإن كفر كفر[٢].

٣-وقال الإمام مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ: كُلٌّ يُؤخذ من قوله ويُرد إلا صاحب هذا القبر، وأشار إلى قبر النبي ﷺ[٣].

٤-وقال ـ أيضاً ـ : ليس كلما قال رجل قولاً يُتبع عليه؛ لقول الله ـ عز وجل ـ: ﴿ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ﴾[٤][٥].

(١) جامع بيان العلم ٢/ ٩٨٤.

(٢) شرح أصول الاعتقاد (١/ ٢٣٩) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد (١/ ١٨٠).

(٣) الموافقات ٤/ ١٦٩.

(٤) سورة الزمر (١٨).

(٥) الاعتصام للشاطبي (٢/ ٣٦٢).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٥-وقال الإمام أبو حنيفة ـ رحمه الله ـ : إذا قلتُ قولاً وكتاب الله ـ تعالى ـ يخالفه، فاتركوا قولي لكتاب الله، فقيل: إذا كان خبر الرسول يخالفه؟ فقال: اتركوا قولي لقول رسول اللـهت، فقيل: إذا كان قول الصحابة يخالفه؟ فقال: اتركوا قولي لقول الصحابة(١).

٦-وقال الشافعي ـ رحمه الله ـ أيضاً: كل ما قلت وكان عن النبي ﷺ خلاف قولي مما يصح فحديث النبي أولى، ولا تقلدوني(٢).

٧-وقال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ : لا تقلدوني، ولا تقلدوا مالكاً، ولا الشافعي، ولا الثوري وتعلموا كما تعلمنا(٣).

٨-وقال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: لا تقلد دينك الرجال، فإنهم لن يسلموا أن يغلطوا(٤) .

٩-قال الشاطبي ـ رحمه الله ـ: فكل من اعتمد على تقليد قول غير محقق أو رجح بغير معنى معتبر فقد خلع الربقة واستند إلى غير شرع،

(١) مختصر إيقاظ همم أولي الأبصار (٥١).
(٢) انظر: تاريخ دمشق (٥١/ ٣٨٦)، ومناقب الشافعي للبيهقي (١/ ٤٧٣)، وآداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (٦٩).
(٣) مختصر كتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول لأبي شامة (٣٣) مُختصر إيقاظ همم أولي الأبصار (١٠٨).
(٤) مختصر المؤمل (٣٣).

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

عافانا الله من ذلك بفضله فهذه الطريقة في الفتيا من جملة المحدثات في دين الله ـ تعالى ـ كما أن تحكيم العقل على الدين مطلقاً محدث[١].

١٠- وقال الشاطبي ـ رحمه الله ـ: وأصل جميع ذلك سكوت الخواص عن البيان والعمل به على الغفلة ومن هنا تُستشنع زلة العالم، فقد قالوا: ثلاث تهدم الدين: زلة العالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمة ضالون[٢].

١١- قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: ولا ينصب لهم كلاماً يُوالى عليه ويُعادى، غير كلام الله ورسوله، وما اجتمعت عليه الأمة، بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصاً أو كلاماً يفرقون به بين الأمة، يوالون به على ذلك الكلام، أو تلك النسبة ويعادون[٣].فهذه النصوص تواترت عن بعض أصحاب محمد ﷺ وعن سلف هذه الأمة من الأئمة المعتبرين الذين أجمع الناس على إمامتهم، كالأئمة الأربعة، كلها تحذر من التقليد، وتقليد من! تقليد الأئمة، فما بالك بتقليد الجهال

(١) الاعتصام ٢/ ١٧٩.

(٢) أخرجه الدارمي عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ في سننه ١/ ٢٧١، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٩٧٩-٩٨٠ برقم ١٨٦٧-١٨٧٠ وانظر: الاعتصام ٢/ ١٠١.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٠/ ١٦٤.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

وعامة الناس ورعاعهم. والخطأ أن الناس يقلد بعضهم بعضاً، فيكون العالم قد ذكر هذا الكلام اتفاقاً مرة أو مرتين دون قصد، فيأتي من بعده ويظن هذا ديانة واعتقاداً، فيلتزمه أشد الالتزام، ويجعل فعل العالم دليلاً وحجة وبرهاناً، ويتعصب لِشَيخه وهو يرى أنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه بلسان حاله لا مقاله، وتجده في الوقت نفسه يحذّر من التعصب والتقليد للمذاهب والمشايخ، ويتهكم بالمقلدين الذين لا يهتمون بالدليل، وعندما يقال له: وأنت قلدت شيخك فما دليلك؟ تجده يبرم شَفتيه باستهجان ويُصعِّر خَدَّه لمخاطِبه، ويقول: مَن أنت حتى تضع نفسك أمام فلان وعلمه أو تنتقصه أو تذم عمله؟! وليت هذا المقلد وَجَّه لِنفسه نفس الكلام إذا اعترض على الآخرين في التقليد ويتقبل الرد الذي سيرد به على الآخرين، فإن لسان حاله مع الآخرين يقول: إن الحجة في قول الله وقول رسوله، وإن كل إنسان يؤخذ من قوله وَيُرد إلا الرسول ﷺ، وبأن العلماء قد يكونون فتنة لأتباعهم، فاحذر أن تقع في الفتنة، واحذر أن تقع فيما وقع فيه العالم فاحذر عثرته، فإن الله يأبى أن يكون الكمال لبشر إلا لمحمد ﷺ، وَثِق بأن هذا العالم ما وقع في هذا الخطأ عن قصد ولا عمد وما أصّل، ولو روجع لَتراجع، أما أنت فأصبحت تُؤَصِّل، وتتعصب وَتُنصِّب نفسَك مجتهداً، وتلوي أعناق الأدلة لتصحح ما صنعه شيخك وما صرت أنت له، هذا ما يصنعه المقلدون في الحقيقة وهم

يدعون أنهم متبعون ولا يعترفون بأنهم مقلدون ولا متعصبون، ويحذرون من التقليد وهم أسس التقليد ورأسه وعموده وأركانه. والله المستعان.

البروفة الثانية ١٤٣١/٧/٢٣، الثالثة: ٨/٣، الرابعة: ٨/٢٦، الخامسة: ٩/٣٠، السابعة: ١١/٣، الثامنة: ١١/٢٠، ١٢/١٩، ١٢/٢٣، ١٤٣٢/٨/٢٩هـ، ٩/٩.

المبحث الرابع: القضاء على مواطن نشوء البدع:

كما أن الوقاية من البدع أمر ضروريٌ، فكذلك القضاء على أسباب نشوئها، وذلك بالوسائل الآتية:

١-تحذير العامة من القول في دين الله بلا علم، وعدم اعتبار أقوالهم، فلا يُسمح لإنسان أن يتكلم في غير مجاله ودليله، وعدم المداهنة في ذلك.

٢-الرد على ما يُوجه إلى هذا الدين من حملات مضلة، سواء كانت إعلامية أو فكرية، أو كما يدعون ثقافية.

٣-إنشاء وسائل الإعلام التي تخاطب العامة بأسلوب سهلٍ من صحف، ومجلات، وقنوات، وأشرطة، وسيديهات، ومطويات ومنشورات وكتيبات وكتب.

٤-عدم تصدي طالب العلم وحده للحكم على البدع؛ بل يجب الرجوع إلى العلماء الكبار الذين عُرفوا بتمسكهم بالكتاب والسنة للتأكد من كونها بدعة أم لا.

٥-إنشاء مراكز الأبحاث والمجامع الفقهية وتكثيفها بحيث تُدرس كل نازلة[1].

٦- تعاون العلماء فيما بينهم في القضاء على هذه البدع، وألا يدعوا المنكر لوحده يواجه التيارات المضلة والمنحرفة، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾[2].

(١) وللمزيد، انظر: كتاب البدع الحولية.

(٢) سورة المائدة، آية: ٢.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

التوصيات

١- لزاماً على كل صاحب همَّةٍ وديانة من أهل العلم والسنة ضرورة محاربة هذه البدع والمحدثات في مواطنها، والاجتهاد في نشر تعاليم الكتاب والسنة النبوية وآراء علماء أهل السنة والجماعة، اقتداءً بسنة رسول الله ﷺ، وسنة صحابته.

٢- الاعتصام بالكتاب والسنة وهو أعظم سبل النجاة من البدع ومضلات الفتن، ما ظهر منها وما بطن.

٣- استئصال مظاهر البدع ومستحدثاتها وهي في بدايتها ضرورة ملزمة لكل متمسك بكتاب الله وسنة نبيه، قبل أن تتفاقم ويزداد خطرها على عقيدة أبناء الأمة، فإن النار من مستصغر الشرر.

٤- ينبغي على العلماء العاملين إقامة الندوات والمحاضرات العلمية، ونشر الكتيبات التي تنبه الناس إلى هذا الخطر بطريق يسهل على الناس معرفتها.

٥- ينبغي على رجال الأمة ونسائها تجنيب أبنائهم كل ما من شأنه أن يقربهم من براثن البدع والمنكرات، وذلك بالحرص على تنشئتهم على حفظ كتاب الله والاهتمام بحفظ سنته والاقتداء بصحابته، وذلك بسرد أخبارهم وحياتهم على مسامعهم فينشأوا وقد وجدوا القدوة أمامهم. فلا يحيدوا عمَّا أمر به الشرع الحنيف.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٦- تحذير الناس من هذه البدع والمحدثات من خلال نشر فتاوى العلماء المعتبرين بها، حتى يطمئن الناس بأن هذه الأفعال بدع محدثة لا يخالجهم في حكم بدعيتها شك.

٧- على الجمعيات العلمية ومجالس الإفتاء تكثيف الجهود في دراسة كل عمل محدث، وألا يتأخروا في ذلك قبل أن يستفحل الداء ويصعب الدواء.

٨- على الخطباء في المساجد والوعَّاظ تكثيف الجهود والتحذير من هذه البدع والمحدثات.

٩- على أهل العلم الذي وقعوا في مثل هذه البدع ونشروها بين الناس أن يبادروا بالإقلاع عما اعتادوا عليه، وألا تأخذهم العزة بالإثم، وألا يجادلوا عن الباطل مهما كانت الأسباب والمبررات، فالحق أحق أن يتبع. فإن من أهل العلم من يجادل عن مثل هذه المحدثات بسبب أنه قد عمل بها أو شيخه، فإن المجادلة عن الباطل قد تنجح مع الجهال في الدنيا، وصاحبها على خطر عظيم في الآخرة. قال الله تعالى: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلۡتُمۡ عَنۡهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا ﴾.

١٠- على الجامعات تشجيع البحوث العلمية والرسائل الجامعية التي تعالج مثل هذه القضايا، فإن المعالجات العلمية والبحوث الدراسية أكثر عمقاً وتأصيلاً وإقناعاً.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

١١- على أصحاب المكتبات أن يحرصوا على نشر الكتب العلمية المؤصلة لسلف الأمة وتبين مسار نهجهم، وأن تُعرض بأسعار مناسبة للجميع.. وأن يحذروا من نشر الكتب المحدثة التي لا تجلب إلا الشر، مهما كان عائدها المادي.

١٢- على جميع وسائل الإعلام المسموعة والمقروءة والمرئية الحذر من نشر البدع أو استضافة رموزه وإبرازهم للناس وتلميعهم، فإن هذا من التعاون على الإثم والعدوان. والله أمرنا بالتعاون على البر والتقوى، قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الخاتمــة

مع امتداد الزمان وتتابع القرون وتنائيها عن قرون الخيرية الأولى، ذهب بعض الناس إلى إحداث ما لم يأمر به الشرع الحنيف؛ بل أمر بخلافه، فضلوا وأضلوا الناس بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير.

وبعد؛ فلقد كانت هذه الدراسة تطوافاً آثرتُ من خلاله الكشف عن مبتدعات استشرت في هذا الزمان، ما كانت لتكون لولا ما كان من كثير من أبناء زماننا من الابتعاد عن كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وإحداث أمور في الدين ما أنزل الله بها من سلطان، ولا حثَّ عليها رسول الله ﷺ، ولا صحابته من بعده، لأنهم ترسَّموا هديه، واحتذوا خطواته فكان قرنهم من خير القرون، حتى أحدث في هذا الدين بعض جهاله وأتوا بما لم يأت به سلفهم الصالح فكثرت البدع، ومنها ما عُرِف ببدع نهاية العام، بدع مخترعة ليست من أصل الدين ولا جوهره؛ لذا أتت هذه الدراسة لتنبيه الناس إلى ما أصاب الأمة من خطر، وتردّهم إلى القرون الأولى قبل أن يُحْدِث في الدين هؤلاء الجهال. وخصصت هذه الدراسة ببدع نهاية العامة وبدايته حتى وصلت إلى نهاية هذه الدراسة، وفيها عرضت للوسائل التي يتقي بها الناس السقوط في براثن هذه البدع من ضرورة الاعتصام بالكتاب والسنة، والتواصي بالمعروف، والنهي عن المنكر، ومحاربة أماكن البدع ومواطن نشوئها.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

فإن أكُ وفقت فمن الله، وإن تكن الأخرى فأسأل الله أن يعصمني من الزلل، إنه على ما يشاء قدير.

أسأل الله أن يتقبل هذا العمل قبولاً حسناً وأن يجعله في ميزان أعمالنا، إنه على ما يشاء قدير، وبالإجابة جدير، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكان الفراغ من البحث بحمد الله وتوفيقه في غرة ذي الحجة من عام واحد وثلاثين وأربعمائة وألف في مدينة الرياض حرسها الله.

المؤلف

د/ صالح بن مقبل بن عبدالله العصيمي التميمي

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

أولاً: فهرس الآيات

الآيات	رقمها	الصفحة
سورة البقرة		
﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾	٢١٣	٣٥
﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾	١٧٠	٥٩
﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾	١٩٧	٦٧
﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾	١٨٥	٦٧
﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾	١٩٦	١٠٦
سورة آل عمران		
﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟﴾	١٠٥	١٦٢
﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾	١٠٣	١٦٨
﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ﴾	١٠١	١٦٩
﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ﴾	١٠٤	١٧١
﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾	١١٠	١٧١
سورة النساء		

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ ﴾	١١٥	٣٧/ ٤٧
﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ ﴾	١٧	٨٢
﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلۡتُمۡ عَنۡهُمۡ ﴾	١٠٩	١٩٠
سورة المائدة		
﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ ﴾	٣	٣- /١٧/٤ ٣٥/ ٤٣
﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ ﴾	١٠٤	٥٩
﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ ﴾	٢	/١٨٨ ١٩١
سورة الأنعام		
﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُ ﴾	١٥٣	١٦
﴿ وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴾	٢١	٤١
﴿فَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبٗا ﴾	١٤٤	٤٢/ ٤٥
سورة الأعراف		
﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ ﴾	٣	١٨

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ ﴾	٣٣	٤٦/ ٦٠
سورة التوبة		
﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُواْ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ﴾	٥٩	٤٤
﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُۚ ﴾	٣٦	٦٧/ ١٢٠
سورة يوسف		
﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾	١١١	٣
﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ﴾	١٠٨	١٧٣
سورة هود		
﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾	١	٣
سورة إبراهيم		
﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ ﴾	١٠	٥٩
سورة النحل		
﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾	٨٩	٣
﴿ لِيَحْمِلُوٓاْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾	٢٥	٤٢/ ٤٦
سورة الإسراء		

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾	٣٦	٦٠
سورة الحج		
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾	٨	٤٧
سورة الكهف		
﴿ وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾	١٠٤	٥٦/٤
﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴾	١٠٣- ١٠٤	١٧٢
سورة النور		
﴿ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾	٣١	٨٢
سورة الفرقان		
﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً ﴾	٦٢	٩٠
سورة الروم		
﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾	٣١-٣٢	١٦٢
سورة القصص		
﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى ﴾	٥٠	١٦٣
سورة الجاثية		

البروفة الثانية ١٤٣١/٧/٢٣، الثالثة: ٨/٣، الرابعة: ٨/٢٦، الخامسة: ٩/٣٠، السابعة: ١١/٣، الثامنة: ١١/٢٠، ١٢/١٩، ١٢/٢٣، ١٤٣٢/٨/٢٩هـ، ٩/٩.

﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾	٢٣	١٨/ ١٦٣
سورة الزمر		
﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥ﴾	١٨	١٨٥
سورة الزخرف		
﴿فَٱسْتَمْسِكْ بِٱلَّذِىٓ أُوحِىَ إِلَيْكَ﴾	٤٣	١٦٩
سورة لقمان		
﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾	٢٢	١٦٩
سورة الحجرات		
﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾	١١	٨٢
سورة الحديد		
﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾	٢٥	٣٥
سورة التحريم		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ﴾	٨	٨٢
سورة الحشر		
﴿وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾	١٨	٨٧

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

سورة القيامة		
﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۝١ وَلَآ أُقْسِمُ بِٱلنَّفْسِ ٱللَّوَّامَةِ﴾	١–٢	٨٨
سورة النازعات		
﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ﴾	٤٠–٤١	١٧٥
سورة الغاشية		
﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَٰشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣﴾	٢–٤	١٧٢
سورة العلق		
﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ۝٩ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ﴾	٩–١٠	٧١/ ٧٣
﴿كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾	١٩	٧٢/ ٧٣

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

فهرس الأحاديث

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الرقم	طرف الحديث	الصفحة
٤٣	إني تارك فيكم	١٧٠
٤٤	فعليكم بسنتي	١٧٠
٤٥	من رأى منكم منكراً	١٧١
٤٦	مثل القائم على حدود الله	١٧١
٤٧	لا تعلموا العلم لتباهوا به	١٧٤
٤٨	سمعت رسول الله ينهى عن قتل الصبر	١٧٧
٤٩	نهى ﷺ عن بيع السلع	١٧٨
٥٠	نهى ﷺ عن الصرف	١٧٩
٥١	رآني رسول الله ﷺ	١٨٠

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

فهرس الآثار

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الرقم	الأثر	الراوي	الصفحة
٤٣	فمن تقرب إلى الله بعمل	ابن رجب	٤٠
٤٤	وهو شبيه بحال	ابن رجب	٤٠
٤٥	إذا لقيت أولئك	ابن عمر	٤٨
٤٦	ما ازداد صاحب بدعة اجتهاداً	أيوب السختياني	٤٨
٤٧	ما أسرعهم إلى البدع	أبو زرعة الرازي	٥٤
٤٨	عقدوا ألوية البدعة	أحمد	٥٧
٤٩	سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن	عمر	٥٨
٥٠	إن الأيام بعضها أفضل من بعض	عمرو بن دحية الكلبي	٦٧
٥١	كان ينهى عن الركعتين بعد العصر	عمر	٧٢
٥٢	كنت أضرب مع عمر	ابن عباس	٧٢
٥٣	وقد كان مالك يكره كل بدعة	ابن وضاح	٧٦
٥٤	حاسبوا أنفسكم	عمر	٨٩
٥٥	إن المؤمن يرى ذنوبه	ابن مسعود	٩٠
٥٦	ليس كل يوم من أيام الدنيا	الحسن البصري	٩٠

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الرقم	الأثر	الراوي	الصفحة
٥٧	يا ابن آدم	الحسن البصري	٩٠
٥٨	وإن المؤمن قد ينسى بالليل	قتادة	٩١
٥٩	إنما الليل والنهار مراحل	داود الطائي	٩١
٦٠	صحتبك يا ابن آدم	قتادة	٩٣
٦١	إذا مات الإنسان طويت صفحته	ابن جريج	٩٤
٦٢	إذا مات ابن آدم طويت صحبته	الطبري	٩٤
٦٣	يا ابن آدم بسطت لك	الطبري	٩٤-٩٥
٦٤	أفضل صلاة عند الله صلاة الصبح	ابن عمر	٩٩ هـ
٦٥	أفضل الصلاة عند الله المغرب	عائشة	٩٩ هـ
٦٦	اعتمر رسول الله أربع عمر	أنس	١٠٧
٦٧	فكرهنا أن نرد عليه	ابن الزبير	١٠٨
٦٨	سمعنا إستتان عائشة	عروة بن الزبير	١٠٨
٦٩	يرحم الله أبا عبد الرحمن	عائشة	١٠٨
٧٠	ما عده من مبعث النبي	سهيل بن سعد	١٢١

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الرقم	الأثر	الراوي	الصفحة
٨٦	ويل للأتباع من عثرات العالم	ابن عباس	١٨٣
٨٧	لا يقلدن أحدكم دينه	ابن مسعود	١٨٣
٨٨	كل يؤخذ من قوله ويرد	مالك	١٨٣
٨٩	ليس كل ما قاله رجل	مالك	١٨٣
٩٠	إذا قلت قولاً	أبو حنيفة	١٨٤
٩١	كل ما قلت	الشافعي	١٨٤
٩٢	لا تقلدوني	أحمد	١٨٤
٩٣	لا تقلد دينك الرجال	أحمد	١٨٤

البروفة الثانية ٢٣/٧، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

المراجـــع

١- اتعاظ الحنفاء، تـأليف: أبـي العبـاس تقـي الـدين أحمـد بـن علـي المقريزي، تحقيق: محمد عبدالقادر أحمـد عطـا، الناشـر: دار الكتـب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢- الإجابـات المهمـة في المـشاكل الملمـة للـشيخ صـالح بـن فـوزان الفوزان، إعداد وجمع: محمد بن فهد الحـصيني، مطـابع الحميـضي، الرياض، ط٢، ١٤٢٥هـ.

٣- الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم الأندلسي، تحقيق: محمود حامد عثمان، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ.

٤- إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، ط مصطفى البـابي الحلـبي وشركاه ١٣٥٨هـ.

٥- أخلاق العلماء، للآجـري، اعتنـى بـه: أحمـد حـاج محمـد عثمـان، أضواء السلف، ط أولى ١٤٢٨هـ.

٦- آداب الشافعي ومناقبه، لعبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: عبدالغني عبدالخالق، مكتبة التراث الإسلامي.

٧- أدب النفـوس للآجـري، المؤلـف: أبـو بكـر محمـد بـن الحـسين الآجري، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشـر: دار الخراز السعودية، دار ابن حزم بيروت، د.ت.

٨- الاستقامة، لابن تيمية، تحقيق: محمـد رشـاد سـالم، جامعـة الإمـام

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

محمد بن سعود الإسلامية، ط٢، ١٤١١هـ.

٩- إصلاح المساجد من البدع والعوائد، تأليف: علامة الشام محمد جمال الدين القاسمي، خرج أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة الخامسة ١٤٠٣هـ.

١٠- الاعتصام للشاطبي أبي إسحاق إبراهيم بن موسى، نشر دار المعرفة بيروت ١٤٠٢هـ.

١١- إعلام الأنام، لإمام محمد بن عبدالوهاب، شرح حنان بنت علي اليماني، الناشر: مكتبة الواسدي، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٧هـ.

١٢- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، للحافظ شمس الدين السخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، مكتبة الساعدي، الرياض.

١٣- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، للسخاوي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١٤٠٣هـ.

١٤- أعياد الشرق واحتفالاته وتقاويمه، تأليف: د. جورج ف. نحاس، منشورات وزارة الثقافة في سوريا، سنة الطبع ٢٠٠٤م.

١٥- الأعياد المحدثة وموقف الإسلام منها، تأليف الدكتور، عبدالله بن سليمان آل مهنا، الناشر: دار التوحيد بالرياض، ١٤٣١هـ.

١٦- أعياد ظهور إلهي، لمتى المسكين، دار مجلة مرقس ١٩٩٢م.

١٧- الأعياد وأثرها على المسلمين، تأليف: د. سليمان بن سالم

البروفة الثانية ٧/٢٣، الثالثة: ٨/٣، الرابعة: ٨/٢٦، الخامسة: ٩/٣٠، السابعة: ١١/٣، الثامنة: ١١/٢٠، ١٢/١٩، ١٢/٢٣، ١٤٣٢/٨/٢٩هـ، ٩/٩.

السحيمي، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

١٨- الأعياد والمواسم في الديانة اليهودية، لصفاء أبو شادي، الناشر: مكتبة الوفاء بالإسكندرية، د.ت.

١٩- إغاثة اللهفان، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد سيد كيلاني، ط مصطفى البابي الحلبي ١٣٨١هـ.

٢٠- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تأليف شيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية، تحقيق وتعليق: د.ناصر بن عبدالكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.

٢١- الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع، للشيخ جلال الدين عبدالرحمن ابن أبي بكر السيوطي، تحقيق: د.ذيب بن مصري القحطاني، ١٤٠٩هـ.

٢٢- الباعث على إنكار البدع والحوادث، تأليف الشيخ الإمام شهاب الدين أبي محمد عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم، المعروف بأبي شامة الشافعي، ضبطه وعلق عليه وخرج أحاديثه: مشهور حسن سلمان، الناشر: دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ.

٢٣- البحر الزخار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، الناشر: مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، بيروت،

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

المدينة ١٤٠٩هـ، ط١، تحقيق: د.محفوظ الرحمن زين الله.

٢٤- البدء والتاريخ للمقدسي، الناشر: دار الثقافة الدينية.

٢٥- البداية والنهاية، لابن كثير. دقق أصوله وحققه: د.أحمد أبو ملحم وآخرون، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

٢٦- البدع الحولية، لعبدالله بن عبدالعزيز التويجري، الناشر: دار الفضيلة، سنة الطبع: ١٤٢١هـ.

٢٧- البدع والمحدثات وما لا أصل له، جمع وإعداد: حمود بن عبدالله المطر، الناشر: دار ابن خزيمة بالرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

٢٨- البدع والنهي عنها، محمد بن وضاح القرطبي، مكتبة ابن تيمية القاهرة، توزيع مكتبة الجزار، جدة، تحقيق: عمرو عبدالمنعم سليم، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٢٩- تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، نشر المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

٣٠- تاريخ مدينة دمشق، لأبي القاسم ابن عساكر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، تحقيق: محب الدين الخطيب.

٣١- تبيين كذب المفترى، لابن عساكر الدمشقي، طبعة مصورة عام ١٣٩٩هـ دار الكتاب العربي، بيروت.

٣٢- تحذير المسلمين من الابتداع والبدع في الدين، لأحمد بن حجر آل بوطامي البنعلي، الناشر: دار القدس، المنصورة، مصر،

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

طبعة١٤٠٨هـ.

٣٣- التحذير من البدع لابن باز، مطبعة سفير، الرياض، تحت إشراف الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء ١٤١٢هـ.

٣٤- تذكرة الموضوعات، لمحمد بن طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية، الطبعة الأولى، سنة ١٣٤٣هـ.

٣٥- تشبه الخسيس بأهل الخميس، الذهبي، علي حسين عبدالحميد، الناشر: دار عمار، عمان، الأردن، ط: ١٤٠٨هـ.

٣٦- تصحيح الدعاء، لبكر بن عبدالله أبو زيد، الناشر: دار العاصمة بالرياض.

٣٧- التعليقات البازية على الطحاوية، للشيخ عبد العزيز بن باز، إعداد: غزاي بن حمدان الأسلمي، الناشر: دار ابن الأثير، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

٣٨- تفسير ابن كثير، تحقيق: مصطفى السيد محمد وآخرين، ط١، الرياض، ١٤٢٥هـ، دار عالم الكتب.

٣٩- تفسير الطبراني، تحقيق: هشام البدراني، الناشر: دار الكتاب الثقافي، الأردن. د.ت.

٤٠- تفسير روح المعاني للألوسي، الناشر: دار الفكر، لبنان، طبعة ١٤١٤هـ.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٤١- تقريب التهذيب، تـأليف: أحمـد بـن علـي بـن حجـر أبـو الفـضل العـسقلاني الـشافعي، الناشـر: دار الرشـيد، سـوريا، ١٤٠٦هـــ ـ ١٩٨٦م، ط١، تحقيق: محمد عوامة.

٤٢- تلبيس إبليس، لأبـي الفـرج عبـدالرحمن بـن الجـوزي، نـشر إدارة الطباعة المنيرية، مصر، عام ١٣٦٨هـ.

٤٣- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لنور الـدين علي بن محمد ابـن عـراق الكنـاني، ت: عبـدالوهاب عبـداللطيف وعبدالله العماري، ط دار الكتب العلمية، سنة الطبع ١٣٩٩هـ.

٤٤- تهذيب اللغة، للأزهري، تحقيق: د.أحمد مخمير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ.

٤٥- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن، تحقيق: دار الفلاح، وزارة الأوقاف القطرية.

٤٦- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، سـليمان بـن عبـدالله ابن محمد بـن عبـدالوهاب، نـشر وتوزيـع إدارة البحـوث العلميـة والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، د.ت.

٤٧- جامع البيان في تأويل القرآن للطبري، الناشر: دار البـاز، مكـة، ط ١٤١٢هـ.

٤٨- جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمـر يوسـف بـن عبـدالبر، بعنايـة إدارة الطباعة المنيرية، نشر دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٩٨هـ.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٤٩- الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وآي القرآن، لأبي عبدالله القرطبي، ت: د. عبدالله التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٧هـ.

٥٠- الجرح والتعديل، تأليف: عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ ـ ١٩٥٢م.

٥١- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، مكتبة الخانجي بمصر.

٥٢- دلائل الخيرات: لأبي عبدالله، محمد بن سليمان الجزولي، الناشر: دار إحياء الكتاب العربي، لبنان، بيروت، د.ت.

٥٣- الرد على الزنادقة للإمام أحمد، ط ٢، ١٣٩٩هـ، القاهرة.

٥٤- رسائل حكم الاحتفال بالمولد النبوي، لمجموعة من العلماء، تحت إشراف: رئاسة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٥٥- رسالة فضل الإسلام، للإمام محمد بن عبدالوهاب، شرح الشيخ صالح الفوزان، سلسلة شرح الرسائل ١١، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

٥٦- الرسالة، للإمام الشافعي، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر.

٥٧- السنة، لمحمد بن نصر المروزي، المكتبة الأثرية، باكستان، نشر دار

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

الثقافة الإسلامية بالرياض.

٥٨- سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٥٩- سنن أبي داود، تعليق: عـزت عبيـد الـدعاس وعـادل الـسيد، دار الحديث، ط١، ١٣٨٨هـ.

٦٠- سنن الترمذي، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، دار الفكر بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٦١- سنن الدارمي، طبع بعنايـة محمـد أحمـد دهمـان، دار إحيـاء الـسنة النبوية.

٦٢- السنن الكبرى، للإمام البيهقي، الناشر: مكتبة الباز، د.ت.

٦٣- السنن والمبتدعات، للشيخ محمد بن عبدالسلام بن خضر الشقيري، دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ.

٦٤- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للشيخ أبي القاسـم هبـة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكـائي، تحقيـق: أحمـد سـعد حمدان الغامدي، دار طيبة الرياض.

٦٥- شرح السنة، للإمام أبي حسين محمد بن الحسين بن مسعود الفراء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي.

٦٦- شرح النووي على صحيح مسلم، ليحيى بن شرف النووي، نشر وتوزيع دار الفكر، بيروت ١٤٠١هـ.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

٦٧- الشريعة للآجري، أبي محمد بن الحسين، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، ط ١، ١٤٠٤هـ.

٦٨- صبح الأعشى في صناعة الإنشا، للقلقشندي، نسخة مصورة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية للتأليف والترجمة والطباعة والنشر.

٦٩- الصحاح للجوهري، تحقيق الدكتور: إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.

٧٠- صحيح ابن حبان للحافظ محمد بن حبان البستي، ترتيب: ابن بلبان الفارسي، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، ط أولى، مطبعة المجد القاهرة، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ١٣٩٠هـ.

٧١- صحيح البخاري، تصنيف الإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، الناشر: بيت الأفكار الدولية، بالسعودية والأردن، د. ت.

٧٢- صحيح البخاري، تصنيف الإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، اعتنى به أو صهيب الكرمي، الناشر: بيت الأفكار الدولية بالسعودية والأردن، د.ت.

٧٣- صحيح الجامع الصغير، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ.

٧٤- صفة الصفوة، لابن الجوزي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ط٢،

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

١٣٩٩هـ.

٧٥- صفة صلاة النبي، للألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٣، ١٤٢٤هـ.

٧٦- الضياء اللامع من الخطب الجوامع، محمد بن صالح العثيمين، الناشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

٧٧- طبقات الحنابلة، القاضي محمد بن أبي يعلى، دار المعرفة للطباعة والنشر.

٧٨- عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات، لزكريا بن محمد محمود القزويني، الناشر: شركة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٤، ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٦م.

٧٩- فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين، إعداد وترتيب: أشرف عبدالمقصود، الناشر: دار عالم الكتب بالرياض ، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

٨٠- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية للبحوث العلمية والإفتاء، الناشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

٨١- فتاوى نور على الدرب، سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، الناشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الطبعة

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الأولى، ١٤٢٩هـ.

٨٢- فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، جمع وترتيب وتحقيق: محمد عبدالرحمن بن قاسم، ط١، ١٣٩٩هـ، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة.

٨٣- فتح الباري، شرح صحيح البخاري، دار طيبة للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ.

٨٤- فتح البيان في مقاصد القرآن، صديق حسن خان، راجعة وقدم له: عبدالله بن إبراهيم الأنصاري، الناشر: المكتبة العصرية، لبنان، ط ١٤١٥هـ.

٨٥- الفوائد المجموعة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة، لمحمد بن علي الشوكاني، ت: رضوان جامع رضوان، الناشر: مكتبة نزار الباز، د.ت.

٨٦- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لمحمد، المعروف بعبد الرؤوف ابن تاج العارفين بن علي المناوي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ.

٨٧- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لأبي محمد، عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٨- قواعد معرفة البدع، لمحمد بن حسين الجيزاني، الناشر: دار ابن الجوزي، طبعة ١٤٣٠هـ.

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

٨٩- القول المفيد على كتاب التوحيد، محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، ط٤، ١٤٢١هـ.

٩٠- كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقريزية، تأليف: أحمد المقريزي، وضع حواشيه خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

٩١- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين الهندي، ت: بكري رجائي. صفوت السقا، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط الخامسة ١٤٠١هـ.

٩٢- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين السيوطي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠١هـ.

٩٣- لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور، دار الفكر، طبعة مصورة عن طبعة دار صادر، بيروت.

٩٤- لطائف المعارف، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: ياسين محمد السواس، دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٩٥- لقاء الباب المفتوح، لمحمد بن صالح العثيمين، أعد هذه اللقاءات الدكتور: عبدالله بن محمد الطيار، جمعها وأشرف عليها: مصطفى أمين عطا الله، الناشر: دار البصيرة بالاسكندرية، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.

٩٦- اللقاء الشهري لمحمد بن صالح بن عثيمين، إعداد الدكتور: عبدالله

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

ابن محمد الطيار، الناشر: دار الوطن بالرياض.
٩٧- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تأليف: الإمام محمد ابن حيان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي، الناشر: دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ، ط١، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
٩٨- مجمع الزوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، ط٣، ١٤٠٢هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
٩٩- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبدالرحمن ابن محمد بن قاسم، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.
١٠٠-مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، الناشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الطبعة الرابعة، ١٤٢٧هـ.
١٠١-محاسبة النفس، لابن أبي الدنيا، ت: مجدي السيد إبراهيم وعبدالله الشرقاوي، ط مؤسسة الكتب الثقافية ـ دار الكتب العلمية ـ مكتبة القرآن، بيروت، د.ت.
١٠٢-مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذري، ومعالم السنن، لأبي سليمان الخطابي، وتهذيب الإمام ابن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة السنة المحمدية ومكتبة ابن تيمية بالقاهرة، د.ت.
١٠٣-المدخل، لأبي عبدالله محمد بن محمد بن محمد العبدري المالكي

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

الفاسي المعروف بابن الحاج، ضبطه وصححه: توفيق حمدان، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
١٠٤-المستدرك على الصحيحين، للحافظ أبي عبدالله محمد بن عبدالله المعروف بالحاكم، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى بمطبعة دار المعارف النظامية بالهند.
١٠٥-المسند، للإمام أحمد بن حنبل، الطبعة الرابعة ١٤٠٣هـ، طبع المكتب الإسلامي (بهامشه كنز العمال) وفي أوله فهرس رواة المسند للألباني.
١٠٦-المصنف، للحافظ أبي بكر، عبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي.
١٠٧-المعابد اليهودية ودورها في حياة اليهود بمصر، النبوي سراج، الناشر: دار الإسلام للطباعة، مصر.
١٠٨-معالم التنزيل، للإمام أبي الحسين محمد بن الحسين بن مسعود الفراء البغوي، تحقيق: خالد عبدالرحمن العك، ومروان سوار، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.
١٠٩-المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، الناشر: دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

١١٠-المعجم الكبير، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، ط١، ١٣٩٩هـ، مطبعة الوطن العربي.

١١١-معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبدالسلام هارون، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٨٩هـ.

١١٢-المغني في الضعفاء، تأليف الإمام: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق الدكتور: نور الدين عتر.

١١٣-مكة في القرن الرابع عشر الهجري، محمد عمر رفيع، ط١، ١٤٠١هـ، الناشر: نادي مكة الثقافي.

١١٤-المناسبات الموسمية بين الفضائل والبدع والأحكام، إعداد: حنان بنت علي اليماني، الناشر: مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ط١، ١٤٣١هـ.

١١٥-مناقب الشافعي، للبيهقي، دار التراث، القاهرة، تحقيق: السيد أحمد صقر.

١١٦-المنهاج في شرح صحيح مسلم، تأليف الإمام العلامة شيخ الإسلام محيى الدين النووي، اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية، الناشر: بيت الأفكار الدولية بالسعودية والأردن، د.ت.

١١٧-المنهاج في شرح صحيح مسلم، تأليف: الإمام العلامة شيخ

البروفة الثانية ٢٣/٧/١٤٣١، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

الإسلام محيي الدين النووي، اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية، الناشر: بيت الأفكار الدولية بالسعودية والأردن، د.ت.

١١٨- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: محمد عبدالرزاق حمزة، دار الكتب العلمية.

١١٩- الموسوعة الحديثية لمسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٢٩هـ.

١٢٠- الموسوعة العربية العالمية، تأليف: مجموعة من الباحثين، الناشر: أعمال الموسوعة، طبعة ١٤١٩هـ.

١٢١- الموضوعات لابن الجوزي، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، ط٢، ١٤٠٣هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

١٢٢- ميزان الاعتدال، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

١٢٣- النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك ابن محمد بن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية.

١٢٤- النيروز، ابن فارس، تحقيق عبدالسلام هارون، الناشر: مصطفى البابي، طبعة ١٣٩٣هـ.

١٢٥- هداية العارفين، لإسماعيل باشا البغدادي، الناشر: دار الفكر، طبعة ١٤٠٢هـ.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

١٢٦- وصول الأماني بأصول التهاني، لجلال الـدين الـسيوطي، الناشـر: مؤسسة الكتب الثقافية، تحقيـق: مـصطفى عبـدالقادر عطـا، طبعـة ١٤٠٨هـ.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

فهرس تفصيلي لموضوعات كتاب «بدع نهاية العام وبدايته»

البروفة الثانية ٢٣/٧، الثالثة: ٣/٨، الرابعة: ٢٦/٨، الخامسة: ٣٠/٩، السابعة: ٣/١١، الثامنة: ٢٠/١١، ١٩/١٢، ٢٣/١٢، ٢٩/٨/١٤٣٢هـ، ٩/٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٧/٢٣، الثالثة: ٨/٣، الرابعة: ٨/٢٦، الخامسة: ٩/٣٠، السابعة: ١١/٣، الثامنة: ١١/٢٠، ١٢/١٩، ١٢/٢٣، ١٤٣٢/٨/٢٩هـ، ٩/٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.

البروفة الثانية ٢٣/ ٧/ ١٤٣١، الثالثة: ٣/ ٨، الرابعة: ٢٦/ ٨، الخامسة: ٣٠/ ٩، السابعة: ٣/ ١١، الثامنة: ٢٠/ ١١، ١٩/ ١٢، ٢٣/ ١٢، ٢٩/ ٨/ ١٤٣٢هـ، ٩/ ٩.